



السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع: تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء

المرجع: كتابكم رقم ٩٢٦٥/١٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٣ الوارد إلينا في الساعة ١١:٥٠ من تاريخ ٢٠٢٣/١/١٦.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

بناءً على توجيهات السيد رئيس مجلس الوزراء وطلبه،

نُعيد إليكم بخطأ نسخة عن مشاريع المراسيم المرفقة بكتابكم المشار إليه في المرجع أعلاه (وعددها ٤) والوارد إلينا بعد توزيع جدول أعمال مجلس الوزراء (المقرر عقدها في الساعة العاشرة صباحاً من نهار الأربعاء في ٢٠٢٣/١/١٨)،

للتقضيل بإعادة صياغة مشاريع المراسيم المرفقة وفقاً لتعليم السيد رئيس مجلس الوزراء رقم

٣٦ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

# جمهوريّة لبنان

وزارة الطاقة والمياه

الوزير

رقم الصادر: ٩٦٧٥

التاريخ: ٢٠٢٣/١/١٣



جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء.

- المراجع:
- قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ بالموافقة على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان
  - قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٩/٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ بالموافقة على خطة الطوارئ
  - كتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ بالموافقة على خطة الطوارئ
  - كتاب رئيس الحكومة رقم ١٦٩٠ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨ بالموافقة على خطة الطوارئ
  - كتاب وزارة المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ يطلب إصدار سلفة خزينة لتغطية التمويل المطلوب
  - كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ لطلب انسوافقة على إصدار سلفة خزينة
  - كتاب رئيس الحكومة رقم ٢١٦١ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ بالموافقة الإستثنائية على إصدار سلفة خزينة بـ ٦٢ مليون دولار
  - كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٩٠٤٠ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧ إلى وزارة المالية للتذكير وأطلب تمويل الشحنات المتبقية
  - كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٩٠٩٢ و بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٩ لوزارة المالية للتذكير بالتأخر بفتح الاعتمادات المستندية لزوم تغطية شراء كميات من الدiesel اوily والفيول اويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان
  - كتاب وزير المالية رقم ٨/ص ١ تاريخ ٢٠٢٣/١/٥ للرد على تذكير وزارة الطاقة والمياه بوجوب فتح الاعتمادات
  - قرار مجلس إدارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٣/١/١٢ تاريخ ٢٠٢٣/١/١١

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينة أعلاه،

ولما كان مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي

وحيث أن رئيس الحكومة ووزيري الطاقة والمالية قد وافقوا على خطة الطوارى التي تشمل رفع التعرفة وزيادة التغذية من ٨ إلى ١٠ ساعات مع ما يتطلب ذلك من رأس مال تشغيلي (Working Capital) يقدر بـ ١٠٠ مليون دولار تقريباً لتغطية الفترة الفاصلة بين احتياجات الصرف لتغطية عقود شراء الوقود وتوفّر الإيرادات المتوقعة من عملية الجباية وفق التعرفة الجديدة.



وعلمًاً بأن مجلس ادارة الكهرباء رأى في قراره رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ ٢٠٢٢/٨/١٥ ان السبيل الأنسب لنجاح الخطة وعدم إرهاق مالية المؤسسة يمكن بإصدار مساهمة او قرض لتغطية احتياجات تنفيذ الخطة.

وحيث انه وبال مقابل لم تر وزارة المالية في كتابتها رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ ورقم ٨/ص ١ تاريخ ٢٠٢٣/١٥ حلاً سريعاً لتأمين التمويل الضروري إلا عبر إصدار سلفة خزينة لا تخطي ١٢ شهراً تقادياً للحاجة الى الحصول على موافقة السلطة التشريعية في حال تخطت مهلة السداد فترة السنة.

ونظراً لطبع العجلة وتقادياً لعرقلة خطة الطوارئ ووقوع البلد في العتمة الشاملة، اخذت وزارة الطاقة والمياه برأي وزارة المالية وطلبت بموجب كتابها رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ إصدار سلفة خزينة لتغطية إصدار الاعتماد المستندي اللازم لشراء ٦٦٠٠ طن من الغاز أولي، اللازمة لتشغيل معامل الإنتاج ورفع التغذية التي هي جزء لا يتجزأ من حاجات تنفيذ الخطة.

وحيث ان رئيس الحكومة، ونظراً لعدم إنعقاد مجلس الوزراء، قد أصدر بكتابه رقم ٢١٦١ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ موافقة استثنائية على إصدار سلفة خزينة بقيمة ٦٢ مليون دولار لتغطية عقد شراء ٦٦٠٠ طن من الغاز أولي على أن يتم إصدار المرسوم العائد لها لاحقاً عند الإقتضاء ويتم عرضه على سبيل التسوية عند إنعقاد مجلس الوزراء.

وحيث اننا سبق ورفعنا أيضاً لوزارة المالية بكتابنا رقم ٩٠٤٠ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧ طلباً لتأمين التمويل اللازم لتغطية إصدار خطاب الاعتماد المطلوب لتفريغ شحنتي فيول أولي A و B بقيمة حوالي ٤٠ مليون دولار كما وتأمين التمويل لضرورات التشغيل والصيانة وتصل الى ٥٤ مليون دولار لتغطية فترة ٤ أشهر تمتد من تشرين الثاني المنصرم وحتى شباط ٢٠٢٣.

وإثر المحادثات التي جرت مع رئيس الحكومة ووزير المالية وحاكم مصرف لبنان والتي جرى خلالها إعلامنا ان المبلغ الذي يمكن توفيره كرأس مال تشغيلي للكهرباء، هو في حدود ٣٠٠ مليون دولار ويمكن لاحقاً ان يصل الى ٦٠٠ مليون دولار المطلوبة بموجب الخطة، أعادت مؤسسة كهرباء لبنان النظر بقدرة الانتاج وساعات التغذية في المرحلة الأولى من تنفيذ خطة الطوارئ لتقتصر على ٥-٤ ساعات يومياً في تلك مرحلة (مرفق قرار مجلس إدارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٣/١١٢ تاريخ ٢٠٢٣/١١١) ولم يحصل على التصميم المالي المعدّ من قبل مؤسسة كهرباء لبنان).

من كل ما تم ذكره أعلاه،

جتنا بكتابنا هذا، نطلب من جانب رئيس الحكومة الموافقة على منح سلف خزينة بقيمة حوالي ٣٠٦ مليون دولار تغطي احتياجات تنفيذ خطة الطوارئ المعبدلة لمواهنة إمكانيات مصرف لبنان في المرحلة الأولى، ونرفق ربطاً مشاريع المراسيم اللاحقة، ليصار وعملاً بنص المادة ٦٢ من الدستور التي أنطت صلاحيات رئيس الجمهورية وكالةً بمجلس الوزراء، الى توقيعها من قبل ٤ وزيراً ورئيس الحكومة.  
وهذه السلف موزعة على الشكل التالي:

- جتنا بكتابنا هذا، نطلب من جانب رئيس الحكومة الموافقة على منح سلف خزينة بقيمة حوالي ٣٠٦ مليون دولار تغطي احتياجات تنفيذ خطة الطوارئ المعبدلة لمواهنة إمكانيات مصرف لبنان في المرحلة الأولى،
- الفيول أولي من النوعية (B) بقيمة ٤٨,٠٠٠,٠٠٠ / (ثمانين وأربعون مليون دولار أمريكي) لتغطية شراء ٢٨,٠٠٠ / طن متري من
- الفيول أولي من النوعية (A) بقيمة ٤٦,٠٠٠ / طن متري من الفيول أولي من النوعية (A) بقيمة ٢٥,٥٠٠,٠٠٠ / (خمسة أمريكي)



- وعشرون مليوناً وخمسمائة ألف دولار أميركي) وتغطية الزيادة في قيمة الاعتماد المستندي اللازم لمادة الغاز أول بحولي /٦٠٠،٠٠٠/ دولار أمريكي (ستة ملايين دولار أمريكي).
- /٥٤،٠٠٠،٠٠٠/ (أربع وخمسين مليون دولار أمريكي) هي الكلفة بالدولار التقدي لعقود التشغيل والصيانة وقطاعي النقل والتوزيع.
- /١٤٢،٠٠٠،٠٠٠/ دولار أمريكي (مئة وإثنان وأربعون مليون دولار أمريكي) لتغطية كلفة ما تبقى من حاجات مؤسسة كهرباء لبنان من المحروقات لزوم تشغيل معامل الإنتاج بغية إستكمال تطبيق خطة الطوارئ المعدّلة وفقاً لقرار مصرف لبنان بتخفيض قيمة التمويل من ٦٠٠ مليون دولار الى ٣٠٠ مليون دولار.

- تجدر الإشارة مجدداً إلى أن تخفيض تمويل خطة الطواريء من قبل مصرف لبنان من ٦٠٠ مليون دولار إلى ٣٠٠ مليون دولار يرتكب محدودية في ساعات التغذية لتخفيض إلى حدود الـ ٤ إلى ٥ ساعات في اليوم وهذا نطلب مجدداً موافقة جانب رئيس الحكومة على تأمين المبلغ المتبقى والبالغ ٣٠٠ مليون دولار تمكيناً لمؤسسة كهرباء لبنان من تحقيق الهدف الرئيسي لخطة الطوارئ برفع التغذية إلى ما بين الـ ٨ إلى ١٠ ساعات يومياً وتأمين الإستدامة المالية للمؤسسة، كما ونذكر بضرورة تحقيق الشروط المتبقية لإنجاح خطة الطواريء والمذكورة في قرار مجلس إدارة المؤسسة ذات الصلة والتي تتلخص بالتالي:
- التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار التقدي على أساس واضح.
  - الدعم السياسي اللازم لتمكين الإدارات والمؤسسات العامة من تسديد كلفة إستهلاك الكهرباء.
  - الدعم الأمني اللازم بما يتعلق بالجباية ونزع التعديات.
  - تحسين وضع مستخدمي مؤسسة كهرباء وتأمين الإمكانيات اللوجستية لهم.

مع التقدير

وزير الطاقة والمياه

د. وليد فياض

رئاسة مجلس الوزراء
قسم ... ٤٣
التاريخ ..... ٢٠٢١/٦/٢٩
الوقت ..... ١١:٥٥
الجهة ..... رئيس مجلس الوزراء
الاسم ..... وليد فياض
التوقيع .....
قسم ..... ٤٣
التاريخ ..... ٢٠٢١/٦/٢٩

## مرسوم رقم

إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة لتأمين المبلغ اللازم لفتح اعتماد مستندي مؤجل الدفع  
ستة أشهر لتغطية ثمن شراء كمية /٦٦،٠٠٠ طن متري من مادة الغاز أويل من شركة Vitol  
Bahrain E.C.

إن مجلس الوزراء،  
بناءً على الدستور لاسيما المادة ٦٢ منه،  
بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على القانون المنفذ بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠ (إنشاء مصلحة كهرباء  
لبنان)،  
بناءً على قانون المحاسبة العمومية ( الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٤٩٦٩/١٢/٣٠ )  
وتعديلاته لاسيما المادة ٢٠٣ وما يليها منه،  
بناءً على إقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،  
بناءً على الموافقة الإستثنائية الصادرة عن رئيس مجلس الوزراء بالكتاب رقم ٢١٦١ م.ص.  
تاریخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تعطى مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بقيمة ١٩،٣٤٢،٦٢٠ دولار اميركي فقط إثنان وستون مليون وتسعة عشر ألف وثلاثمائة وإثنان وأربعون دولار اميركي لا غير).  
- الغاية من السلفة: تأمين المبلغ اللازم لفتح اعتماد مستندي مؤجل الدفع لمدة ستة أشهر من تاريخ صدور هذا المرسوم ، لتغطية ثمن شراء كمية/٦٦،٠٠٠ طن ( ستة وستون ألف طن متري ) من مادة الغاز أويل صالح لصالح مؤسسة كهرباء لبنان من شركة VITOL BAHRAIN E.C  
- طريقة تأدية السلفة: بأمر من محاسب المالية المركزي يحمل رقم وتاريخ هذا المرسوم بناءً على تعليمات وزير المالية.  
- مدة استعمال السلفة: سنة اعتباراً من تاريخ صدور هذا المرسوم .  
- مهلة تسديد السلفة: مهلة اقصاها سنة من تاريخ صدور هذا المرسوم.  
- كيفية تسديد السلفة: تسدد هذه السلفة المتعلقة بالاعتمادات المستندي ومن ضمنها كافة المصارييف والعمولات المترتبة عليه اما نقداً أو أن ترصد الجهة المستفيدة الاعتمادات الالزمة في موازنتها.

المادة الثانية: يعتبر مجرد استعمال الجهة المستفيدة لأي جزء من السلفة اقراراً منها بالقدرة على التسديد وفق الأسس المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا المرسوم.

المادة الثالثة: لا يجوز للجهة المستفيدة، وعلى مسؤوليتها، ان تستعمل السلفة او أي جزء منها في غير الغاية التي أعطيت من أجلها.

المادة الرابعة: على مدير الخزينة، مدير الصرفيات، مدير الموازنة ومراقبة النفقات في وزارة المالية وجهاز المحاسبة لدى مؤسسة كهرباء لبنان ، كل في نطاق اختصاصه، ملحوظة تسديد السلفة في مواعيدها.

المادة الخامسة: يعمل بهذا المرسوم فور نشره في الجريدة الرسمية.

بموجب


صدر عن مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

وزير المالية

وزير الطاقة والمياه



وزير التربية والتعليم العالي

وزير العدل

نائب رئيس مجلس الوزراء



وزير المهجرين



وزير الخارجية والمغتربين



وزير الصناعة

وزير الإتصالات

وزير الشباب والرياضة

وزير دولة لشؤون التنمية  
الإدارية


وزير الشؤون الاجتماعية



وزير الزراعة

وزير الداخلية والبلديات

وزير السياحة



وزير الثقافة

وزير البيئة

وزير العمل

وزير الأشغال العامة والنقل

وزير الاقتصاد والتجارة

وزير الإعلام

## الأسباب الموجبة

بما أن لبنان يشهد أزمات مالية واقتصادية وفقدان للمواد الأولية الضرورية لسير المرافق العامة، ومنها شركة كهرباء لبنان،

ومن ضمن الجهود المبذولة لتأمين الحاجات الضرورية المعيشية للمواطن اللبناني واستمرار العمل بالمرافق العامة والخاصة وتحفيز العجلة الاقتصادية،

ولما كان مقام مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي والتي لاحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر وإستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي،

وفي ظل التغير الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه وإستباقاً لوقوع لبنان في العتمة الشاملة، إقررت وزارة الطاقة والمياه خطة طوارئ أعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تقضي بتأمين التمويل المحلي المؤقت اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءةً على أن تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة أشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة أو بموجب دفع مؤجل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة وعلى أن يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجمدة والمودعة لديه إلى الدولار التقدي على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهدأً لتسديد ثمن المحروقات، ما يخلق رأسماحاً تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي ٦٠٠ مليون دولار نقداً خصصه مصرف لبنان إلى ٣٠٠ مليون دولار هي كلفة المحروقات والتشغيل والصيانة خلال فترة ستة أشهر تتمكن خلالها كهرباء لبنان من إستكمال دورة الإنتاج-البيع-الفوترة-الجباية-التحويل-الدفع.

وتمكنناً من تأمين التيار الكهربائي ورفع التغذية وصولاً إلى ٤-٥ ساعات يومياً بعد تخفيض التمويل من ٣٠٠ إلى ٦٠٠ مليون دولار بما يجعل اعتماد التعرفة الجديدة للكهرباء قابلاً للتنفيذ. وعطيناً على الموافقة الإستثنائية الصادرة عن رئيس الحكومة بكتابه رقم ٢١١١/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣

ونفاذياً للمزيد من تراكم غرامات التأخير في تفريغ حمولات الناقلات البحرية المحملة من مادة الغاز أولى في موعدها.

وحرصاً على تأمين الكهرباء للمرافق الحيوية في الدولة ومؤسساتها من مياه وصرف صحي ومطار ومرافي.

و عملاً بنص المادة ٦٢ من الدستور التي أناطت صلاحيات رئيس الجمهورية وكالة مجلس الوزراء، تم إعداد مشروع المرسوم المقترن ليتم توقيعه من قبل ٢٤ وزيراً ورئيس الحكومة.

## مرسوم رقم

اعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة لتأمين المبلغ اللازم لفتح اعتمادين مستنددين  
مؤجل الدفع لستة اشهر لتعطية ثمن شراء كمية /٢٨،٠٠٠ طن متري +/- ٥٪ من  
مادة الفيول أوليل من النوعية (B) وكمية /٤٦،٠٠٠ طن متري +/- ٥٪ من مادة  
الفيول أوليل من النوعية (A) من شركة VITOL BAHRAIN E.C  
وتغطية للزيادة في قيمة الاعتماد المستندي اللازم لمادة الغاز أوليل.

إن مجلس الوزراء،  
بناءً على الدستور لاسيما المادة ٦٢ منه،  
بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على القانون المنفذ بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠  
(إنشاء مصلحة كهرباء لبنان)،  
بناءً على قانون المحاسبة العمومية ( الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ )  
وتعديلاته لاسيما المادة ٢٠٣ وما يليها منه،  
بناءً على إقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،

### يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** تعطى مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بقيمة /٤٨،٠٠٠،٠٠٠ دولار اميركي (فقط ثمانية وأربعين  
دولار اميركي لا غير) +/- ٥٪.  
- الغالية من السلفة:

- تأمين مبلغ حوالي /١٦،٥٠٠،٠٠٠ دولار اميركي (ستة عشر مليوناً وخمسمائة ألف دولار اميركي) اللازم لفتح  
اعتماد مستندي مؤجل الدفع لمدة ستة اشهر من تاريخ صدور هذا المرسوم ، لتعطية ثمن لشراء كمية /٢٨،٠٠٠ طن  
متري (ثمانية وأربعين ألف طن متري) +/- ٥٪ من مادة الفيول من النوعية (B).

- تأمين مبلغ حوالي /٢٥،٥٠٠،٠٠٠ دولار اميركي (خمسة وعشرين مليوناً وخمسمائة ألف دولار اميركي) اللازم  
لفتح اعتماد مستندي مؤجل الدفع لمدة ستة اشهر من تاريخ صدور هذا المرسوم ، لتعطية ثمن لشراء كمية /٤٦،٠٠٠ طن  
(ستة وأربعين ألف طن متري) +/- ٥٪ من مادة الفيول من النوعية (A).

- تأمين مبلغ حوالي /٦،٠٠٠،٠٠٠ دولار اميركي (ستة ملايين دولار اميركي) اللازم لتعطية الزيادة في قيمة الاعتماد  
المستندي اللازم لمادة الغاز أوليل موضوع الموافقة الاستثنائية الصادرة عن رئيس مجلس الوزراء بالكتاب رقم  
٢١٦١ م.ص تاريخ ٢٣/١٢/٢٠٢٢.

- طريقة تأدية السلفة: بأمر من محاسب المالية المركزي يحمل رقم وتاريخ هذا المرسوم بناءً على تعليمات وزير  
المالية.

- مدة استعمال السلفة : سنة اعتباراً من تاريخ صدور هذا المرسوم.  
- مهلة تسديد السلفة : مهلة اقصاها سنة من تاريخ صدور هذا المرسوم.  
- كيفية تسديد السلفة: تسدد هذه السلفة المتعلقة بالاعتمادات المستندية ومن ضمنها كافة المصارييف والعمولات المترتبة  
عليه اما نقداً أو أن ترصد الجهة المستندة الاعتمادات الازمة في موازنتها.

**المادة الثالثية:** يعتبر مجرد استعمال الجهة المستندة لأي جزء من السلفة اقراراً منها بالقدرة على التسديد وفق الأسس  
المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا المرسوم.

المادة الثالثة: لا يجوز للجهة المستلفة وعلى مسؤوليتها ان تستعمل السلفة او أي جزء منها في غير الغاية التي اعطيت من أجلها.

المادة الرابعة: على مدير الخزينة، مدير الصرفيات، مدير الموارنة و مراقبة النفقات في وزارة المالية وجهاز المحاسبة لدى مؤسسة كهرباء لبنان ، كل في نطاق اختصاصه، ملاحقة تسديد السلفة في مواعيدها.

المادة الخامسة: يعمل بهذا المرسوم فور نشره في الجريدة الرسمية.

ببروت في


صدر عن مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

وزير المالية

وزير الطاقة والمياه



وزير التربية والتعليم العالي

وزير العدل

نائب رئيس مجلس الوزراء

  
وزير الدفاع الوطني


وزير الخارجية والمعتقلين



وزير المهجرين

وزير الاتصالات

وزير الشباب والرياضة

  
وزير الصناعة  
وزير الدفاع الوطني  
وزير الشباب والرياضة

وزير الصحة العامة

وزير دولة لشؤون التنمية

وزير الشؤون الاجتماعية



وزير الزراعة

وزير الداخلية والبلديات


وزير السياحة

  
وزير الزراعة

وزير الثقافة

وزير البيئة

وزير العمل

  
وزير الثقافة

وزير الأشغال العامة والنقل

وزير الاقتصاد والتجارة

وزير الإعلام

  
وزير الأشغال العامة والنقل

## الأسباب الموجبة

بما أن لبنان يشهد أزمات مالية واقتصادية وفقدان للمواد الأولية الضرورية لسير المرافق العامة، ومنها شركة كهرباء لبنان،

ومن ضمن الجهود المبذولة لتتأمين الحاجات الضرورية المعيشية للمواطن اللبناني واستمرار العمل المرافق العامة والخاصة وتحفيز العجلة الاقتصادية،

ولما كان مقام مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي والتي لاحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر وإستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي،

وفي ظل التغير الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه واستناداً لوقوع لبنان في العتمة الشاملة، إقترحت وزارة الطاقة والمياه خطة طوارئ أعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تقضي بتأمين التمويل المحلي المؤقت اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة على أن تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة أشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة أو بموجب دفع موجّل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة وعلى أن يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجمّبة والمودعة لديه إلى الدولار النقدي على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهدأً لتسديد ثمن المحروقات، ما يخلق رأسماحاً تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي ٦٠٠ مليون دولار نقداً خصصه مصرف لبنان إلى ٣٠٠ مليون دولار هي كلفة المحروقات والتشغيل والصيانة خلال فترة ستة أشهر تتمكن خلالها كهرباء لبنان من إستكمال دورة الإنتاج-البيع-الفوترة-الجباية-التحويل-الدفع.

وتمكنينا من تأمين التيار الكهربائي ورفع التغذية وصولاً إلى ٥٤ ساعات يومياً بعد تخفيض التمويل من ٣٠٠ إلى ٦٠٠ مليون دولار بما يجعل اعتماد التعرفة الجديدة للكهرباء قابلاً للتنفيذ.

ونقادياً للمزيد من تراكم غرامات التأخير في تفريغ حمولات الناقلات البحرية المحملة من مادتي الغاز أويل والفيول أويل بنوعيه (A) و (B) في موعدها.

ويسبب ارتفاع اسعار النفط العالمية ما بين تاريخ أعداد القيمة التقديرية للاعتمادات المستندية وتاريخ تحويل الناقلات البحرية الذي تحتسب على أساس القيمة الفعلية للشحنات.

ونظراً تراكم غرامات التأخير في تفريغ حمولات الناقلات البحرية المحملة من مادتي الغاز أويل والفيول أويل بنوعيه (A) و (B) في موعدها.

وأخذنا بعين الاعتبار الفوائد المصرفية المتترتبة عن الدفع الموجّل لغاية ١٨٠ من إعطاء أشعار الجهوزية في مرفا الوصول.

وحرصاً على تأمين الكهرباء للمرافق الحيوية في الدولة ومؤسساتها من مياه ومطار ومرافق.

و عملاً بنص المادة ٦٢ من الدستور التي أنابت صلاحيات رئيس الجمهورية وكالةً بمجلس الوزراء، تم إعداد مشروع المرسوم المقترن ليتم توقيعه من قبل ٢٤ وزيراً ورئيس الحكومة.

## مرسوم رقم

إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة لتسديد مستحقات  
عقود التشغيل والصيانة ومصاريف قطاعات الإنتاج والنقل والتوزيع  
إن مجلس الوزراء،  
بناءً على الدستور لاسيما المادة ٦٢ منه،  
بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على القانون المنفذ بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠ (إنشاء مصلحة كهرباء  
لبنان)،  
بناءً على قانون المحاسبة العمومية ( الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٤٩٦٩ / ١٢/٣٠ )  
وتعديلاته لاسيما المادة ٢٠٣ وما يليها منه،  
بناءً على إقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،

يرسم ما يأتي:

- المادة الأولى: تعطى مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بقيمة /٥٤،٠٠٠،٠٠٠ / دولار اميركي (فقط أربعة وخمسون مليون دولار اميركي لا غير).  
- الغاية من السلفة: تأمين المبلغ اللازم لتسديد مستحقات عقود التشغيل والصيانة ومصاريف  
قطاعات الإنتاج والنقل والتوزيع،  
- طريقة تأدية السلفة: بأمر من محاسبة المركزي يحمل رقم وتاريخ هذا المرسوم بناءً  
على تعليمات وزير المالية.  
- مدة استعمال السلفة: سنة اعتباراً من تاريخ صدور هذا المرسوم .  
- مهلة تسديد السلفة: مهلة اقصاها سنة من تاريخ صدور هذا المرسوم .  
- كيفية تسديد السلفة: تسدد هذه السلفة المتعلقة بالاعتماد المستند ومن ضمنها كافة المصاريف  
والعمولات المترتبة عليه اما نقداً أو أن ترصد الجهة المستلفة الاعتمادات الازمة في موازنتها.

المادة الثانية: يعتبر مجرد استعمال الجهة المستلفة لأي جزء من السلفة اقراراً منها بالقدرة على  
التسديد وفق الأسس المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا المرسوم.

المادة الثالثة: لا يجوز للجهة المستلفة، وعلى مسؤوليتها، ان تستعمل السلفة او أي جزء منها في  
غير الغاية التي أعطيت من أجلها.

المادة الرابعة: على مدير الخزينة، مدير الصرفيات، مدير المخازنة ومراقبة النفقات في وزارة  
المالية وجهاز المحاسبة لدى مؤسسة كهرباء لبنان ، كل في نطاق اختصاصه، ملاحقة تسديد  
السلفة في مواعيدها.

المادة الخامسة: يعمل بهذا المرسوم فور نشره في الجريدة الرسمية.

ببيروت في


صدر عن مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

وزير المالية

وزير الطاقة والمياه



وزير التربية والتعليم العالي

وزير العدل


نائب رئيس مجلس الوزراء



وزير المغتربين

وزير الدفاع الوطني

وزير الخارجية والمغتربين



وزير الصناعة

وزير الإتصالات

وزير الشباب والرياضة



وزير الصحة العامة

وزير دولة لشؤون التنمية  
الإدارية


وزير الشؤون الاجتماعية



وزير الزراعة

وزير الداخلية والبلديات

وزير السياحة



وزير الثقافة

وزير البيئة

وزير العمل

وزير الأشغال العامة والنقل

وزير الاقتصاد والتجارة

وزير الإعلام



## الأسباب الموجبة

بما أن لبنان يشهد أزمات مالية واقتصادية وفقدان للمواد الأولية الضرورية لسير المرافق العامة، ومنها شركة كهرباء لبنان،

ومن ضمن الجهود المبذولة لتأمين الحاجات الضرورية المعيشية للمواطن اللبناني واستمرار العمل بالمرافق العامة والخاصة وتحفيز العجلة الاقتصادية،

ولما كان مقام مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي والتي لاحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر وإستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي،

وفي ظل التعرّض الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه وإستباقاً لوقوع لبنان في العتمة الشاملة، إقترحت وزارة الطاقة والمياه خطة طوارئ أعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تقضي بتأمين التمويل المحلي المؤقت اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءةً على أن تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة أشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة أو بموجب دفع مؤجل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة وعلى أن يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجبأة والمودعة لديه إلى الدولار الناري على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهدأً لتسديد ثمن المحروقات، ما يخلق رأسمالاً تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي ٦٠٠ مليون دولار ناري خفضه مصرف لبنان إلى ٣٠٠ مليون دولار هي كلفة المحروقات والتشغيل والصيانة خلال فترة ستة أشهر تتمكن خلالها كهرباء لبنان من إستكمال دورة الإنتاج-البيع-الفوترة-الجباية-التحويل-الدفع.

ومواكبةً لخطة الطوارئ المعبدلة ولزيادة الإنتاج في المعامل كان لا بد من تأمين حاجات مؤسسة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية لتغطية أكلاف التشغيل والصيانة وقطاعات الإنتاج والتلقي والتوزيع حيث لا إنتاج ولا إستدامة دون صيانة،

وحرصاً على تأمين الكهرباء للمرافق الحيوية في الدولة ومؤسساتها من مياه ومطار ومرافق.

وعملأً بنص المادة ٦٢ من الدستور التي أنطت صلاحيات رئيس الجمهورية وكالةً بمجلس الوزراء، تم إعداد مشروع المرسوم المقترح ليتم توقيعه من قبل ٢٤ وزيراً ورئيس الحكومة.

## مرسوم رقم

اعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة لتأمين المبلغ اللازم لفتح اعتمادين مستديرين  
مؤجلي الدفع لستة اشهر لتفطية ثمن شراء كمية /٦٦،٠٠٠ طن متري +/- %٥ من  
مادة الفيول أويل من النوعية (B) وكمية /١٠٢،٠٠٠ طن متري +/- %٥ من مادة  
الغاز أويل.

إن مجلس الوزراء،  
بناءً على الدستور لاسيما المادة ٦٢ منه،  
بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على القانون المنفذ بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠  
(إنشاء مصلحة كهرباء لبنان )  
بناءً على قانون المحاسبة العمومية ( الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٤٩٦٩/١٢/٣٠ )  
وتعديلاته لاسيما المادة ٢٠٣ وما يليها منه،  
بناءً على إقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،

### يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** تعطى مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بقيمة /١٤٢،٢٤٨،٥٢٢ دولار اميركي (فقط مئة وإثنان وأربعون مليون ومئتين وثمانية وأربعون ألف وخمسمائة وإثنان وعشرون دولار اميركي لا غير) +/- %٥

- الغاية من السلفة:
  - تغطية كلفة ما تبقى من حاجات مؤسسة كهرباء لبنان من المحروقات لزوم تشغيل معامل الإنتاج بغية إستكمال تطبيق خطة الطوارئ المعبدلة وفقاً لقرار مصرف لبنان بتخفيض قيمة التمويل من ٦٠٠ مليون دولار الى ٣٠٠ مليون دولار.
  - طريقة تأدية السلفة: بأمر من محاسب المالية المركزي يحمل رقم وتاريخ هذا المرسوم بناءً على تعليمات وزير المالية.
  - مدة استعمال السلفة : سنة اعتباراً من تاريخ صدور هذا المرسوم.
  - مهلة تسديد السلفة : مهلة اقصاها سنة من تاريخ صدور هذا المرسوم.

- كيفية تسديد السلفة: تسدد هذه السلفة المتعلقة بالاعتمادات المستديرة ومن ضمنها كافة المصارييف والعمولات المترتبة عليه اما نقداً او أن ترصد الجهة المستلفة الاعتمادات الازمة في موازنتها.

**المادة الثالثة:** يعتبر مجرد استعمال الجهة المستلفة لأي جزء من السلفة اقراراً منها بالقدرة على التسديد وفق الأسس المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا المرسوم.

**المادة الثالثة:** لا يجوز للجهة المستلفة وعلى مسؤوليتها ان تستعمل السلفة او اي جزء منها في غير الغاية التي اعطيت من أجلها.

**المادة الرابعة** : على مدير الخزينة، مدير الصرفيات، مدير الموارد المالية ومرفقه الناقلات في وزارة المالية وجهاز المحاسبة لدى مؤسسة كهرباء لبنان ، كل في نطاق اختصاصه، ملحوظة تسديد السلفة في مواعيدها.

**المادة الخامسة:** يعمل بهذا المرسوم فور نشره في الجريدة الرسمية.


ببروت في

صدر عن مجلس الوزراء  
رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

وزير المالية

وزير الطاقة والمياه



وزير التربية والتعليم العالي

وزير العمل

نائب رئيس مجلس الوزراء

  
وزير الدفاع الوطني

وزير الخارجية والمعتربين



وزير الصناعة

وزير الاتصالات

وزير الشباب والرياضة

وزير الصحة العامة

وزير دولة للشؤون التنمية  
الإدارية


وزير الشؤون الاجتماعية



وزير الزراعة

وزير الداخلية والبلديات

وزير السياحة



وزير الثقافة

وزير البيئة

وزير العمل

وزير الأشغال العامة والنقل

وزير الإقتصاد والتجارة

وزير الإعلام

## الأسباب الموجبة

بما أن لبنان يشهد أزمات مالية واقتصادية وفقدان للمواد الأولية الضرورية لسير المرافق العامة، ومنها شركة كهرباء لبنان،

ومن ضمن الجهود المبذولة لتأمين الحاجات الضرورية المعيشية للمواطن اللبناني واستمرار العمل بالمرافق العامة والخاصة وتحفيز العجلة الاقتصادية،

ولما كان مقام مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي والتي لاحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر وإستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي،

وفي ظل التعرّض الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه وإستباقاً لوقوع لبنان في العتمة الشاملة، إقترحـت وزارة الطاقة والمياه خطة طوارئ أعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تقضي بتأمين التمويل المحلي المؤقت اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة على أن تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة أشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة أو بموجب دفع مؤجل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة وعلى أن يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجمّدة والمودعة لديه إلى الدولار النقدي على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهيداً لتسديد ثمن المحروقات، ما يخلق رأسمالاً تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي ٦٠٠ مليون دولار نقدي هي كلفة المحروقات والتسيير والتشغيل والصيانة خلال فترة ستة أشهر تتمكن خلالها كهرباء لبنان من إستكمال دورة الإنتاج-البيع-الفوترة-الجباية-التحويل-الدفع.

وبعد أن أبلغنا حاكم مصرف لبنان بعدم قدرة المصرف على تأمين كامل المبلغ المطلوب حالياً وتخفيضه إلى ٣٠٠ مليون دولار بدلاً من ٦٠٠ مليون دولار ما انعكس حتماً على ساعات التغذية والتصميم المالي للخطة.

وبعد تعديل جدول الكميات من قبل مؤسسة كهرباء لبنان بما يتاسب مع التمويل المخصص والأخذ بعين الإعتبار كلفة الشحنات التي تم التعاقد عليها سابقاً والتي أعدت لها مشاريع مراسيم سلف خزينة بقيمة ١١٠،٣٤٢ دولار أميركي وأكلاف الصيانة والتشغيل وقطاعات الإنتاج والنقل والتوزيع والتي أعد لها أيضاً مرسوم سلفة خزينة بقيمة ٥٤،٠٠٠،٠٠٠ دولار أميركي يصبح المبلغ المتبقى لتعطية حاجات المؤسسة من المحروقات لفترة المتبقية من خطة الطوارئ المعدلة ١٤٢،٢٤٨،٥٢٢ دولار أميركي.

وحرصاً على تأمين الكهرباء للمرافق الحيوية في الدولة ومؤسساتها من مياه ومطار ومرافق.

وعملأً بنص المادة ٦٢ من الدستور التي أنطقت صلاحيات رئيس الجمهورية وكالةً بمجلس الوزراء، تم إعداد مشروع المرسوم المقترح ليتم توقيعه من قبل ٢٤ وزيراً ورئيس الحكومة.

رقم المحضر: ٢٢

رقم القرار: ٨

سنة: ٢٠٢٢

### من محضر جلسة مجلس الوزراء

المنعقدة في: السراي الكبير      يوم: الاربعاء      الواقع في: ٢٠٢٢/٣/١٦

**الموضوع:** الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء في لبنان.

- المستندات: - قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته.  
- القانون رقم ٤٦٢ تاريخ ٢٠٠٢/٩/٢ (تنظيم قطاع الكهرباء).  
- مشروع القانون الصادر بالمرسوم رقم ٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠ وتعديلاته  
(إنشاء مصلحة كهرباء لبنان).  
- قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٥ (الموافقة والإلتزام ببعض  
النقط).  
- كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ١٩٦٨ / و تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ و مرفقاته.

### قرار المجلس

إطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة أعلاه،

وإستمع المجلس إلى عرض وزير الطاقة والمياه حول الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع  
الكهرباء في لبنان المرفقة بكتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ١٩٦٨ / و تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢،

وبعد المداولـة،

٤

رقم المحضر: ٤٤

رقم القرار: ٨

تاريخ القرار: ٢٠٢٢/٣/١٦

قرر المجلس:

أولاً: الموافقة على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء في لبنان المرفقة بكتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ١٩٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ بعد تعديل تاريخ تعيين الهيئة الناظمة ليصبح في العام ٢٠٢٢ بدلاً من العام ٢٠٢٣، إضافة إلى تعديل الخطة في شقها المتعلق بمواقع المحطات بحيث يتم تحديد تلك الموقع لاحقاً بحسب الحاجة ووفقاً للضرورة ومع مراعاة الشروط البيئية وعلى أن تُحط محطة منها في المنطقة الواقعة في ساحل لبنان الشمالي.

ثانياً: التأكيد على ما ورد في خطة الكهرباء لجهة وجوب تنفيذ القانون رقم ٢٠٠٢/٤٦٢ بصيغته الراهنة كما ولجهة تكليف وزارة الطاقة والمياه إعداد دفتر الشروط الخاص لإطلاق مناقصة عالمية لإنشاء معامل لإنتاج وتوزيع الطاقة، وذلك بمهلة أقصاها شهرين من تاريخه.

٤

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

يلع جانب:

- السادة الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الطاقة والمياه
- مؤسسة كهرباء لبنان
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلومات
- المحفوظات

احالة - رقم المحفوظات ٦٢٩٥  
من محضر جلسة مجلس الإدارة رقم ١٩ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥  
قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠  
مصدق من قبل مجلس الإدارة في الجلسة ذاتها  
مبلغ إلى مصلحة الديوان بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٦

مذكرة تنفيذية إلى : - كافة المديريات والوحدات

- المهندس جهاد غضية المكلف بالمذكرة الإدارية  
رقم ١٢١ تاريخ ٢٠١٩/١١/٥

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

و عطفاً على قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٦/٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٤-٢٣٤ بموضوع ضرورة وضع خطة طوارئ لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، مع اقتراب انتهاء المدة المحددة لاتفاقية مبادلة الفيول العراقي، وفي ظل المراسيم والقرارات والقوانين الصادرة والمرتبطة للمساعدة الاجتماعية وزيادة بدل غلاء المعيشة وزيادة بدل النقل لصالح الموظفين، ولضمان الاستمرار بتسيير المرفق العام في مؤسسة كهرباء لبنان وتأمين التيار الكهربائي إلى المشتركين ولا سيما المرافق العامة الحيوية في البلد بالحد الأدنى الممكن في مواجهة الظروف الراهنة،

وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٢٩ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، وعلى "مقترن خطة وطنية لقطاع الكهرباء لعنابة مؤسسة كهرباء لبنان" المقدم من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معاليه هذا والمرفق به،

وحيث أن خطة الطوارئ هذه المقترنحة من جانب وزارة الطاقة والمياه، والتي أعدتها بالتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان، بعد الأخذ بالاعتبار الملاحظات التي كانت المؤسسة قد أبدتها على المسودة الأولية لهذه الخطة، ووفق ما جاء في كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٢٩ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩ المذكور أعلاه، تأتي استباقاً لفرضية العتمة الشاملة التي من الممكن أن تُصبح أمراً واقعاً في حال عدم رغبة الجانب العراقي بتجديد العقد القاضي بتزويد لبنان بكمية محددة من النفط لزوم تشغيل معامل إنتاج الكهرباء خلال فترة سنة واحدة والتي تنتهي في أيلول هذا العام ٢٠٢٢، وفي ظل التأخير الحاصل لجهة تأمين التمويل المتوقع من البنك الدولي لشراء الغاز الطبيعي من جمهورية مصر العربية إلى معمل دير عمار عبر خط الغاز العربي، ولحين بلورة تأمين تمويل إضافي من البنك الدولي لاستجرار الكهرباء من المملكة الأردنية الهاشمية عبر الجمهورية العربية السورية،

وحيث أن هذه خطة الطوارئ هذه تهدف إلى تأمين الكهرباء ١٠-٨ ساعات يومياً، وذلك تماشياً مع الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي وافق عليها مجلس الوزراء بصيغتها النهائية بموجب قرار رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦، وأخذ علمأ بها مجلس الإدارة، عطفاً على قراراته رقم ١٢٢/٧-٢٠٢٢/٣/٢٤ ٢٠٢٢/٩-١٤٥ رقم ٢٠٢٢/٣/٢٨ تاريخ ٢٠٢٢/٨-١٣٨ ورقم ٢٠٢٢/٤/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٠-١٧٣ ورقم ٢٠٢٢/٤/٢٨ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٦، وبموجب قراره رقم ٢٠٢٢/٧-٧ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٨،

وبعد الاطلاع على كتاب المديرية العامة - مديريات الشؤون المالية والتوزيع في المناطق والتوزيع في بيروت وجبل لبنان والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندس المكلف بالمذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - بال موضوع أعلاه تاريخه ٢٠٢٢/٨/٣، بخصوص مقترن خطة الطوارئ هذه وكتاب معاليه المذكورين أعلاه، والمرفقين به،

وفي ضوء قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢١/٢٢-٣٠٦ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٢١، وعطفاً على قرارات مجلس الإدارة السابقة المتعلقة بطلب زيادة تعرفة مبيع الطاقة الكهربائية من مؤسسة كهرباء لبنان، ولا سيما قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٤/٦/١٢ تاريخ ٢٠١٤/٢٨-٢٧١،

وبعد الاطلاع على وثيقة إحالة مديرية الدراسات - مصلحة الإحصاء والمعلوماتية تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ المرفقة بكتاب المديرية العامة - مديريات الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندس المكلف بالمذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - المذكور أعلاه، وعلى ملاحظات المديرية العامة المدونة خطياً بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ على وثيقة الإحالة هذه، وعلى ملاحظة مديرية الدراسات - المصلحة المذكورة المدونة خطياً بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢ أسفل الصفحة الثانية من هذا الكتاب،

وفي ضوء البند "أولاً-٣" من قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٥،

وإذ أن مؤسسة كهرباء لبنان ترى من ناحيتها أنه من الأفضل رفع هذه التعرفة بطريقة تدريجية وخلال فترة زمنية محددة، يتم خلالها تغطية الفارق بالكلفة (ما بين سعر مبيع الكيلواط ساعة وكلفة إنتاجه من قبل الحكومة اللبنانية)، مع اتباع عدة خطوات إصلاحية،

وتاكيداً على الأمور التي يقتضى أخذها بالاعتبار لتفعيل خطة الطوارئ هذه، على النحو المفصل في كتاب المديرية العامة - مديريات الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندس المكلف بالمذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - المذكور أعلاه،

وبناءً على اجتماع مجلس الإدارة المنعقد مؤخراً مع معالي وزير الطاقة والمياه بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣ بطلب من معاليه في وزارة الطاقة والمياه، وبناءً على توجيهات معاليه ولا سيما بموجب كتابه المذكور أعلاه رقم ٤٨٤٤ وتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، والذي يطلب من مؤسسة كهرباء لبنان بموجبه إعداد الإجراءات التنفيذية المتممة لخطة الطوارئ هذه، وفق المقترن المرفق بكتابه هذا، ليصار بعد موافقة مجلس الإدارة عليها إلى اعتمادها والاستحصلال على الدعم المطلوب من الجهات المعنية والبدء بتنفيذها في أسرع وقت ممكن،

وعطفاً على البند "سادساً" من قرار مجلس الإدارة رقم ٤١٢ تاريخ ٢٠٢١/٢٩-٤١٢ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٩، وعلى البند "ثانياً" من قراره رقم ٢٣٤ تاريخ ٢٠٢٢/١٤-٢٣٤ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧، وعلى قراره رقم ٢٠٢٢/١٦-٢٥٩ تاريخ ٢٠٢٢/٧/٧ المتعلق بكتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢١٤٥ رقم ٥٩٢٨ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٦ ورقم ١١٨ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٧ إلى معاليه، على كتابي المؤسسة ذوي الصلة رقم ٥٩٢٨ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٦ ورقم ١١٨ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٧ إلى معاليه، وذلك للتاكيد على ضرورة الموافقة والالتزام من قبل هذه الجهات الخارجية، كالوزارات المعنية كما القوى الأمنية ومصرف لبنان، للتمكن من الوصول إلى الأهداف المرجوة ذات الصلة، ولا سيما بغية تأمين الأموال اللازمة وتحديداً بالعملة الصعبة لتسديد التزامات مؤسسة كهرباء لبنان المالية، كما والتمكن من إعادة تفعيل عمليات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، وبالتالي تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة، حيث أنه، بدون تجاوب هذه الجهات المعنية وبدون ورود أجوبة واضحة من جانب كل منها، لن تكون هذه الأهداف ممكناً تحقيقها،

وبعد التداول، قرر مجلس الادارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ ، بالإجماع، ما يلي:

>> أولاً: الموافقة على خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٦٢٩ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩ ، على أن يتم موافقة جميع الجهات المعنية وتضائفها كشرط أساسى لنجاح هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه، وزارة المالية، ومجلس الوزراء عليها، وأن يتم تحقيق الأمور التالية، وإلا لن تكون المؤسسة مسؤولة عن عدم تحقيق هذه الخطة لغایتها وعن تبعات ذلك:

1. الطلب إلى مقام مجلس الوزراء وجائب وزارة الطاقة والمياه، بالتواري مع إقرار التعريفة الجديدة لمبيع الكهرباء، تأمين مادتي الفيول وأويل والغاز أولى، بحسب الجدول المرفق بهذه الخطة، لتشغيل معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان لمدة ٥ إلى ٦ أشهر ، وذلك للتمكن من زيادة ساعات التغذية بالتيار الكهربائي لحين البدء بجباية فواتير الكهرباء التي ستتصدر على أساس التعريفة الجديدة، لكون هذه المدة هي الفترة الزمنية المعتادة لدورة إصدار الفواتير وجيابتها.
2. لحظ في الموازنة العامة للدولة اللبناني المبالغ المطلوبة لتغطية استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات والمؤسسات العامة ومصالح المياه باعتماد التعريفة الجديدة بقيمة إجمالية حوالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مليار ليرة لبنانية محاسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وبالتالي تأمين تغطية هذه النفقات من خلال واردات الموازنة العامة. وعليه يقتضى لحظ هذه المبالغ، سواء بموجب اعتمادات أم مساهمات، في الموازنة العامة للدولة اللبنانية التي يتم دراستها حالياً من قبل لجنة المال والموازنة في مجلس النواب، كما ولحظها أيضاً من قبل وزارة المالية في الموازنات العامة للدولة اللبنانية العاشرة للسنوات اللاحقة.
3. التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأميركي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة.
4. التزام جميع الأطراف المعنيين ببنود الخطة بتقديم الدعم اللوجستي والدعم السياسي المطلوبين لإنجاحها، وفق ما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة وأخرها الكتاب رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ ، وهم الجهات المعنية الوارد ذكرها في البند رقم ٤ من هذه الخطة، وهذه الجهات هي:
  - مقام مجلس الوزراء
  - وزارة الطاقة والمياه
  - وزارة المالية
  - المصرف المركزي
  - وزارة الداخلية والبلديات
  - وزارة الدفاع الوطني
  - وزارة العدل
  - وسائل الإعلام
  - المؤسسات العامة والبلديات
5. تقديم الدعم المالي والتأمينات الصحية والاجتماعية لموظفي مؤسسة كهرباء لبنان، وتوفير الإمكانيات اللوجستية من محروقات، بنزين وخلافه، للمؤسسة لتمكينها من دفع المستحقات عليها وللقيام بالمهام المطلوبة منها.

٦. المعدل الوسطي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية محتسب بحوالي ٢٧ سنت لكل كيلواط ساعة، على أن يحول على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، بعد موافقة مقام مجلس الوزراء وجانب وزارة الطاقة والمياه وجانب وزارة المالية على ذلك، وتعدّل التعرفة كل شهر أو شهرين بحسب السعر الوسطي على منصة الصيرفة وبحسب كلفة الإنتاج الحقيقية المعتمدة على سعر النفط العالمي (وفق سعر برميل النفط BRENT)، على أن يتم اعتماد correction factor لأسعار الطن من كل من مادتي الفيول أولي وغاز أولي مقارنة بسعر طن برميل النفط BRENT في حال لزم الأمر) وفق معدل الشهر أو الشهرين الماضيين (الفترة السابقة)، على أن يؤخذ بعين الاعتبار لاحقاً الكلفة التشغيلية للامتيازات، وفق الأسس التالية:

- أن تقوم الدولة اللبنانية بتسديد كامل كلفة شراء النفط العراقي، والمقدّرة قيمتها السنوية بحوالي ٤٦٠ مليون دولار أمريكي (على أساس سعر ١١٠ دولار أمريكي لبرميل النفط BRENT)، ما يعادله ١١,٥ ألف مليار ليرة لبنانية محتسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وليس من حساب مؤسسة كهرباء لبنان.
- أن يتم تسديد فواتير الطاقة الكهربائية المستهلكة من قبل الإدارات والمؤسسات العامة بشكل شهري، والمقدّرة قيمتها بحوالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مليار ليرة لبنانية محتسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة.

وبالتالي في حال عدم التقيد بالشروط المذكورة أعلاه، ولا سيما ما ورد في النقطة رقم ٦ منها، أي في حال تسديد كلفة شراء النفط العراقي من حساب مؤسسة كهرباء لبنان وفي حال عدم تسديد فواتير استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات العامة والمؤسسات العامة ومصالح المياه، إبلاغ مقام مجلس الوزراء وجانب وزارة الطاقة والمياه بأن ذلك سيؤدي حكماً إلى رفع إضافي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية المذكور أعلاه، وذلك، بحسب دراسة أولية، زيادة حوالي ١٠ سنت لكل كيلواط ساعة، المحتسب على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، من أجل تأمين التوازن المالي للمؤسسة.

ثانياً: إبلاغ هذا القرار إلى معالي وزير الطاقة والمياه، وعرض خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان موضوع كتاب معاليه رقم ٤٨٤٤/٢٩٢٢/٦، ووفق البند "أولاً" من هذا القرار أعلاه، على كل من جانب وزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية ومقام مجلس الوزراء وذلك بغية الموافقة عليها، مع الإشارة إلى أن مؤسسة كهرباء لبنان ستبقى جاهزة للتحاصل بهذا الموضوع مع أي جهة كانت والقيام بالتعديلات أو أية إجراءات إضافية فيما يخص هذه الخطة حيثما يتقتضي الأمر ذلك.

واعتبار القرار مصدقاً في الجلسة ذاتها. <>

يطلب إليكم أخذ العلم وإجراء اللازم، كل فيما يعنیه.

س.ع.

٢٠٢٢/٨/٢٠ في بيروت

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

كمال الحايكل

تبلغ نسخة إلى جانب:

- وزارة الطاقة والمياه - مكتب معالي الوزير
- وزارة المالية بواسطة حضرة المراقب المالي

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان

بالإشارة الى الموضوع أعلاه،

وعطفاً على قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٦/٧ ٢٠٢٢/٤-٢٣٤ بموضوع ضرورة وضع خطة طوارئ لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، مع اقتراب انتهاء المدة المحددة لاتفاقية مبادلة الفيول العراقي، وفي ظل المراسيم والقرارات والقوانين الصادرة والمرتبطة للمساعدة الاجتماعية وزيادة بدل غلاء المعيشة وزيادة بدل النقل لصالح الموظفين، ولضمان الاستمرار بتسيير المرفق العام في مؤسسة كهرباء لبنان وتتأمين التيار الكهربائي إلى المشتركيين ولا سيما المرافق العامة الحيوية في البلد بالحد الأدنى الممكن في مواجهة الظروف الراهنة،

وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، وعلى "مقترن خطة وطنية لقطاع الكهرباء لغاية مؤسسة كهرباء لبنان" المقدم من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معاليه هذا والمرفق به،

وحيث أن خطة الطوارئ هذه المقترنة من جانب وزارة الطاقة والمياه، والتي أعدتها بالتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان، بعد الأخذ بالاعتبار الملاحظات التي كانت المؤسسة قد أبدتها على المسودة الأولية لهذه الخطة، ووفقاً ما جاء في كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩ المذكور أعلاه، تأتي استباقاً لفرضية العتمة الشاملة التي من الممكن أن تُصبح أمراً واقعاً في حال عدم رغبة الجانب العراقي بتجديد العقد القاضي بتزويد لبنان بكمية محددة من النفط لزوم تشغيل معامل إنتاج الكهرباء خلال فترة سنة واحدة والتي تنتهي في أيلول هذا العام ٢٠٢٢، وفي ظل التأخير الحاصل لجهة تأمين التمويل المتوقع من البنك الدولي لشراء الغاز الطبيعي من جمهورية مصر العربية إلى معمل دير عمار عبر خط الغاز العربي، ولحين بلورة تأمين تمويل إضافي من البنك الدولي لاستجرار الكهرباء من المملكة الأردنية الهاشمية عبر الجمهورية العربية السورية،

وحيث أن هذه خطة الطوارئ هذه تهدف إلى تأمين الكهرباء ١٠-٨ ساعات يومياً، وذلك تماشياً مع الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي وافق عليها مجلس الوزراء بصيغتها النهائية بموجب قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦، وأخذ علماً بها مجلس الإدارة، عطفاً على قراراته رقم ٢٠٢٢/٧-١٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٤ ورقم ٢٠٢٢/٨-١٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٨ رقم ٢٠٢٢/٩-١٤٥ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٥ ورقم ٢٠٢٢/١٠-١٧٣ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٨، وبموجب قراره رقم ٢٠٢٢/١٦-٢٦١ تاريخ ٢٠٢٢/٧/٧،

وبعد الاطلاع على كتاب المديرية العامة - مديريات الشؤون المالية والتوزيع في المناطق والتوزيع في بيروت وجبل لبنان والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندسين المكلف بالمذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - بالموضوع أعلاه تاريخه ٢٠٢٢/٨/٣، بخصوص مقترن خطة الطوارئ هذه وكتاب معاليه المذكورين أعلاه، والمرفقين به،

وفي ضوء قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢١/٢٢-٣٠٦ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٢١، وعطفاً على قرارات مجلس الإدارة السابقة المتعلقة بطلب زيادة تعرفة مبيع الطاقة الكهربائية من مؤسسة كهرباء لبنان، ولا سيما قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٤/٢٨-٢٧١ تاريخ ٢٠١٤/٦/١٢،

وبعد الاطلاع على وثيقة إحالاة مديرية الدراسات - مصلحة الإحصاء والمعلوماتية تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ المرفقة بكتاب المديرية العامة - مديريات الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندسين المكلف بالمذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - المذكور أعلاه، وعلى ملاحظات المديرية العامة المدونة خطياً بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ على وثيقة الإحالاة هذه، وعلى ملاحظة مديرية الدراسات - المصلحة المذكورة المدونة خطياً بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢ أسفل الصفحة الثانية من هذا الكتاب،

وفي ضوء البند "أولاً-٣" من قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٥/٢/٢٢،

وإذ أنَّ مؤسسة كهرباء لبنان ترى من ناحيتها أنه من الأفضل رفع هذه التعرفة بطريقة تدريجية وخلال فترة زمنية محددة، يتم خلالها تغطية الفارق بالكلفة (ما بين سعر مبيع الكيلواط ساعة وكلفة إنتاجه من قبل الحكومة اللبنانية)، مع اتباع عدة خطوات إصلاحية،

وتاكيداً على الأمور التي يقتضى أخذها بالإعتبار لتفعيل خطة الطوارئ هذه، على النحو المفصل في كتاب المديرية العامة – مديرية الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندسين المكلفين بالمذكرة الإدارية رقم ١٢١/١٩ – المذكور أعلاه،

وبناءً على اجتماع مجلس الإدارة المنعقد مؤخراً مع معالي وزير الطاقة والمياه بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣ بطلب من معاليه في وزارة الطاقة والمياه، وبناءً على توجيهات معاليه ولا سيما بموجب كتابه المذكور أعلاه رقم ٤٤٤٤/٦٢٩ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، والذي يطلب من مؤسسة كهرباء لبنان بموجبه إعداد الإجراءات التنفيذية المتممة لخطة الطوارئ هذه، وفق المقترن المرفق بكتابه هذا، ليصار بعد موافقة مجلس الإدارة عليها إلى اعتمادها والاستحصال على الدعم المطلوب من الجهات المعنية والبدء بتنفيذها في أسرع وقت ممكن،

وعطفاً على البند "سادساً" من قرار مجلس الإدارة رقم ٤١٢/٢٩-٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٩، وعلى البند "ثانياً" من قراره رقم ٤٣٤/١٤-٢٣٤ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧، وعلى قراره رقم ٢٠٢٢/٦/٧ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٦-٢٥٩، وعلى قراره رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ المرسل بهذا السياق، عطفاً على كتابي المؤسسة ذوي الصلة رقم ٥٩٢٨ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٦ ورقم ١١٨ تاريخ ٢٠٢٢/١١٧ إلى معاليه، وذلك للتأكيد على ضرورة الموافقة والالتزام من قبل هذه الجهات الخارجية، كالوزارات المعنية كما القوى الأمنية ومصرف لبنان، للتمكن من الوصول إلى الأهداف المرجوة ذات الصلة، ولا سيما بغية تأمين الأموال اللازمة وتحديداً بالعملة الصعبة لتسديد التزامات مؤسسة كهرباء لبنان المالية، كما والتمكن من إعادة تفعيل عمليات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، وبالتالي تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة، حيث أنه، بدون تجاوب هذه الجهات المعنية وبدون ورود أجوبة واضحة من جانب كل منها، لن تكون هذه الأهداف ممكناً تحقيقها،

وبعد التداول، قرر مجلس الإدارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، بالإجماع، ما يلي:

>> **أولاً:** الموافقة على خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٤٤٤/٦٢٩ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، على أن يتم مواكبة جميع الجهات المعنية وتضافرها كشرط أساسي لنجاح هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه، وزارة المالية، ومجلس الوزراء عليها، وأن يتم تحقيق الأمور التالية، وإلا لن تكون المؤسسة مسؤولة عن عدم تحقيق هذه الخطة لغايتها وعن تبعات ذلك:

1. الطلب إلى مقام مجلس الوزراء وجانب وزارة الطاقة والمياه، بالتوازي مع إقرار التعرفة الجديدة لمبيع الكهرباء، تأمين مادتي الفيول أويل والغاز أويل، بحسب الجدول المرفق بهذه الخطة، لتشغيل معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان لمدة ٥ إلى ٦ أشهر، وذلك للتمكن من زيادة ساعات التغذية بالتيار الكهربائي لحين البدء بجباية فواتير الكهرباء التي ستتصدر على أساس التعرفة الجديدة، لكون هذه المدة هي الفترة الزمنية المعتادة لدوره إصدار الفواتير وجبايتها.

2. لحظ في الموازنة العامة للدولة اللبنانية المبالغ المطلوبة لتغطية استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات والمؤسسات العامة ومصالح المياه باعتماد التعرفة الجديدة بقيمة إجمالية حوالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مilliار ليرة لبنانية محاسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وبالتالي تأمين تغطية هذه النفقات من خلال واردات الموازنة العامة. وعليه يقتضى لحظ هذه المبالغ، سواء بموجب اعتمادات أم مساهمات، في الموازنة العامة للدولة اللبنانية التي يتم دراستها حالياً من قبل لجنة المال والموازنة في مجلس النواب، كما ولحظها أيضاً من قبل وزارة المالية في الموازنات العامة للدولة اللبنانية العائدة للسنوات اللاحقة.

3. التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأميركي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة.

4. التزام جميع الأطراف المعنيين بنود الخطة بتقديم الدعم اللوجستي والدعم السياسي المطلوبين لإنجاحها، وفق ما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة وأخرها الكتاب رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥، وهم الجهات المعنية الوارد ذكرها في البند رقم ٤ من هذه الخطة، وهذه الجهات هي:

- مقام مجلس الوزراء
- وزارة الطاقة والمياه
- وزارة المالية
- المصرف المركزي
- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة الدفاع الوطني
- وزارة العدل
- وسائل الإعلام
- المؤسسات العامة والبلديات

5. تقديم الدعم المالي والتأمينات الصحية والاجتماعية لموظفي مؤسسة كهرباء لبنان، وتوفير الإمكانيات اللوجستية من محروقات، بنزين وخلافه، للمؤسسة لتمكنها من دفع المستحقات عليها وللقيام بالمهام المطلوبة منها.

6. المعدل الوسطي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية محتسب بحوالي ٢٧ سنت لكل كيلواط ساعة، على أن يحول على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، بعد موافقة مقام مجلس الوزراء وجائب وزارة الطاقة والمياه وجائب وزارة المالية على ذلك، وتعدّ التعرفة كل شهر أو شهرين بحسب السعر الوسطي على منصة الصيرفة وبحسب كلفة الإنتاج الحقيقية المعتمدة على سعر النفط العالمي (وفق سعر برميل النفط BRENT)، على أن يتم اعتماد correction factor لأسعار الطن من كل من مادتي الفيول أولي وغاز أولي مقارنة بسعر طن برميل النفط BRENT في حال لزم الأمر) وفق معدل الشهر أو الشهرين الماضيين (الفترة السابقة)، على أن يؤخذ بعين الاعتبار لاحقاً الكلفة التشغيلية للأمتيازات، ووفق الأسس التالية:

- أن تقوم الدولة اللبنانية بتسديد كامل كلفة شراء النفط العراقي، والمقدّرة قيمتها السنوية بحوالي ٤٦٠ مليون دولار أمريكي (على أساس سعر ١١٠ دولار أمريكي لبرميل النفط BRENT)، ما يعادله ١١,٥ ألف مiliar ليرة لبنانية محتسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وليس من حساب مؤسسة كهرباء لبنان.

- أن يتم تسديد فواتير الطاقة الكهربائية المستهلكة من قبل الإدارات والمؤسسات العامة بشكل شهري، والمقدّرة قيمتها بحوالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مiliar ليرة لبنانية محتسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة.

وبالتالي في حال عدم التقيد بالشروط المذكورة أعلاه، ولا سيما ما ورد في النقطة رقم ٦ منها، أي في حال تسديد كلفة شراء النفط العراقي من حساب مؤسسة كهرباء لبنان وفي حال عدم تسديد فواتير استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات العامة والمؤسسات العامة ومصالح المياه، إبلاغ مقام مجلس الوزراء وجائب وزارة الطاقة والمياه بأن ذلك سيؤدي حكماً إلى رفع إضافي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية المذكور أعلاه، وذلك، بحسب دراسة أولية، زيادة حوالي ١٠ سنت لكل كيلواط ساعة، المحتسب على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، من أجل تأمين التوازن المالي للمؤسسة.

ثانياً: إبلاغ هذا القرار إلى معالي وزير الطاقة والمياه، وعرض خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان موضوع كتاب معاليه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٩/٦/٢٠٢٢، و وفق البند "أولاً" من هذا القرار أعلاه، على كل من جانب وزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية ومقام مجلس الوزراء وذلك بغية الموافقة عليها، مع الإشارة الى أن مؤسسة كهرباء لبنان ستبقى جاهزة للباحث في هذا الموضوع مع أي جهة كانت والقيام بالتعديلات أو أية اجراءات إضافية فيما يخص هذه الخطة حيثما يتقتضي الأمر ذلك.

واعتبار القرار مصدقاً في الجلسة ذاتها. <>

عضو مجلس الادارة

السيد  
كريم سباعي

عضو مجلس الادارة

المهندس  
سامر سليم

عضو مجلس الادارة

المهندس  
طارق عبدالله

رئيس مجلس الادارة

المدير العام  
المهندس

كمال الحايك

مفوض الحكومة

المهندس

د. احمد الموسوي

## بيان مجلس الإدارة

٢٠ - **الموضوع :** خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان.  
**المرجع :** كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ تاريخ ٢٩/٦/٢٠٢٢،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

بناءً على توجيهات معالي وزير الطاقة والمياه ولا سيما بموجب كتابه رقم ٤٨٤٤/٩/٢٩، (مستند رقم ١-)، الذي تضمن نسخة عن خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان.

وعطفاً على قرارات مجلس الإدارة السابقة المتعلقة بطلب زيادة تعرفة مبيع الطاقة الكهربائية ولا سيما قرار مجلس الإدارة رقم ٢٧١ تاريخ ١٤/٦/٢٠١٤-٢٨٢٠،

وحيث إن عملية ارتفاع وتحديد أسعار المشتقات النفطية نسبة لسعر برميل النفط الخام العالمي برنت، سيما لمادتي الفيول أول والغاز أول، تتم من جهة، وفق معادلة ارتباط (Regression Function) مبنية على معطيات احصائية تاريخية (Historical Statistical Data) لنشرات الأسعار المعيارية بلات (Platt's Benchmark Prices) لتلك المادتين، حيث تقوم وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط بشكل منتظم بإيداعها للمؤسسة ليتم على أثر ذلك مراجعة وتقييم المعادلة دورياً، كما ويضاف عليها من جهة أخرى، قيمة الجعارات (Premiums) المرتفقة لتوريد تلك المادتين، والتي بدورها هي أيضاً مرتبطة بسعر برميل النفط العالمي برنت ويتم ارتفاعها وتحديدها وفق معطيات احصائية تاريخية يتم تزويدها دورياً أيضاً للمؤسسة من قبل وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط.

وحيث أن خطة الطوارئ، وفق ما جاء في كتاب معالي وزير الطاقة والمياه المذكور أعلاه، قد انتهت إستباقاً لفرضية العتمة الشاملة التي من الممكن أن تُصبح أمراً واقعاً في حالة عدم رغبة الجانب العراقي بتجديد العقد القاضي بتزويد لبنان بكمية محددة من النفط لزوم تشغيل معامل إنتاج الكهرباء خلال فترة سنة واحدة تنتهي في أيلول ٢٠٢٢،

وفي ظل التأخير الحاصل لجهة تأمين التمويل المتوقع من البنك الدولي لاستئجار الغاز الطبيعي من جمهورية مصر العربية إلى معمل دير عمار عبر خط الغاز العربي،

والى حين بلورة تأمين تمويل إضافي من البنك الدولي لاستئجار الكهرباء من المملكة الأردنية الهاشمية عبر الجمهورية العربية السورية،

وباعتبار ان وزارة الطاقة والمياه اقترحت خطة الطوارئ الوطنية لتأمين الكهرباء ٨-٨ ساعات يومياً، وذلك تماشياً مع الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء في لبنان التي اعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي والتي وافق عليها مجلس الوزراء بموجب القرار رقم ٨ تاريخ ١٦/٣/٢٠٢٢.

وحيث ان مؤسسة كهرباء لبنان قد ابدت ملاحظاتها على النسخة الاولية، التي تم اعدادها سابقاً، للخطة وقد تم تعديليها وفقاً لهذه الملاحظات، مرفق بطاً نسخة عن هذه الملاحظات.

وباعتبار ان البنود العريضة للخطة المقترحة قد تضمنت ما يلي:

اولاً: تأمين التمويل اللازم من قبل مصرف لبنان لشراء الفيول على سعر منصة صيرفة (حوالى ١٣٠ مليون د.أ في الشهر، تشمل كافة الفيول العراقي، محتسبة على أساس سعر ١١٠ د.أ لبرميل النفط BRENT) من خلال:

١. تأمين كتب إنتeman (I.C) لضمان إستيراد كميات الفيول لزوم تشغيل معامل الكهرباء لفترة ٣ الى ٥ أشهر تقريباً عبر مراسلة وزارة المالية (ومجلس الوزراء) والمصرف المركزي للحصول على موافقة خطية منها في هذاخصوص لفترة تمتد من ثلاثة إلى خمسة أشهر بقيمة إجمالية مقدرة بحوالي ٦٠٠٤٠٠ مليون دولار اميركي تقريباً، ما يعادله ١٥-١٠ ألف مليار ليرة لبنانية بحسب سعر النفط العالمي وسعر منصة صيرفة المذكورين في الملحق المرفق ربطاً من الممكن ايضاً السعي مع الدول العربية والدول الصديقة من أجل إستيراد كميات الفيول المطلوبة منها وفق صيغة الدفع المؤجل من ٣ الى ٥ أشهر أو أكثر، مما يعني عن أو يقلص من قيمة التمويل المطلوب من وزارة المالية / مصرف لبنان لهذه الغاية.

٢. تأمين تحويل الأموال المجابة بالليرة اللبنانية من قبل مؤسسة كهرباء لبنان وفق التعرفة الجديدة إلى الدولار الأميركي عبر منصة صيرفة، لسداد ثمن الفيول إضافةً إلى مصاريف التشغيل والصيانة وقطع الغيار التي تُسدد بالعملة الأجنبية، عبر مراسلة البنك المركزي والحصول على موافقة خطية منه على هذا التدبير.

#### ثانياً: تشغيل المعامل الرئيسية:

١. - دير عمار، الزهراني، المحركات العكسية في الذوق والجية بكامل طاقتها
٢. - بعض مجموعات معمل الذوق القديم عند اللزوم

ثالثاً: رفع تعرفة الكهرباء بالتزامن مع زيادة ساعات التغذية، ومع الأخذ بالاعتبار الفئات الفقيرة في المجتمع عبر اعتماد طريقة شطوط مُستحدثة ومؤقتة في عملية احتساب الاستهلاك وتطبيقها على جميع المشتركين ولحين تأمين بداول انتاج وتوزيع الطاقة بأقل كلفة وفق ما ورد في الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء المذكورة آنفاً، بموجب دراسة أولية مرفقة ربطاً على الشكل التالي:

١. ١٠ سنت اميركي لأول ١٠٠ كيلووات-ساعة
٢. ٢٧ سنت اميركي لباقي الاستهلاك
٣. - تعرفة ثابتة شهرية: ٢١ سنت اميركي لكل ١ أمبير قدرة إشتراك مؤسسة كهرباء لبنان، إضافةً إلى ٤,٣ د.أ بدل تأهيل
٤. - تحتسب التعرفة بالليرة اللبنانية على سعر منصة صيرفة
٥. - ترتبط التعرفة بمُؤشر سعر النفط العالمي
٦. - تصدر الفاتورة شهرياً
٧. - مجموع الشق الثابت من التعرفة لجميع المشتركين يعوض الخلل المالي الناتج عن التعرفة المخفضة لاستهلاك ١٠٠ كيلووات-ساعة وما دون
٨. - تقوم وزارة المالية/مصرف لبنان بتأمين التمويل الشهري اللازم لكميات النفط العراقي (٤٠,٠٠٠ طن غاز أولي في الشهر، ما يعادل ٣٨ مليون د.أ في الشهر تقريباً)

علمأً ان التسعيرة التوجيهية للمولدات الخاصة التي أصدرتها وزارة الطاقة والمياه عن شهر ايار ٢٠٢٢ تتراوح بين ٤٥ و ٥٠ سنت اميركي تقريباً للكيلووات-ساعة من ضمنها البدل الثابت.

من الممكن اعتماد صيغة تعرفة بديلة قوامها ٢٧ سنت اميركي لكل كيلووات-ساعة مع تأمين بطاقات حماية اجتماعية بقيمة إجمالية سنوية لا تزيد عن ٢٠٠ مليون د.أ. تقريباً وذلك لدعم فاتورة الكهرباء للأسر الأشد فقرأ، ما يوازي ١٧ د.أ في الشهر لحوالى ١ مليون مشترك.

بسم الله الرحمن الرحيم  
الله أكمل الحمد لله رب العالمين  
الله أكمل الحمد لله رب العالمين

رابعاً: اطلاق ورشة عمل وطنية بالاشتراك مع جميع الاطراف الفاعلة من وزارة الطاقة والمياه، مؤسسة كهرباء لبنان، شركات مقدمي الخدمات، وزارة الاقتصاد والتجارة، القوى الأمنية، وزارة الداخلية ووزارة الدفاع، والسلطات المحلية، هدفها متابعة ودفع عملية:

١. تخفيض الهدر غير الفني عبر اعتماد الرقابة على عدادات (M3) ومؤشرات الأداء (KPI) على المخرج في محطات التوزيع الفرعية وتكييف حملات نزع التعديات على الشبكة،
  ٢. تفعيل الجباية لتحصيل الفواتير شهرياً من جميع المشتركين
  ٣. جباية الفواتير من الإدارات والمؤسسات الرسمية ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين والنازحين السوريين
- ووجوب ورود اجوبة خطية على كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥، من الجهات المعنية المذكورة أدناه، تظهر فيه استعدادها لمواكبة مؤسسة كهرباء لبنان للوصول الى الأهداف المرجوة:

الجهات المعنية:

١. مجلس الوزراء
٢. وزارة الطاقة والمياه
٣. وزارة المالية
٤. المصرف المركزي
٥. وزارة الداخلية
٦. وزارة الدفاع
٧. وزارة العدل
٨. وسائل الاعلام
٩. المؤسسات العامة والبلديات

خامساً: القيام بالإتصالات المناسبة والدائمة مع جميع المعنيين من أجل تأمين التغطية والدعم السياسي اللازم لنجاح خطة الطوارى هذه.

وباعتبار ان معالي وزير الطاقة والمياه قد طلب، بموجب كتابه المذكور أعلاه، المباشرة فوراً باعداد الإجراءات التنفيذية لتطبيق خطة الطوارى الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان،

وحيث انه ولتفعيل خطة الطوارى المقترحة لا بد من الاخذ بعين الاعتبار الامور الآتية:

١. تأمين المساهمات المالية، من قبل مجلس الوزراء والجهات المعنية، المقدرة ما بين ٩٠٠ الى ١,١٢٣ مليون دولار أمريكي، اللازمة لتمكن مؤسسة كهرباء لبنان من الوصول الى التوازن المالي المطلوب خلال الأشهر السنة الأولى من انطلاق الخطة.
٢. لحظ في الموازنة العامة للدولة اللبنانية المبالغ المطلوبة لتغطية استهلاك الإدارات والمؤسسات العامة باعتماد التعرفة الجديدة بقيمة اجمالية حوالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مليار ليرة لبنانية محتسبة على سعر منصة صيرفة، وبالتالي تأمين تغطية هذه النفقات من خلال واردات الموازنة العامة.
٣. التزام المصرف المركزي خطياً وعلى الفور عند طلب مؤسسة كهرباء لبنان بتأمين تحويل المبالغ المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية الى الدولار الأميركي وعلى سعر منصة صيرفة.
٤. التزام جميع الاطراف المعنية والمذكورة أعلاه ببنود الخطة وتقديم الدعم اللوجستي والسياسي المطلوب لإنجاحها

٥. تقديم الدعم المالي والتأمينات الصحية والاجتماعية لموظفي مؤسسة كهرباء لبنان، وتوفير الإمكانيات اللوجستية من محروقات، بنزين وخلافه، للمؤسسة لتمكينها من دفع المستحقات عليها وللقيام بالمهام المطلوبة منها (تم لحظ مبلغ ٥٠٠ مليار كرواتب وملحقاتها لموظفي مؤسسة كهرباء لبنان).

٦. ان المعدل الوسطي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية محتسب بحوالي ٢٧ سنت لكل كيلووات ساعة، وتعديل التعرفة كل شهر او شهرين بحسب سعر الوسطي منصة الصيرفة وبحسب كلفة الانتاج الحقيقية المعتمدة على سعر النفط العالمي وفق معدل الشهر او الشهرين الماضيين (الفترة السابقة)، على ان يؤخذ بعين الاعتبار لاحقاً الكلفة التشغيلية للامتيازات ووفق الاسس الآتية:

- ان تقوم الدولة اللبنانية بتسديد كامل كلفة النفط العراقي، والمقدّرة قيمتها السنوية بحوالي ٤٦٠ مليون دولار اميركي (باعتماد سعر ١١٠ دولاً برميل النفط BRENT)، ما يعادله ١١,٥ الف مليار ليرة لبنانية محتسبة على سعر منصة صيرفة، وليس من حساب مؤسسة كهرباء لبنان.

- ان يتم تسديد فاتورة الطاقة الكهربائية المستهلكة من قبل الإدارات والمؤسسات العامة بشكل شهري، والمقدّرة قيمتها بحوالي ٢٠٠ مليون دولار اميركي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مليار ليرة لبنانية محتسبة على سعر منصة صيرفة.

وبالتالي ان عدم التقيد بالشروط المذكورة اعلاه، يدفع مؤسسة كهرباء لبنان الى رفع المعدل الوسطي للتعرفة مبيع الطاقة الى حوالي ٣٧,٦ سنت لكل كيلووات ساعة من اجل تأمين التوازن المالي.

٧. تعديل التعرفة بما يتاسب مع كلفة انتاج الطاقة في حال تم تنفيذ عقود شراء الطاقة مع المملكة الأردنية الهاشمية وورود الغاز الطبيعي من جمهورية مصر العربية.

وباعتبار ان مؤسسة كهرباء لبنان ترى انه من الافضل رفع التعرفة بطريقة تدريجية وخلال فترة زمنية محددة، يتم خاللها تغطية الفارق بالكلفة (ما بين سعر مبيع الكيلووات ساعة وكلفة انتاجه من قبل الحكومة اللبنانية)، مع اتباع عدة خطوات اصلاحية، ولكن وفي ضوء كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩ وتوجيهاته فإننا لا نرى مانع من اعتماد الخطة التي تم اعدادها من قبل الوزارة والمضي قدماً بتوجيهات معالي وزير الطاقة والمياه في هذا الشأن.

بناءً عليه،

نرجو من مجلسكم الكريم الاطلاع مقتربين الموافقة على خطة الطوارئ الوطنية المقترحة من قبل وزارة الطاقة والمياه شرط موافقة جميع الجهات المعنية وتضائفها كشرط أساسي لنجاح هذه الخطة، المشار إليها أعلاه في البند من ١ إلى ٦، لاسيما في ظل الظروف القائمة في البلاد عامة ومؤسسة كهرباء لبنان خاصة، وذلك بعد ورود موافقة وزارة الطاقة والمياه، وزارة المالية ومجلس الوزراء عليها، في ظل قرار مجلس الوزراء رقم ١-٢٠٢٢/٢/٢٥، لاسيما البند الثالث منه، مع الاشارة الى ان المؤسسة ستبقى جاهزة للباحث في هذا الموضوع مع اي جهة كانت والقيام بالتعديلات او اية اجراءات اضافية في ما خص هذه الخطة.

ج.ع/غ.د/س.ح/اب.ع/او.ح/ار.ع  
ج.ع.ج.

المرفقات:

٢٠٢٢/٨/٩

رئيس مجلس الادارة

المدير العام

كمال الحايك

خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان  
كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩

-

-

اللبنانية  
جمهوريّة  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



رقم الصادر: ٤٨٤٦  
التاريخ: ٢٠٢٢/٦/٢٩

جانيب مؤسسة كهرباء لبنان

**الموضوع:** مقتراح خطة طوارئ وطنية لقطاع الكهرباء في لبنان.

**المعرض:** الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء في لبنان - آذار ٢٠٢٢.

بالإشارة الى الموضوع أعلاه،

وإستناداً لفرضية العتمة الشاملة التي من الممكن ان تُصبح امراً واقعاً في حالة عدم رغبة الجانب العراقي بتجديد الحقد القاضي بتزويد لبنان بكمية محددة من النفط لزوم تشغيل معامل إنتاج الكهرباء خلال فترة سنة واحدة تنتهي في ايلول ٢٠٢٢،

وفي ظل التأخير الحاصل لجهة تأمين التمويل المتوقع من البنك الدولي لاستجرار الغاز الطبيعي من جمهورية مصر العربية الى معمل دير عمار عبر خط الغاز العربي،

والى حين بلورة تأمين تمويل إضافي من البنك الدولي لاستجرار الكهرباء من المملكة الأردنية الهاشمية عبر الجمهورية العربية السورية،

نودعكم ربطاً مسودة خطة طوارئ وطنية لتأمين الكهرباء ١٠-٨ ساعات يومياً، التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان وبعد الاخذ بالاعتبار الملاحظات التي كانت المؤسسة قد أبدتها على المسودة الأولية من هذه الخطة، ونطلب اليكم إعداد الخطوات التنفيذية المُنَمَّمة لها وعرضها على مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان للموافقة عليها، ليصار من ثم الى إعتمادها والاستحصلال على الدعم المطلوب من الجهات المعنية والبدء بتنفيذها في اسرع وقت ممكن.

وزير الطاقة والمياه



## مقترن خطوة طوارئ وطنية لقطاع الاتصالات

لغاية مؤسسة كهرباء لبنان

مقدمة

إسباقاً لفرضية العتمة الشاملة التي من الممكن ان تُصبح امراً واقعاً في حالة عدم رغبة الجانب العراقي بتتجديد العقد القاضي بتزويد لبنان بكمية محددة من النفط لزوم تشغيل معامل إنتاج الكهرباء خلال فترة سنة واحدة تنتهي في ايلول ٢٠٢٢ ،

وفي ظل التأخير الحاصل لجهة تأمين التمويل المتوقع من البنك الدولي لاستجرار الغاز الطبيعي من جمهورية مصر العربية إلى معمل دير عمار عبر خط الغاز العربي،

والى حين بلورة تأمين تمويل إضافي من البنك الدولي لاستئجار الكهرباء من المملكة الأردنية الهاشمية عبر الجمهورية العربية السورية،

تفترى وزارة الطاقة والمياه بصفتها سلطة وصاية على مؤسسة كهرباء لبنان، خطة طوارئ وطنية لتأمين الكهرباء ١٠-٨ ساعات يومياً، وذلك تماشياً مع الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء في لبنان التي اعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي والتي وافق عليها مجلس الوزراء بموجب القرار رقم ٨ تاريخ ٢٣/٣/٢٠٢٢.

## البنود العرضة للخطئة المقترحة:

- تأمين التمويل اللازم من قبل مصرف لبنان لشراء الفيول على سعر منصة صيرفة (حوالى ١٣٠ مليون د.أ في الشهر، تشمل كلفة الفيول العراقي، محاسبة على اساس سعر ١١٠ د.أ لبرميل النفط BRENT) عبر:
  - تأمين كتب إئتمان (LC) لضمان إستيراد كميات الفيول لزوم تشغيل معامل الكهرباء لفترة ٣ الى ٥ أشهر تقريباً، عبر مراسلة وزارة المالية (ومجلس الوزراء) والمصرف المركزي للحصول على موافقة خطية منها في هذا الخصوص لفترة تمت من ثلاثة الى خمسة أشهر بقيمة إجمالية مقدرة بحوالى ٤٠٠ - ٦٠٠ مليون دولار اميركي تقريباً، ما يعادله ١٥-١٠ ألف ملار

ليرة لبنانية بحسب سعر النفط العالمي وسعر منصة صيرفة المذكورين في الملحق المرفق ربطاً. من الممكن أيضاً السعي مع الدول العربية والدول الصديقة من أجل إستيراد كميات الفيول المطلوبة منها وفق صيغة الدفع المؤجل من ٣ الى ٥ أشهر أو أكثر، مما يُعني عن أو يقلص من قيمة التمويل المطلوب من وزارة المالية / مصرف لبنان لهذه الغاية.

- تأمين تحويل الأموال المجبأ بالليرة اللبنانية من قبل مؤسسة كهرباء لبنان وفق التعرفة الجديدة إلى الدولار الأميركي عبر منصة صيرفة، لسداد ثمن الفيول إضافةً إلى مصاريف التشغيل والصيانة وقطع الغيار التي شدد بالعملة الأجنبية، عبر مراسلة البنك المركزي والحصول على موافقة خطية منه على هذا التدبير.

#### ٢- تشغيل المعامل الرئيسية:

- دير عمار، الزهراني، المحركات العكسية في الذوق والجية بكامل طاقتها

- بعض مجموعات معمل الذوق القديم عند اللزوم

٣- رفع تعرفة الكهرباء بالتزامن مع زيادة ساعات التغذية، ومع الأخذ بالاعتبار الفئات الفقيرة في المجتمع، عبر إعتماد طريقة شطورة مستحدثة ومؤقتة في عملية احتساب الاستهلاك وتطبيقاتها على جميع المشتركين ولحين تأمين بدائل انتاج وتوزيع الطاقة بأقل كلفة وفق ما ورد في الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء المذكورة آنفأ، بموجب دراسة أولية مرفقة ربطاً على الشكل التالي:

- ١٠ سنت أمريكي لأول ١٠٠ كيلووات-ساعة
- ٢٧ سنت أمريكي لباقي الاستهلاك
- تعرفة ثابتة شهرية: ٢١ سنت أمريكي لكل ١ أمبير قدرة إشتراك مؤسسة كهرباء لبنان، إضافةً إلى ٤,٣ د.أ بدل تأهيل
- تحسب التعرفة بالليرة اللبنانية على سعر منصة صيرفة
- ترتبط التعرفة بمؤشر سعر النفط العالمي

- تصدر الفاتورة شهرياً
- مجموع الشق الثابت من التعرفة لجميع المشتركين يحوض العجز المالي الناتج عن التعرفة المخصصة لاستهلاك ١٠٠ كيلووات-ساعة وما دون
- تقوم وزارة المالية/مصرف لبنان بتأمين التمويل الشهري اللازم لكميات النفط العراقي (٤٠,٠٠٠ طن غاز أولي في الشهر، ما يعادل ٣٨ مليون د.أ في الشهر تقريباً)

علمًا ان التسعيرة التوجيهية للمولدات الخاصة التي اصدرتها وزارة الطاقة والمياه عن شهر ايار ٢٠٢٢ تتراوح بين ٤٥ و ٥٠ سنت اميركي تقريباً للكيلووات-ساعة من ضمنها البدل الثابت.

من الممكن اعتماد صيغة تعرفة بديلة قوامها ٢٧ سنت اميركي لكل كيلووات-ساعة مع تأمين بطاقات حماية اجتماعية بقيمة إجمالية سنوية لا تزيد عن ٢٠٠ مليون د.أ. تقريباً وذلك لدعم فاتورة الكهرباء للأسر الأشد فقرًا، ما يوازي ١٧ د.أ في الشهر لحوالي ١ مليون مشترك.

- إطلاق ورشة عمل وطنية بالاشتراك مع جميع الاطراف الفاعلة من وزارة الطاقة والمياه، مؤسسة كهرباء لبنان، شركات مقدمي الخدمات، وزارة الاقتصاد والتجارة،قوى الأمنية، وزارة الداخلية، وزارة الدفاع، والسلطات المحلية، هدفها متابعة ودفع عملية:
- تخفيض الهدر غير الفني عبر اعتماد الرقابة على عدادات (M3) ومؤشرات الأداء (KPI) على المخارج في محطات التوزيع الفرعية وتكتيف حملات نزع التعديات على الشبكة،
- تفعيل الجباية لتحصيل الفواتير شهرياً من جميع المشتركين
- جباية الفواتير من الإدارات والمؤسسات الرسمية ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين والنازحين السوريين

ووجوب ورود اجوبة خطية على كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ من الجهات المذكورة أدناه، تظهر فيه استعدادها لمواكبة مؤسسة كهرباء لبنان للوصول إلى الأهداف المرجوة:

#### الجهات المعنية:

- مجلس الوزراء
- وزارة الطاقة والمياه
- وزارة المالية
- المصرف المركزي
- وزارة الداخلية
- وزارة الدفاع
- وزارة العدل
- وسائل الاعلام
- المؤسسات العامة والبلديات

٥- القيام بالإتصالات المناسبة وال دائمة مع جميع المعنيين من أجل تأمين التغطية والدعم السياسي اللازم لنجاح خطة الطوارئ هذه.

#### الجدير ذكره أيضاً ولتفعيل خطة الطوارئ المقترحة لا بد من الأخذ بعين الاعتبار التالي:

- لحظ في الموازنة العامة للدولة اللبنانية المبالغ المطلوبة لتغطية استهلاك الإدارات والمؤسسات العامة بإعتماد التعرفة الجديدة بقيمة إجمالية حوالي ٢٠٠ مليون دولار اميركي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مليار ليرة لبنانية محاسبة على سعر منصة صيرفة، وبالتالي تأمين تغطية هذه النفقات من خلال واردات الموازنة العامة.
- تقديم الدعم المالي والتأمينات الصحية والاجتماعية لموظفي مؤسسة كهرباء لبنان، وتوفير الإمكانيات اللوجستية من محروقات، بنزين وخلافه، للمؤسسة لتمكنها من دفع المستحقات عليها وللقيام بالمهام المطلوبة منها.
- تأمين المساهمات المالية الازمة لتمكن مؤسسة كهرباء لبنان من الوصول الى التوازن المالي المطلوب خلال الأشهر الستة الأولى من انطلاق الخطة.

- ان المعدل الوسطي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية محتسب بحوالي ٢٧ سنت لكل كيلوات ساعة وهو مبني على اساس:

◦ ان تقوم الدولة اللبنانية بتسديد كامل كلفة النفط العراقي، والمقدرة قيمتها السنوية بحوالي ٤٦٠ مليون دولار اميركي (باعتماد سعر ١١٠ د.أ لبرميل النفط BRENT)، ما يعادله ١١,٥ ألف مليار ليرة لبنانية محتسبة على سعر منصة صيرفة، وليس من حساب مؤسسة كهرباء لبنان.

◦ ان يتم تسديد فاتورة الطاقة الكهربائية المستهلكة من قبل الإدارات والمؤسسات العامة بشكل شهري، والمقدرة قيمتها بحوالي ٢٠٠ مليون دولار اميركي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مليار ليرة لبنانية محتسبة على سعر منصة صيرفة.

وبالتالي ان عدم التقيد بالشروط المذكورة اعلاه، يدفع مؤسسة كهرباء لبنان الى رفع المعدل الوسطي لتعرفة مبيع الطاقة الى حوالي ٣٧,٦ سنت لكل كيلوات ساعة من اجل تأمين التوازن المالي.

	Includes cost of all Fuel Qty	Excludes Iraqi Fuel (GO 40,000 ton/month)
SAYRAFA Rate [\$/LL]	25,000	
Official Rate [\$/LL]	1,500	
Daily Supply Hours	8 - 10	
Losses 2021	18.17%	
Technical Losses	26.92%	
Non Technical Losses	4%	
Uncollected Bills (Public Admin. pay)	12%	
Uncollected Bills (Public Admin don't pay)		
Yearly Power Plants Dispatch	10,656	
Energy Generated [GWH]	988	
Hydro [GWH]	1,497	
Zouk New [GWH]	596	
Jieh New [GWH]	3,508	
Deir Amar [GWH]	3,405	
Zahrani [GWH]	663	
Zouk Old [GWH]	1,216	
Average Power Generated [MW]	1.84	1.36
Yearly Fuel Quantity [Million Ton]	1.25	0.77
Gas Oil [Million Ton]	0.40	0.40
HFO B [Million Ton]	0.18	0.18
HFO A [Million Ton]	1,581	1,121
Yearly Fuel Cost [Million \$]	110	
Brent [\$/Barrel]	958	
Gas Oil [\$/Ton]	652	
HFO [\$/Ton]	529	
Yearly EDL Expenses [Million \$]	8.2	
Salaries [Million \$]	210.9	
Generation O&M + Depreciation [Million \$]	310	
Transmission, Distribution, Others [Million \$]	2,110	1,650
Yearly Total Cost [Million \$]		
Yearly Billed and Collected Energy [GWH]	5,607	
Public Admin. don't pay - 26.92% NT Losses (current situation)	6,117	
Public Admin. pay - 26.92% NT Losses (initial target)		
Public Admin. don't pay - 4% NT Losses (hypothetical scenario)	7,366	
Public Admin. pay - 4% NT Losses (hypothetical scenario)	8,036	
Breakeven Tariff [USC/KWH]		
Public Admin. don't pay - 26.92% NT Losses (current situation)	37.6	29.4
Public Admin. pay - 26.92% NT Losses (initial target)	34.5	27.0
Public Admin. don't pay - 4% NT Losses (hypothetical scenario)	28.6	22.4
Public Admin. pay - 4% NT Losses (hypothetical scenario)	26.3	20.5



## وثيقة الحال

تتعلق بالمعاملة الواردة من مجلس الوزراء

التاريخها ..... ٣١/٠٥/٢٠٢٢

رقمها .....

موضوعها ..... تعديل تعرفة مبيع الطاقة الكهربائية في مؤسسة كهرباء لبنان.

التحويل التاريخ / توقيع	أسباب الإقالة	جهة الإرسال	رقم الورود التاريخ / توقيع
	<p><u>ياشراً لسعادة رئيس مجلس الإدارة - المدير العام المحترم</u>  <u>حاتي المديرية العامة</u></p> <p>بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،</p> <p>واعطاً على إحالتكم تاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١ حيث طبتم بموجتها          الإفادة عن آية معوقات تحول دون تعديل تعرفة مبيع الطاقة الكهربائية،          واقتراح الحلول ب شأنها،</p> <p>وحيث أنه استناداً إلى موافقة مجلس الإدارة في قراره رقم ٨-١٨/١          تاريخ ٢٠١٨/١١٧، عقدت مؤسسة كهرباء لبنان صفقة مع          شركة itec رقم ط ٣٦٠٠/٢٣٩٨٣ تاريخ ٢٠١٨/٤/٣٣ لتقديم وتجهيز          المؤسسة بتطبيق إصدار الفواتير Oracle JDE Billing، بما في ذلك          الأجهزة والتكنولوجيات والبرمجيات والترخيص،</p> <p>وحيث أن الخطة الوطنية التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه، قد          نصت على تعديل القيمة المالية للشطورة دون أي تعديل في أسس الفوترة،          وأي تعديل على برنامج إصدار الفواتير ستقوم به شركة itec وليس          مصلحة الإحصاء والمعلوماتية نظراً لعدم توفر الإمكانيات المادية لشراء          البرمجيات (Code) التي تتبع لنا إمكانية تعديل ما يلزم دون اللجوء إلى          شركة itec،</p> <p>وبما أنه تم الشهر الفائت تجديد عقد اتفاقية مستوى الخدمة SLA or Service-Level Agreement الذي يتضمن الصيانة والدعم لبرنامج          إصدار الفواتير Oracle JDE Billing والوحدات الملحقة به في المبني          المركزي للمؤسسة (On-Site) وفي موقع التعافي في محصل الذوق          الحراري وخارج المبني المركزي (Off-site) لمدة سنة واحدة، بناءً          على موافقة وقرار مجلس الإدارة رقم ١١١-٦/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٧</p> <p>فإن مصلحة الإحصاء والمعلوماتية تؤكد على إمكانية تعديل تعرفة          مبيع الطاقة للتواتر المنخفض حالياً ولمدة سنة من تاريخه تقريباً، فيما بعد،          يرتبط أي تعديل على نظام الفوترة بتجديد عقد الاتفاقية والترخيص مع          شركة itec أو عدم تجديده، وتجنبأً لتأثيرات عدم تجديد هذا العقد، ستقوم</p>		

غير ذلك، فإن جميع المصنوفات غير المتوقعة التي تحول إلى توقف أعمال الفوترة تؤثر سلباً على تعديل التعرفة على سبيل المثال لا للحصر الأعطال التي من الممكن أن تطرأ على الخادم الرئيسي المشغل لبرنامج الفوترة في معمل الذوق والربط بين الأجهزة، تعطل خدمة الإنترنت ... ومن هنا نشيد بضرورة تجهيز المكان المناسب في المركز الرئيسي لإعادة تشغيل موقع التعافي من الكوارث Disaster Recovery العائد لنظام الفوترة في السرعة القصوى بما في ذلك من تأثير مباشر على ديمومة العمل وأهميته في تخطي المعيقات. ونذكر بأن موقع التعافي Disaster recovery في معمل الذوق وفر ديمومة أعمال الفوترة بعد إنفجار مرفاً بيروت.

جاهز  
عمره

مع الجدير بالذكر، أن ما ورد أعلاه يعود لفوترة التوتر المنخفض فقط وليس التوتر المتوسط. فإن جهاز المحطات الخاصة يقوم بتشغيل برنامج الـ MVBS لأصدار فواتير التوتر المتوسط وليس لمصلحة الإحصاء والمعلوماتية أية ارتباط مباشر بهذا البرنامج. إنما قد قامت مصلحة الإحصاء والمعلوماتية بتجهيز نظام فوترة التوتر المتوسط على منصة Oracle JDE العائدة لبرنامج فوترة التوتر المنخفض وأجرت الاختبارات اللازمة بمساعدة جهاز المحطات الخاصة، وقد أضافت واجهة مستخدمين لتعديل التعرفة، غير أنه لم يتم حتى الآن المباشرة بإصدار فواتير التوتر المتوسط من منصة Oracle JDE يانتظار موافقة جهاز المحطات الخاصة.

مدير الدراسات بالإنابة  
المهندس د. ربيع العلي

مصلحة الإحصاء والمعلوماتية  
رئيس دائرة المعلوماتية بالإنابة  
حسين عباس

بشكال رسمي

7/6/2022

مصلحة الإحصاء والمعلوماتية  
رئيس دائرة الإحصاء بالإنابة  
المهندس

بلال عباس  
كلادس مرتا

٩/٦/٢٠٢٢

العنوان:	.....
المنطقة:	.....
الرقم: ١٣٣٧٦٣٣٦٣٦٣٦	

جهاز المحطات الخاصة
رقم: ٤٢١٥
التاريخ: ٢٠٢٢-٠٦-٧

بيان صادر عن المطرى - القاهرة

الخالق والهادى في صوره اعازمه

عبد الله دراسات رئيس ائمه مفتوحة

كوالون دون تعلم الدهره من قبلكم

بيان صادر عن المطرى - القاهرة  
في (الكوارث) مع موسمه الاصغر  
تاریخ: ٣١/٥/٢٠٢٢ بمصر  
العنوان: ٣١٣ كورنيليا تقدیر  
الله رب العالمين





جمهوريّة لبنان  
وزارة الماليّة  
الوزير

٢٠٢٢/٨/٢٢ ١٥  
٢٠٢٢/٨/٢٢ ١٥

### جائب وزارة الطاقة والمياه

الموضوع: تعديل تعرفة مبيع الطاقة وفق خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان.

المرجع: كتابكم رقم ٥٩٤٥ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢.

إشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

حيث أنكم تودعوننا كتاب مؤسسة كهرباء لبنان المتضمن موافقة مجلس إدارة المؤسسة على خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، وتطلب الموافقة عليها نظراً لأهميتها الوطنية على كافة الصعد، والمصادقة على زيادة تعرفة مبيع الطاقة وفق مندرجات هذه الخطة سندًا للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء،

تنفيذ وزارة المالية بما يلي:

أولاً: وافق مجلس ادارة مؤسسة كهرباء لبنان بقراره رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ على:

خطة الطوارئ الوطنية في لبنان المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، على أن يتم مواكبة جميع الجهات المعنية وتضائفها كشرط أساسي لنجاح هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية ومجلس الوزراء عليها، وان يتم تحقيق الأمور التالية، وإلا لن تكون المؤسسة مسؤولة عن عدم تحقيق هذه الخطة لغايتها وعن تبعات ذلك:

١. الطلب الى مقام مجلس الوزراء وجائب وزارة الطاقة والمياه بالتواري مع إقرار التعرفة الجديدة لمبيع الكهرباء، تأمين مادتي الفيول اويل والغاز أويل، بحسب الجدول المرفق بهذه الخطة، لتشغيل معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان لمدة ٥ الى ٦ أشهر، وذلك للتمكن من زيادة ساعات التعذية بالتيار الكهربائي لحين البدء بجباية فواتير الكهرباء التي ستتصدر عن أساس التعرفة الجديد، لكون هذه المدة هي الفترة الزمنية المعتادة لدوره إصدار الفواتير وجبايتها،

٢. لحظ في الموازنة العامة للدولة اللبنانية المبالغ المطلوبة لتغطية استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات والمؤسسات العامة ومصالح المياه باعتماد التعرفة الجديدة بقيمة إجمالية حوالي ٢٠٠ مليون دولار أميركي في السنة، ما يعادل ٥ الآف مليار ليرة لبنانية محاسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وبالتالي تأمين تغطية هذه النفقات من خلال واردات الموازنة العامة، وعليه يقتضي لحظ هذه المبالغ،

لجنة المال والموازنة في مجلس النواب، كما لوحظها أيضاً من قبل وزارة المالية في الموازنة العامة للدولة اللبنانية العاشرة للسنوات اللاحقة،

٣. التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأميركي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة.
٤. التزام جميع الأطراف المعنية ببنود الخطة بتقديم الدعم اللوجستي والدعم السياسي المطلوبين لإنجاحها، وفق ما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة وأخرها الكتاب رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ وهم الجهات المعنية الوارد ذكرها في البند رقم ٤ من هذه الخطة وهذه الجهات هي:

- مقام مجلس الوزراء
- وزارة الطاقة والمياه
- وزارة المالية
- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة الدفاع الوطني
- وزارة العدل
- وسائل الاعلام
- المؤسسات العامة والبلديات

٥. تقديم الدعم المالي والتأمينات الصحية والاجتماعية لموظفي مؤسسة كهرباء لبنان، وتوفير الإمكانيات اللوجستية من محروقات بنزين وخلافه، للمؤسسة لتمكنها من دفع المستحقات عليها وللقيام بالمهام المطلوبة منها.

٦. المعدل الوسطي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية محاسب بحوالي ٢٧ سنت لكل كيلواط ساعة، على أن يحول على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة بعد موافقة مقام مجلس الوزراء وجائب ووزارة الطاقة والمياه وجائب ووزارة المالية على ذلك وتعدل التعرفة كل شهر أو شهرين بحسب السعر الوسطي على منصة الصيرفة ويحسب كلفة الإنتاج الحقيقة المعتمدة على سعر النفط العالمي (وفق سعر برميل النفط BRENT، على أن يتم اعتماد correction factor لأسعار الطن من كل من مادتي الفيول اويل والغاز اويل مقارنة بسعر طن برميل النفط BRENT في حال لزم الأمر) وفق معدل الشهر أو الشهرين الماضيين (الفترة السابقة) على أن يؤخذ بعين الاعتبار لاحقاً الكلفة التشغيلية للأمتيازات، ووفق الأساس التالي:

- أن تقوم الدولة اللبنانية بتسديد كامل كلفة شراء النفط العراقي، والمقدرة قيمتها السنوية بحوالي ٤٦٠ مليون دولار أمريكي (على أساس سعر ١١٠ دولار أمريكي لبرميل النفط BRENT)، ما يعادله ١١,٥ ألف مليار ليرة لبنانية محاسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وليس من حساب مؤسسة كهرباء لبنان.
- أن يتم تسديد فواتير الطاقة الكهربائية المستهلكة من قبل الإدارات والمؤسسات العامة بشكل شهري والمقدرة قيمتها بحوالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة، ما يعادله ٥ الآف مليار ليرة لبنانية محاسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة،

وبالتالي في حال عدم التقيد بالشروط المذكورة أعلاه، لا سيما ما ورد في النقطة رقم ٦ منها أي في حال تسديد كلفة شراء النفط العراقي من حساب مؤسسة كهرباء لبنان وفي حال عدم عدم تسديد فواتير استهلاك

أعلاه، وذلك بحسب دراسة أولية زيادة حوالي ١٠ سنت لكل كيلواط ساعة، محتبس على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، من أجل تأمين التوازن المالي للمؤسسة،

ثانياً": ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان:

أن رفع تعرفة الكهرباء بالتزامن مع زيادة ساعات التغذية، ومع الأخذ بالإعتبار الفنات الفقيرة في المجتمع، عبر اعتماد طريقة شطورة مستحدثة ومؤقتة في عملية احتساب الاستهلاك وتطبيقاتها على جميع المشتركين ولحين تأمين بداول إنتاج وتوزيع الطاقة بأقل كلفة وفق ما ورد في الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الكهرباء المذكورة آنفا، بموجب دراسة أولية مرفقة ربطاً على الشكل التالي :

- ١٠ سنت أمريكي لأول ١٠٠ كيلواط - ساعة
- ٢٧ سنت أمريكي لباقي الاستهلاك
- تعرفة ثابتة شهرية : ٢١ سنت أمريكي لكل ١ أمبير قدرة إشتراك مؤسسة كهرباء لبنان ، إضافة إلى ٤,٣ دا بدل تأهيل.
- تحتسب التعرفة بالليرة اللبنانية على سعر منصة صيرفة.
- ترتبط التعرفة بممؤشر سعر النفط العالمي.
- تصدر الفاتورة شهرياً.
- مجموع الشق الثابت من التعرفة لجميع المشتركين يعوض العجز المالي الناتج عن التعرفة المخفضة لاستهلاك ١٠٠ كيلواط - ساعة وما دون.
- تقوم وزارة المالية / مصرف لبنان بتأمين التمويل الشهري اللازم لكميات النفط العراقي (٤٠,٠٠٠ طن غاز أوily في الشهر ، ما يعادل ٣٨ مليون دا في الشهر تقريباً) علماً أن التسعيرة التوجيهية للمولدات الخاصة التي أصدرتها وزارة الطاقة والمياه عن شهر آيار ٢٢ تتراوح بين ٤٥ و ٥٠ سنت أمريكي تقريباً للكيلواط - ساعة من ضمنها البدل الثابت.

ثالثاً: ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان :

إن المعدل الوسطي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية محتبس بحوالي ٢٧ سنت أمريكي لكل كيلواط - ساعة وهو مبني على أساس:

- أن تقوم الدولة بتسديد كامل كلفة النفط العراقي ، والمقدرة قيمتها السنوية بحوالي ٤٠ مليون دا (باعتماد سعر ١١٠ دا لبرميل النفط Brent) ، ما يعادله ١١,٥ ألف مليار ليرة لبنانية محتبسة على سعر صرف منصة صيرفة ، وليس من حساب مؤسسة كهرباء لبنان.
- أن يتم تسديد فاتورة الطاقة الكهربائية المستهلكة من قبل الإدارات والمؤسسات العامة بشكل شهري، والمقدرة قيمتها بحوالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة ما يعادله ٥ آلاف مليار ليرة لبنانية محتبسة على سعر منصة صيرفة.

وبالتالي إن عدم التقيد بالشروط المذكورة أعلاه، يدفع مؤسسة كهرباء لبنان إلى رفع المعدل الوسطي لتعرفة مبيع الطاقة إلى حوالي ٣٧,٦ سنت لكل كيلواط - ساعة من أجل تأمين التوازن المالي.

رابعاً: لا بد من الإشارة الى أن :


- ذمة المؤسسات العامة مستقلة عن ذمة الدولة وبالتالي فهي معنية بتأمين المبالغ المترتبة عليها في ضوء الإستقلال المالي والإداري لها،
- أي مبالغ تعطى لمؤسسة كهرباء لبنان يتم بموجب سلفة خزينة.
- إن مشروع موازنة العام ٢٠٢٢ تتم مناقشه حالياً في مجلس النواب أما مشروع موازنة المؤسسة للعام ٢٠٢٣ يعود لمجلس الوزراء البنت به.

بناء عليه،

لا ترى وزارة المالية مانعاً من السير بالتعرفة التي أقرّها مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان وذلك عند الجاهزية التقنية للمؤسسة وتأكيد الرأي بوجوب سير وزارة الطاقة والمياه بالآلية تعين الهيئة الناظمة للكهرباء %

وزير المالية

يوسف الخليل



٤٨٥٤



وزارة المالية  
رقم ..... ٧٩٨٣  
تاريخ ..... ٢٠٢٢/٠٢/٢٣

جمهوريّة لبنان  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير

رقم الصادر: ٥٤٥/٦  
التاريخ: ٢٠٢٢/٨/٢٢

جانب معالي وزير المالية  
الدكتور يوسف الخليل المحترم

**الموضوع:** تعديل تعرفة مبيع الطاقة وفق خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان.

**المرجع:** - كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٩١٢ تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٩ المسجل لدينا برقم ٥٩٣٩ تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٩.

- قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦.

- الخطة الوطنية المنشورة المستدام بقطاع الكهرباء في لبنان - آذار ٢٠٢٢.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

نودعكم ربطاً كتاب مؤسسة كهرباء لبنان الموجه إلى معاليكم والمذكور في المرجع أعلاه والمتضمن موافقة مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان على خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، آملين من جانبكم الموافقة عليها نظراً لأهميتها الوطنية على كافة الصعد، والمصادقة على زيادة تعرفة مبيع الطاقة وفق مندرجات هذه الخطة سندأ للقوانين والأنظمة المرعية الاجراء.

وزير الطاقة والمياه

ـ وليد فرياض

٢٠٢٢/١٥

معالي الوزير  
التحصل بالطريق  
عن مدير المالية العام  
٢٢ آب ٢٠٢٢

ـ مدير تطبيق القوانين  
ـ المديرية العامة للاستثمار  
ـ مؤسسة كهرباء لبنان

# كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

ELECTRICITE DU LIBAN

"Etablissement Public"

مكتب الوزير

٥٩٢٩

١٩/٨/٢٠٢٢

شارع النهر - بيروت

هاتف: ٠١/٤٤٦٣٠٠

معالي وزير المالية المحترم  
بواسطة

معالي وزير الطاقة والمياه المحترم

٤٩١٦ المخطوطة

رقم الصادر

٢٠٢٢/٨/٢٧ بيروت في

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان

المرجع : - كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ

٢٠٢٢/٦/٢٩

- قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

وبناءً على طلب معالي وزير الطاقة والمياه في اتصاله الهاتفي بالمديرية العامة لمؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٨،

نودعكم ربطاً صورة عن قرار مجلس الإدارة المذكور في المرجع أعلاه، مع صور عن كتاب المديرية العامة - مديريات الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندس المكلف بالذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - بال موضوع أعلاه تاريخه ٢٠٢٢/٨/٣ ورفقاته، حيث قضى البند "ثانياً" من هذا القرار بابلاغه إلى معالي وزير الطاقة والمياه، وعرض خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان موضوع كتاب معاليه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، ووفق البند "أولاً" من ذات القرار، على كل من جانب وزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية ومقام مجلس الوزراء وذلك بغية الموافقة عليها، مع الإشارة إلى أن مؤسسة كهرباء لبنان ستبقى جاهزة للباحث بهذا الموضوع مع أي جهة كانت والقيام بالتعديلات لو أية إجراءات إضافية فيما يتمنى هذه السلطة حيثما يتضمن الأمر ذلك.

ولتمضيوا بقبول الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

كمال الحايك

نسخة إلى حضرة أمين أقرب المالي المحترم

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

و عطفاً على قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٤-٢٣٤ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ بموضوع ضرورة وضع خطة طوارئ لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، مع اقتراح انتهاء المدة المحددة لاتفاقية مبادلة الفيول العراقي، وفي ظل المراسيم والقرارات والقوانين الصادرة والمرتبطة للمساعدة الاجتماعية وزيادة بدل غلاء المعيشة وزيادة بدل النقل لصالح الموظفين، ولضمان الاستمرار بتسيير المرفق العام في مؤسسة كهرباء لبنان وتأمين التيار الكهربائي إلى المشتركين ولا سيما المرافق العامة الحيوية في البلد بالحد الأدنى الممكن في مواجهة الظروف الراهنة.

وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٤٨٤٤/٢٠٢٢/٦/٢٩، وعلى "مقترح خطة وطنية لقطاع الكهرباء لغاية مؤسسة كهرباء لبنان" المقدم من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معاليه هذا والمرفق به،

وحيث أن خطة الطوارئ هذه المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه، والتي أعدتها بالتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان، بعد الأخذ بالاعتبار الملحوظات التي كانت المؤسسة قد أبدتها على المسودة الأولية لهذه الخطة، ووفقاً ما جاء في كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٤٨٤٤/٢٠٢٢/٦/٢٩ المذكور أعلاه، تأتي استباقاً لفرضية العتمة الشاملة التي من الممكن أن تُصبح أمراً واقعاً في حال عدم رغبة الجانب العراقي بتجديد العقد القاضي بتزويد لبنان بكمية محددة من النفط لزوم تشغيل معامل إنتاج الكهرباء خلال فترة سنة واحدة والتي تنتهي في يوليه هذا العام ٢٠٢٢، وهي ظل التأخير الشامل لجهة تأمين التمويل المتوقع من البنك الدولي لشراء الغاز الطبيعي من جمهورية مصر العربية إلى معامل درن عمار عبر خط الغاز العربي، ولحين بلورة تأمين تمويل إضافي من البنك العربي لاستمرار الكهرباء من المملكة الأردنية الهاشمية عبر الجمهورية العربية السورية،

وحيث أن هذه خطة طوارئ هذه تهدف إلى تأمين الكهرباء ١٠-١٠ ساعات يومياً، وذلك تماشياً مع الخطة الوطنية للهروب المفاجئ بقطاع الكهرباء في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي وافق عليها مجلس الوزراء بصياغتها النهائية بموجب قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦، وأخذت علماً بها مجلس الإدارة، عطفاً على قراراته رقم ٢٠٢٢/٧-١٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٤ ورقم ٢٠٢٢/٣/٢٨ تاريخ ٢٠٢٢/٩-١٤٥ ورقم ٢٠٢٢/٤/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٠-١٧٣ ورقم ٢٠٢٢/٤/٧ تاريخ ٢٠٢٢/١١-٢٦١ رقم ٢٠٢٢/٤/٧ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٧، وبموجب قرار رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢١،

وبعد الاطلاع على كتاب المديرية العامة - مديرية الشؤون المالية والتوزيع في المناطق والتوزيع في بيروت وجبل لبنان والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندسين المكلف بالذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - بال موضوع أعلاه تاريخه ٢٠٢٢/٨/٣، بخصوص مقترح خطة الطوارئ هذه وكتاب معاليه المذكورين أعلاه، والذيفان به،

وفي هذه موافقة مجلس الإدارة رقم ٢٠٢١/٣٠٦ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٢١، عطفاً على قرارات مجلس الإدارية السابقة المتعلقة بطلب زيادة تعرفة مبيع انطلاقة الكهربائية من مؤسسة كهرباء لبنان، ولا سيما قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٦/٢٧١ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٧١ رقم ٢٠١٤/١٢ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٧١،

وبعد الاطلاع على وثيقة إحاله مديرية الدراسات - مصلحة الإحصاء والمعلوماتية تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ المرفقة بكتاب المديرية العامة - مديرية الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندسين المكلف بالذكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - المذكور أعلاه، وعلى ملاحظات المديرية العامة المدونة خطياً بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٥ على وثيقة الإحاله هذه، وعلى ملاحظة مديرية الدراسات - المصلحة المذكورة المذكورة خطياً بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢ أصل الصفحة الثانية من هذا الكتاب،

وفي ضوء البند "أولاً - ٣" من قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٥

وإذ أن مؤسسة كهرباء لبنان ترى من ناحيتها أنه من الأفضل رفع هذه التعرفة بطريقة تدريجية وخلال فترة زمنية محددة، يتم خلالها تغطية الفارق بالكلفة (ما بين سعر مبيع الكيلواط ساعة وكلفة إنتاجه من قبل الحكومة اللبنانية)، مع اتباع عدة خطوات إصلاحية.

وتاكيداً على الأمور التي يقتضى أخذها بالاعتبار لتفعيل خطة الطوارئ هذه، على النحو المفصل في كتاب المديرية العامة - مديرية الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندسين المكلف بالذكر الإدارية رقم ٢٠١٩/١٤٦ - المذكور أعلاه،

وبناءً على اجتماع مجلس الإدارة المنعقد مؤخراً مع معالي وزير الطاقة والمياه بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣ بطلب من معاليه في وزارة الطاقة والمياه، وبناءً على توجيهات معاليه ولا سيما بموجب كتابه المذكور أعلاه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٢٩، والذي يطلب من مؤسسة كهرباء لبنان بموجبه إعداد الإجراءات التنفيذية المتممة لخطة الطوارئ هذه، وفي المتعلق المرفق بكتابه هذا، ليصار بعد موافقة مجلس الإدارة عليها إلى اعتمادها والاستعمال على الأجهزة المطلوبة من الجهات المعنية والبدء بتنفيذها في أسرع وقت ممكن،

وعطفاً على البند "ثانياً" من قرار مجلس الإدارة رقم ٤١٦ - ٢٠٢١/٢٩ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٩، وعلى البند "ثالثياً" من قرار رقم ٤٢٤ - ٢٠٢٢/١٤٠ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧، وعلى قراره رقم ٢٠٢٢/٦٢٥٩ تاريخ ٢٠٢٢/٧/٧ المتعلق بكتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ المرسل بهذا السياق، عطفاً على كتابي المؤسسة ديري الصدد رقم ٥٩٢٨ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١ ورقم ١١٨ تاريخ ٢٠٢٢/١١٧ إلى معاليه، وذلك للتأكد على صدور الموافقة والالتزام من قبل هذه الجهات الخارجية، كالوزارات المعنية كما القوى الأمنية ومصرفي، لبيان التمكّن من الوصول إلى الأهداف المرجوة ذات الصلة، ولا سيما بغية تأمين الأموال اللازمة وتحديداً بالعملة المطلوبة لسداد التزامات مؤسسة كهرباء لبنان المالية، كما والتمكن من إعادة تفعيل عمليات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، وبالتالي تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة، حيث أنه بدون تجاهله هذه الجهات المعنية وبدون ورود أجوبة واضحة من جانب كل منها، لن تكون هذه الأهداف ممكناً تحقيقها.

وبعد التداول، قرر مجلس الإدارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، بالإجماع، ما يلى:

**>> أولى المواقف على خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه**  
بعبر يوم، كتابي ديري رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، على أن يتم موافقة جميع الجهات المعنية وتضائفها كشرط أساسى للنجاح هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه، وزارتا الصناعة، وصولاً إلى وزراء عينها، وأن يتم تحقيق الأمور التالية، وإلا لن تكون المؤسسة مسؤولة عن عدم تحقيق هذه الخطة لغايتها وعن تبعات ذلك:

١. المطلب رئي شمام مجلس الوزراء وجانب وزارة الطاقة والمياه، بالتوافق مع إقرار التعرفة الجديدة تعيين ماتيري الفيول، أوبل والغاز أولى، بحسب الجدول المرفق بهذه الخطة، لتشغيل معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان لمدة ٥ إلى ٦ أشهر، وذلك للتمكن من زيادة ساعات التغذية بكتيار تمهيداً لحين البدء بجایة فواتير الكهرباء التي ستتصدر على أساس التعرفة الجديدة، لكن هذه المدة هي الفترة الزمنية المعتادة لدوران إصدار الفواتير وجبايتها.

٢. لحظة في موافقة العامة للدولة اللبنانية على المطالع المطلوبة لتغطية استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات والمؤسسات العامة ومصالح المياه باعتماد التعرفة الجديدة بقيمة إجمالية حوالي ٢٠٠ مليون دولار أميركي في السنة، ما يعادله ٥ الآف مليار ليرة لبنانية محاسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وبالتالي تأمين تغطية هذه النفقات من خلال واردات الموازنة العامة. وعليه يقتضى لحظة هذه المطالع سواء بوجب اعتمادات أم مساعدة، في الموازنة العامة للدولة اللبنانية التي يتم تراخيصها بشكلها من قبل لجنة المال والموازنة في مجلس النواب، كما رلحظها أيضاً من قبل وزارة المالية في الميزانية العامة للدولة اللبنانية العالدة للمستويات اللاحقة.

3. التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأميركي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة.

4. التزام همّيّر الأطراف المعنيين بنود الخطة بتقديم الدعم اللوجستي والدعم السياسي المطلوبين لإنجاحها، وفيما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة وأخرها الكتاب رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٢/٦/٢٠٢٠، وهم الجهات المعنية الوارد ذكرها في البند رقم ٤ من هذه الخطة، وهذه الجهات هي:

- قائم مقام الرزراء
- وزارة الطاقة والمياه
- وزارة المالية
- المصرف المركزي
- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة الشفاعة الوطنية
- وزارة العدل
- دائرة الإعلام
- المؤسسات العامة والبلديات

5. تقديم الدعم المالي وانتاميات الصحية والاجتماعية لموظفي مؤسسة كهرباء لبنان، وتوفير الإمكانيات اللوجستية من محروقات، بنزين وخلافه، للمؤسسة لتمكنها من دفع المستحقات عليها وللقيام بآتمام المطلوبة منها.

6. المعدل الذي يعطي لمصر مبيع الطاقة الكهربائية محتسب بحوالي ٢٧ سنت لكل كيلواط ساعة، على أن يحول على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، بعد موافقة مجلس الوزراء وجائب وزارة المالية والمياه وجائب وزارة المالية على ذلك، وتعديل التعرفة كل شهر أو شهرين بحسب أسعار البريولي العالمي على «نقطة الصيرفة» وبحسب كلفة الإنتاج الحقيقة المعتمدة على سعر النفط العالمي (ووفق سعر برميل النفط BRENT)، على أن يتم اعتماد correction factor لأسعار الطن من كل من مادة البريول، أو بريول والنفاذ أو بريول مقارنة بسعر طن برميل النفط BRENT في حال لزم الأمر) تبقى معدّلاً شهرياً أو الشهورين الماضيين (النفارة السابقة)، على أن يؤخذ بعين الاعتبار لاحقاً الكلفة المنشورة في «نفارة أدء» ووفقاً للأسس التالية:

- أن تغطي التكاليف اللبنانية لتسديد كامل كلفة شراء النفط العراقي، والمقدّرة قيمة السنوية بحوالى ٦٠ مليون دولار أمريكي (على أساس سعر ١١٠ دولار أمريكي لبرميل النفط BRENT)، ما يعنيه في ١١ ألف مليون ليرة لبنانية محتسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وليس من مسؤولية مؤسسة كهرباء لبنان.

- أن يتم تضمين في التكاليف السنوية لشراء الطاقة الكهربائية المستهلكة من قبل الإدارات والمؤسسات العامة بشكل شهري، والمقدّرة قيمتها بحوالى ٢٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة، ما يعادله ٥ آلاف مليار ليرة لبنانية محتسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة.

وباللائني في تلك عدم التقييد بالشروط المذكورة أعلاه، ولا سيما ما ورد في النقطة رقم 6 منها، أي في حال تسديد شراء النفط العراقي من حساب مؤسسة كهرباء لبنان وفي حال عدم تسديد فواتير استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات العامة والمؤسسات العامة ومصالح المياه، إبلاغ مجلس الوزراء وبالأدب، وزارة الطاقة والمياه بأن ذلك سيؤدي حكماً إلى رفع إضافي لسعر مبيع الطاقة الكهربائية لـ«نفارة أدء»، وذلك بحسب درجة الحرارة، زيادة حوالي ١٠ سنت لكل كيلواط ساعة، المقدّمة على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، من أجل تأمين التوازن المالي للمؤسسة.

ثانياً: إبلاغ هذا القرار إلى معالي وزير الطاقة والمياه، وعرض خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان موضعاً بكتاب معاليه رقم ٤٨٤٤/٥ تاريخ ٢٩/٦/٢٠٢٢، ووفق البند "أولاً" من هذا القرار أعلاه، على كل من جانب وزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية ومقام مجلس الوزراء وذلك بغية الموافقة عليهما، مع الإشارة إلى أن مؤسسة كهرباء لبنان ستبقى جاهزة للتحاول بهذا الموضوع مع أي جهة كانت بالتدريج أو آية اجراءات اعنةافية فيما يخص هذه الخطة، حيثما يقتضي الأمر ذلك.

"اعتبار القرار محسداً في الجلسة ذاتها."

عضو مجلس الإدارة

السيد

كريم سليمان

عضو مجلس الإدارة

المهندس

سامر سليمان

عضو مجلس الإدارة

المهندس

طارق عبد الله

Chairman of the Board

President

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

المهندس

كمال العيايك

Chairman of the Board

President



الجمهورية اللبنانية  
لبنان  
رئاسة مجلس الوزراء



السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع: رفع تعرفة مبيع الطاقة.

المرجع: كتابكم رقم ٥٩٤٥ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢  
كتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

نبلغكم جواب وزارة المالية بالموافقة على رفع التعرفة ردًا على كتابكم المشار اليه في المرجع أعلاه، بما يسمح لكم قانوناً برفع التعرفة والمصادقة على قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان الصادر بهذا الخصوص وذلك استناداً إلى البند ٨/ من الفقرة (أ) من المادة ٢٢/ من المرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٣/١٢/١٩٧٢ وتعديلاته (النظام العام للمؤسسات العامة)،

وعليه، يطلب اليكم المضي قدماً في رفع التعرفة فور تحقيق الجاهزية الفنية وبمهلة أقصاها ٢٠٢٢/١١/١، وإصدار التعليمات الالزمة بهذا الخصوص إلى مؤسسة كهرباء لبنان للتنفيذ.

رئيس مجلس الوزراء

نجيب ميقاتي



الجمهوريّة اللبنانيّة  
وزارة الماليّة

الوزير

٣٤/٣/٢٠٢٢

٢٠ كانون الثاني ٢٠٢٢

جائب وزير الطاقة والمياه

الموضوع: فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

المرجع: كتابكم رقم 2/8326 تاريخ 19/12/2022

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

لما كانت مؤسسة كهرباء لبنان قد طلبت من وزارة المالية بموجب كتابها رقم 949 تاريخ 13/12/2022 فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C العائد لشراء مادة الغاز اوريل بقيمة تبلغ 62,019,342 دولار اميركي،


ولما كانت وزارة المالية قد طلبت من وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها رقم 3024 / من 15/12/2022 المادتها عن السند القانوني الذي يرجو سوف يتم فيه فتح الاعتماد المستندي والمستندات المثبتة للمبلغ المطلوب،

ولما قامت وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها المطروه به أعلاه بتقديم بعض التوضيحات بهدف تامين الكهرباء في ظل الظروف الصعبة التي يعيشها غالبية اللبنانيين، دون ابراز اي مستند قانوني يتبيّن بفتح الاعتماد المستندي المذكور،

لذلك، نتمنى عليكم رفع الموضوع الى الأمانة العامة لمجلس الوزراء من أجل اصدار سلطة خزينة لفتح الاعتماد المستندي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون او اعتمادات في موازنة العام 2022 يتبيّن بفتح الاعتماد المستندي المطلوب من قبلكم، علماً ان مصرف لبنان سوف يقوم بمحرر وسحب قيمة الاعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع وزارة المالية الاعتماد وارساله لمصرف لبنان.

وزير المالية

د. يوسف الخليل



- نسخة تابلت الى مؤسسة كهرباء لبنان.



# الأجْمَعُورَةِ الْبَهْرَانِيَّةُ

وزارَة الطَّاقَةِ وَالْمَيَاهِ

الوزير

رقم الصادر: ٨٣٧٨/٦

التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٢

## جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: فتح إعتماد مستند لصالح شركة Vitol Bahrain E.C.

- المرجع: - كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٢١٥٢/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١  
- كتابنا رقم ٨٣٤٧ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠  
- كتاب وزير المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠  
- كتابنا رقم ٨٣٢٦ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩  
- كتاب وزير المالية رقم ٣٠٢٣٤/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥  
- كتابنا رقم ١٢٧/٦ ت تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣  
- كتاب رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨  
- كتاب وزير المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥  
- كتابنا رقم ٥٩٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢  
- قرار مجلس إدارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥  
- قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينة أعلاه،

ولما كان مقام مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي لحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر وإستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي،

وفي ظل التغير الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه، واستباقاً لوقوع لبنان في العتمة الشاملة، اقتربت وزارة الطاقة والمياه خطة طوارئ أعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تضيي تأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة، على أن تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة أشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة أو بموجب دفع مؤجل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة، وعلى أن يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجبأة والمودعة لديه إلى الدولار النقدي على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهدأً لتسديد ثمن المحروقات، ما يخلق رأسماً تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي ٦٠٠ مليون

دولار نقدی هي كلفة المخروقات والتشغيل والصيانة طيلة فترة ستة أشهر تتمكن خلالها كهرباء لبنان من إستكمال دورة الإنتاج-البيع-الفوترة-الجباية-التحويل-الدفع.

وحيث أن مجلس إدارة كهرباء لبنان قد وافق بقراره رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣-٠ على خطة الطوارئ ومن ضمنها رفع التعرفة، إلا أنه ربط هذا القرار بجملة شروط ضرورية لإنجاح هذه الخطة المعروضة عليه، لعل أهمها:

- ١- تأمين المبالغ المطلوبة لشراء المخروقات لزخم المعامل، وإكفة التشغيل والصيانة بحسب ما هو مذكور في الخطة أى حوالي ١٠٠ مليون دولار أمريكي.
- ٢- لحظ وزارة المالية والمؤسسات العامة في ميزانيتها المبالغ المطلوبة لخطفية إستهلاك الكهرباء من قبل الإدارات العامة والمؤسسات العامة.
- ٣-لتزام المصرف المركزي بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار النقدى على أساس سعر صيرفة.
- ٤-لتزام جميع الأطراف المعنيين بنزول الخطة وتقديم الدعم اللوجستي السياسي لإنجاحها وخاصةً بما يتعلق بالجباية ونزع التهدبات.
- ٥-تحصين وضع موظفي مؤسسة كهرباء وتأمين الإمكانيات اللوجستية لهم.

وبعد موافقة دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم ١٦٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨ على مضضون هذا القرار وطلبها من وزارة الطاقة والمياه إجراء المتابعة من أجل تطبيقه، شرحت المؤسسة بالقيام بالإجراءات العملياتية من أجل تطبيق التعرفة الجديدة بدءاً من الأول من شهر تشرين الثاني عام ٢٠٢٢.

وعطفاً على الاعتراضات التي بحثت مؤخراً مع رئيس الحكومة وزیر المالية وحاکم مصرف لبنان ومدير عام مؤسسة كهرباء لبنان للبحث في كيفية تأمين التمويل لتلزم العطوب لنجاح الخطة، حيث ثلقت وزارة الطاقة والمياه توجيهها من رئيس الحكومة بالتعاون مع وزارة المالية لحلحلة الموقف، أطافت المديرية العامة للنفط عبر هيئة الشراء العام عدة مناقصات لشراء الغاز أولى، والتوصيل أولى لعام ٢٠٢٢، الإنتاج لم يجزء كهرباء لبنان على أن يتم الدفع للمورّد الرابع بعد ستة أشهر على تسلیم الشحنة، وقد بحثت المذكرة بين الأولى على شركة Vitol Bahrain E.C. عبر أول شحنة من الغاز أولى بقيمة ١٩,٣٤٤ مليون دولار أمريكي.

على الإثر طلبت وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١٢٧٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ من مديرية القطع ومن وزير المالية ملحوظ حساب مستند لبيان الموارد الرابحة.

على ذلك اجتمع برعاية رئيس الحكومة، أبلغ فيه حاکم مصرف لبنان المعينين بعدم قدرة المصرف المركزي على تأمين دفع ١٠٠ مليون دولار بسبب ما تحدّث عنه النساء، والآخر المبلغ إلى ١٠٠ مليون دولار لفترة نفسها، أي الممتدة ستة أشهر، ما يتم خلال هذه الفترة ليتم التبادل مع حدود التمويل.

وحيث أن وزارة المالية قد أبدت رأيها بأن تأمين المبالغ المطلوبة لا يستقيم إلا عبر إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة عند فتح كل إعتماد مستندي أي عند شراء كل شحنة وقود. من هنا أبدت وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧٣٤٧ و تاريخ ٢٠/١٢/٢٠ عدم ممانعتها لهذا الإجراء وللسير برأي وزارة المالية.

وحيث أن جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء قد طلب بكتابها رقم ٢١٥٢ م.ص. تاريخ ٢٠/١٢/٢٠ من وزارة الطاقة التعبير صراحةً عن رأيها بكتاب وزارة المالية وعدم الإنفقاء بعدم الممانعة عبر طلب صريح وواضح.

لذلك،

نطلب إليكم الموافقة على اصدار سلفة خزينة (بالشروط المبينة تفاصيلها ربطاً) تتيح فتح إعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. بالقيمة المبينة أعلاه وذلك تفاصلاً للخسائر المتراكمة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان ونظراً لعدم وجود قانون أو إعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتتيح فتح الإعتماد المستندي علماً أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع الإعتماد وإرساله للمصرف، على أن يتلزم كافة المعنيين بتأمين تمويل خطة الطوارئ وإستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي ٦٠٠ مليون دولار، وإذا تعذر توفير هذا المبلغ بإبلاغنا خطياً وبالسرعة الضرورية بقيمة المبلغ المخضب المنوي تأمينه علماً أن تخفيف التمويل بشكل كبير سوف ينعكس على كمية المحروقات المؤمنة وعلى عقود التشغيل والصيانة ما يعرض فاعليتها وإستدامها الخطة للمخاطر.

وزير الطاقة والمياه

Dr. Waleed Fiaض

## مرفق - تفاصيل السلفة

\* تعطى مؤسسة كهرباء لبنان، ملحة خزينة بقيمة ١٩٠٣٤٦ مليون دولار أمريكي (أي إثنان و ستون مليون وتسعة عشر ألف، وثلاثمائة واثنان وأربعين)

الغاية من السلفة: تأمين العبلغ اللازم لفتح اعتماد مستندى لتجهيز ثمن شراء كمية ٦٦٠٠٠ طن (ستة وستون ألف طن متري) من مادة الغاز أولوك تصلح صيغة كهرباء لبنان من شركة Vitol Bahrain E.C طريقة تأدية السلفة: يأس من مستحب، العالية المركزي يحدى، رقم وتاريخ هذه السلفة بناءً على تطليمات وزير المالية من تاريخ صدور هذه السلفة.

مدة استعمال السلفة: مدة اعتباراً من تاريخ صدور هذه السلفة.

مهلة تسديد السلفة: مهلة اقصاها سنة من تاريخ صدور هذه السلفة

كيفية تسديد السلفة: تسدد هذه السلفة المتعلقة بالإعتماد المستندى و من ضمنها كافة المصارييف والعمولات المترتبة عليه أما نقداً أو أن ترصد الجهة المستفيدة الإعتمادات اللازمة في موازنتها.

\* يتعذر مجرد استعمال الجهة المستفيدة لأي جزء من السلفة إلا إذا منها بالقدرة على التسديد وفق الأسس المنصوص عليها في المادة الأولى من هذه السلفة.

\* لا يجوز للجهة المستفيدة وعلى مسؤوليتها أن تستعمل السلفة أو أي جزء منها في غير الشابة التي اعطيت من أجلها.

\* على مدير الخزينة، مدير المصرفات ومدير الموارد ومراقبة عقد النفقات في وزارة المالية، كل في نطاق اختصاصه، ملاحظة تدبر هذه السلفة في دراساته.



رئاسة مجلس الوزراء  
الأمين العام

## السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع : فتح إعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C.

- المرجع : - كتاب وزارة المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠  
- كتاب مصرف لبنان رقم ١٣٧٨/٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨  
- كتابكم رقم ٨٣٤٧/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ ومرفقاته.

بالإشارة إلى الموضوع وال المرجع المبينين أعلاه،

وبناءً على توجيهات السيد رئيس مجلس الوزراء وطلبه،

ومن مراجعة كتابكم المشار إليه في المرجع أعلاه يتبيّن أنكم تُبدون عدم الممانعة بالسير برأي وزارة المالية لتأمين فتح إعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C بقيمة ١٩,٣٤٤ / ٦٢,٠٠ دولار أمريكي (اثنان وستون مليون وتسعة عشر ألف وثلاثمائة وأربعين دولار أمريكي) من أجل تأمين كمية ٦٠٠٠ طن متري من الغاز أولي لشركة كهرباء لبنان بما من شأنه زيادة عدد ساعات التغذية الكهربائية في ظل الظروف الإستثنائية الصعبة التي يعيشها غالبية المواطنين اللبنانيين،

وفي المقابل، ومن التدقيق بكتاب وزارة المالية الذي تركتون اليه يتبدى أن الوزارة تؤيد بأن فتح الإعتماد المستدي يستوجب إصدار سلفة خزينة شّريح فتح الإعتماد المستدي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الإعتماد المستدي المطلوب من قبلكم، مع العلم أن مصرف لبنان سوف يقوم بمحجز وسحب قيمة الإعتماد المستدي من حساب الخزينة عند توقيع الإعتماد وإرساله للمصرف،



وعليه فلئن لا يتبيّن من خلال ما تقدّم وجود أي طلب واضح مُقدّم من الوزارة المعنية أي وزارة الطاقة والمياه بل مجرّد عدم ممانعة في رأي صدر عن وزارة المالية، خاصةً وأنّ الأصول تفرض بأن تقدّم الوزارة المعنية أي وزارة الطاقة والمياه بطلب واضح لا لبس فيه ومن شأنه أن يؤمّن الغاية المُتوخّاة التي ترمي إليها، وعلى أن تستكمل الملف من جوانبه كافة عند الإقتضاء لا سيّما التسويق مع وزارة المالية بهذا الخصوص، ما يستتبع إعادة كامل الملف إليكم لإجراء المقتضى بحسب الأصول والإعادة تمثيلًا لإعطاء الموضوع مجرّد القانوني.

القاضي محمود مكيه  


أمين عام مجلس الوزراء



الحكومة البحرينية  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير

رقم الصادر: ٨٢٩٧  
التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٠

جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: فتح إعتماد مستندي اصلاح شركة Vitol Bahrain E.C.  
المرجع: كتاب معالي وزير المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠.

بالإشارة الى الموضوع والمراجع أعلاه،

وعطفاً على كتاب معالي وزير المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ والذي يشير الى عدم جواز فتح إعتماد مستندي مؤجل سنة أشهر على أن يصار الى إصدار سلفة لاحقاً بحسب الحاجة، بل الى ضرورة إصدار سلفة خزينة فوراً بقيمة ٦٢,١٩,٣٤٤ دولار أمريكي، تتيح تأمين الضمان وفتح الاعتماد المستندي المطلوب،

لذلك،

لا نرى مانعاً من السير برأي وزارة المالية المشار اليه أعلاه لتأمين فتح إعتماد مستندي بقيمة ٦٢,١٩,٣٤٤ مليون دولار أمريكي تفادياً للخسائر المحتملة والمتربطة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان على أن لا تترتب آية فوائد مالية إضافية على كاهل المؤسسة.

وزير الطاقة والمياه

Dr. Waleed Al-Khafaji

رئاسة مجلس الوزراء

٨٢٩٧

٢٠٢٢/١٢/٢٠

نسخة تبلغ إلى:

- معالي وزير المالية

٨٢٩٧

٢٠٢٢/١٢/٢٠



جمهوريّة لبنان

وزارة المالية

الوزير

١٥٩/٣، ٣٩

٢٠٢٢ ٥٧

جائب وزير الطاقة والمياه

الموضوع: فتح إعتماد مستدي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

المرجع: كتابكم رقم 2/8326 تاريخ 2022/12/19

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

لما كانت مؤسسة كهرباء لبنان قد طابت من وزارة المالية بموجب كتابها رقم 949 تاريخ 13/12/2022 فتح إعتماد مستدي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C العائد لشراء مادة الغاز أولى بقيمة تبلغ /342,019/ دولار أمريكي،


ولما كانت وزارة المالية قد طابت من وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها رقم 3024/ص<sup>١</sup> تاريخ 15/12/2022 أفادتها عن السند القانوني الذي بموجبه سوف يتم فيه فتح الإعتماد المستدي والمستندات المثبتة للمبلغ المطلوب،

ولما قامت وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها المذكورة به أعلاه بتقديم بعض التوضيحات بهدف تأمين الكهرباء في ظل الظروف الصعبة التي يعيشها غالبية اللبنانيين، دون ابراز اي مستند قانوني يتبيح فتح الإعتماد المستدي المذكور،

لذلك، نتمنى عليكم رفع الموضوع الى الأمانة العامة لمجلس الوزراء من أجل اصدار سلطة خزينة تتبع بفتح الإعتماد المستدي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون او إعتمادات في موازنة العام 2022 يتبيح فتح الإعتماد المستدي المطلوب من فليكم، علماً ان مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستدي من حساب الخزينة عند ترقيع وزارة المالية الاعتماد وإرساله لمصرف لبنان.


وزير المالية

د. يوسف الخليل



- نسخة تبلغ الى مؤسسة كهرباء لبنان.

٢٨٠٣



المملوكة للبنان  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير

رقم الصادر: ٩/٨٣٣٦  
التاريخ: ١٥ جانفي ٢٠٢٤

معالي وزير المالية  
الدكتور يوسف الخليل المحترم

الموضوع: فتح إعتماد مستندى مؤجل الدفع ستة أشهر لصالح شركة  
Vitol Bahrain E.C.  
المرجع: كتابكم رقم ٣٧٥٣/ص ١ تاريخ ١٥/١٢/٢٠٢٢

عطافاً على الاجتماعات التي أجرتها دولة رئيس مجلس الوزراء مع كافة الأفرقاء المعنيين بتأمين التمويل لزوم تشغيل معمل توليد الكهرباء، وبعد الاتفاق على الأهمية الكبرى لموضوع تأمين الكهرباء في ظل الظروف الاستثنائية الصعبة التي يعيشها غالبية المواطنين اللبنانيين،

وبناءً على توجيهات رئيس الحكومة،

شرعتم وزارة الطاقة والمياه بإعداد دفاتر الشروط وإجراء المناقصات الازمة، بموجب قانون الشراء العام، لاستقدام الكمييات اللازمة من الم procurations، حيث افضت هذه المناقصات الى عقد اتفاق مع شركة Vitol Bahrain من أجل تأمين كمية ٦٦٠٠٠ طن متري من الغاز أولى نصالح مؤسسة كهرباء لبنان، على أن تلتزم الشركة بقبض مستحقاتها بعد ستة أشهر من تاريخ التسلیم، بينما تتعهد مؤسسة كهرباء لبنان بدفع هذه المستحقات من حصيلة الجباية لديها على أساس سعر سيرفة بلاد ٢٠% يحسب كتاباً مصرف لبنان رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٨/١٢/٢٠٢٢ المرفق ربطاً، وفي حال عدمتمكن


ال المؤسسة من تفعيل كامل السبل بعد ستة أشهر بضار الى تخطي الفارق عن طريق اعطاءها سلفة خالية في حينه،

وبما أن المبلغ المطلوب تحويله الى الشركة المستوردة عند استحقاقه، أي بعد ستة أشهر، يبلغ ٦٢٠٩,٣٤٤ دولار أمريكي الأمر الذي يستوجبإصدار مساندات لفتح إعتماد مستندى مؤجل الدفع ستة أشهر من قبل مصرف لبنان الى الشركة المذكورة وفيما نذكر عليه دفتر شروط المناقصة،

بناء على ما تقدم،

نتمنى عليكم اجراء ما ترون مناسباً من أجل الطلب من جانب حاكم مصرف لبنان فتح الإعتماد المستندى مؤجل الدفع ستة أشهر بالشكل المشار اليه أعلاه تفادياً لوقوع أضرار مالية محتملة ناجمة عن التأخير بالارتفاع حوصلة سفن الشحن.

وزير الطاقة والمياه



طنبه سبرحة (العنوان)  
للشهر ٦٢٠٩,٣٤٤





الجمهورية البحرينية

وزارة المالية

الوزير

١٤٣٦/٢٤

١٥ آذار ٢٠٢٣

جائب وزير الطاقة والمياه

الموضوع: فتح اعتماد مستدي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

المرجع: كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٩٤٩ تاريخ ١٣/١٢/٢٠٢٢ والمسجل لدى

وزارة المالية تحت رقم ١٢٩٤ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٢٢.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

لما كانت مؤسسة كهرباء لبنان تطلب من وزارة المالية فتح اعتماد مستدي لصالح شركة VITOL

BAHRAIN E.C العائد لشراء مادة الغاز أولي بقيمة تبلغ ١٩,٣٤٢ /١٢٠٠١٩٠٣٤٢ دولار أمريكي،

نتمس عليكم إفادتنا عن السند القانوني الذي يموجبه سوف يتم فيه فتح الاعتماد المستدي والمستدات المثبتة للبالغ المطلوب.

وزير المالية

د. يوسف الخليل



- نسخة تبلغ إلى مؤسسة كهرباء لبنان.

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط  
الوزير

رقم الصادر :  
رقم المحفوظات : ٥٧ / ١٢٧  
بيروت في ٣ DEC 2022

الجلب مصرف لبنان  
مديرية القطع والعمليات الخارجية - بيروت  
بواسطة مؤسسة كهرباء لبنان - بيروت

الموضوع: فتح اعتماد مستند لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C  
تفصيل المتن شحنة الغاز أولى الواردة على متن الناقتين البحريتين  
"CAPE BACTON" و "T.B.N" خلال شهر كانون الأول من العام ٢٠٢٢

المرجع : العقد رقم ١٢٧/١٣ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣  
رقم ١٢٧/١٣ تاریخ ٢٠٢٢/١١/٣، والاعلان رقم ١٢٧/١٣ تاریخ ٢٠٢٢/١١/٣  
واعلانات اللاحقة

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،  
نود لكم ربطاً طلباً العائد لفتح اعتماد مستند لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C  
بقيمة /١٦٢,٣٤٢,٠٠ (الذين وسبعين مليوناً وتسعة عشر ألفاً وثلاثة وعشرين  
وأربعين دولار أمريكي)، (مع العلم أن قيمة الشحنة تعدل تقليداً استناداً إلى المادة ٤٧A،  
الفقرة (٢) لدى مصرف DEUTSCHE BANK AG SINGAPORE، وذلك تغطية لمن  
شراء كمية /٦٠٠,٠٠ (ستة وستين ألف طن متري) زائد أو ناقص ٥% من مادة الغاز أولى  
تشحن من قبل شركة VITOL BAHRAIN E.C على متن الناقتين البحريتين "CAPE  
BACTON" و "T.B.N" لتوريهما في منشآت مؤسسة كهرباء لبنان في مصب معمل دير  
عمار و/ أو مصب محمل الزهراني - لبنان.  
لتفضيل بالإطلاع وقد المبلغ المذكور أعلاه على مؤسسة كهرباء لبنان في حسابها  
لديكم والاقامة وفقاً للأصول.

وزير الطاقة والمياه بنيوكاله

دكتور الحجار

نسخة تسلق البر - شركة VITOL BAHRAIN E.C  
- مصلحة التزون الاقتصادية والمالية  
- مصلحة التزون الفنية

# كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

ELECTRICITE DU LIBAN

"Etablissement Public"

[ جانب وزارة المالية ]

شارع الهر - بيروت - تلفون : ٢٣٤٤٢٧٢

ننشر اليها : كهرباء لبنان

[ مديرية الدين العام ]

كتل : EDL 44834 LB - EDL 43370 LE

رقم المطردات : ٦٩٤٩

رقم الصادر : ٤٩٤٩

٢٠٢٢/١٢/١٣ بيروت

الموضوع: فتح اعتماد مستند لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

المرجع: كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٦/٢٧/١٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٢

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه ،

لرجو معالي وزير المالية الموافقة على فتح الاعتماد المستند م موضوع كتابنا رقم ٤٨٤٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٢ لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C العائد لشراء مادة الغاز أولى الموجة إلى مصرف لبنان والمرفق ربطاً

ونختتموا بقول الاحترام

رئيس مجلس الادارة

الوزير العام

كمال الحياك

ممثل المؤسسة

البلدية

جورج عازوري

**كهرباء لبنان**  
"مؤسسة عامة"  
**ELECTRICITE DU LIBAN**  
"Etablissement Public"

جانب مصرف لبنان

بيروت

مديرية القطع والعمليات الخارجية

شارع النهر - بيروت - لبنان : ١٤٢٧٠ - ١٤٣٠

تلفزيون : كهرباء لبنان

نомер : EDL 44834 LE-EDL 43370 LB

رقم المدارات : ١٥

رقم الصافي : ٤٨٩٤

الموعد في : ٢٠٢٢/١٢/١٣  
الموعد في : بيروت

الموضوع: فتح إعتماد مستند لصالح شركة  
لخطية لمن شحنة الغاز اويل الوارد على متن الناقلتين البحريتين  
"CAPE BACTON" و "TBN" خلال شهر كانون الأول من العام  
٢٠٢٢

المراجع: كتاب وزير الطاقة والمياه رقم ١٢٧/٥٦ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣  
كتاب التفريض والتقليل رقم ١٢٧/٥٧ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣  
العقد رقم ١٢٧/٥٥ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ بموجب مناقصة عمومية رقم  
١٢٧/١٧ تاریخ ٢٠٢٢/١١/٠٣ والإعلان رقم ١٢٧/١٧ تاریخ ١١/٠٣  
والإعلانات الملحقة ٢٠٢٢

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه ،  
نرفق لكم كتابي معالي وزير الطاقة والمياه رقم ١٢٧/٥٦ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ ورقم  
١٢٧/٥٧ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ فتح رغب على مسؤوليتنا إعتماد مستند جديد لدى  
"DEUTSCHE BANK AG SINGAPORE"

لصالح شركة " VITOL BAHRAIN E.C " بمبلغ ١٩٣٤٢ د.أ (فقط إثنان وستون مليوناً وتسعة عشر ألفاً وثلاثمائة إثنان وأربعون  
دولاراً "أمريكيًا") ، وذلك تخطية لمن شراء كمية ٥٠٠,٠٠٠ (ستة وستون ألف طن متري) زائد أو  
نقص ٥ % من مادة الغاز اويل تشحن من قبل شركة VITOL BAHRAIN E.C. وذلك على متن  
الناقلتين البحريتين "CAPE BACTON" و "TBN" لتفريغها في منشآت مؤسسة كهرباء لبنان في  
محب محظوظ ، دير عمران أو مصب معمل الزهراني - لبنان .  
ونفوتكم بسحب البيان اللازمة لهذا الإعتماد المستند من ضمنها كافة المصارييف والعمولات  
المترتبة عليه من جميع حساباتنا الحرة لديكم ، وإقام إشعار يرسل لنا من قبلكم .  
ونفضلوا بقبول الاحترام .

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

كمال الدين أبو

مختار المؤسسة

جورج عازار

Letter of Credit Request Format  
**Irrevocable Documentary Credit Application**

MINISTRY OF ENERGY AND WATER  
BEIRUT - LEBANON

Beirut, 11.3 DEC 2022



TO: BANQUE DU LIBAN - BEIRUT

*Further to our relationship with your bank including but not limited to the issuance by your bank of documentary credit(s) by order of ourselves,*

We hereby request you to issue under **our full responsibility**, on our behalf and for our account, an irrevocable documentary credit in accordance with the instructions hereunder.

Except as otherwise herein expressly indicated, this documentary credit is subject to the Uniform Customs and Practice for Documentary Credits (2007 Revision, Publication No 600 of the International Chamber of Commerce, Paris, France) and ISBP No. 681E, 2007 revision for UCP 600

This Documentary credit is to be opened by your bank by authenticated Teletransmission and / or by authenticated Electronic message and /or by letter as follows:

**QUOTE**

Sender bdlclbbxfxd  
Banque du liban  
(Foreign Exchange Department)  
Beirut lb

Receiving Bank (Confirming Bank): as advised by BDL  
Advising Bank Name DEUTSCHE BANK AG SINGAPORE  
BANK ACCOUNT NUMBER AND CURRENCY: 2548931-05-5 (USD)

27 Sequence of Total

40A Form of Documentary Credit  
Irrevocable

20 Documentary Credit Number

31C Date of Issue

40 E Applicable Rules  
UCP latest version

31D Date and Place of Expiry  
240 days from the issuance date of this L/C.

50 Applicant  
ELECTRICITE DU LIBAN  
BEIRUT - LEBANON

59 Beneficiary

VITOL BAHRAIN F.C.  
260 ORCHARD ROAD, #13-01  
THE HEEREN  
SINGAPORE 238855

32B Currency code, Amount

US Dollars /62,019,342.00/ (U.S. Dollars sixty two million nineteen thousand and three hundred forty two)  
39B Maximum Credit Amount

1

الكتاب الإلكتروني رقم: MEW-DGO-PPL-GO -A1-2022 ; تاريخ إصداره: 11.3 DEC 2022

*Sol* *Zif* *AF*

- 41a Available With:**  
As advised by BDL  
By Deferred Payment
- 42P Payment Details**  
Payment up to 180 days from date of Notice of Readiness (NOR) (NOR date at first discharge port /berth to count as day zero).
- 43P Partial Shipments/Partial Payment**  
Allowed
- 43T Transshipment**  
Not allowed
- 44A Loading on Board:**  
M/T «Cape Bacton», from Kulevi Georgia, and/or «T.B.N.» from load port, country name.
- 44B For Transportation to** Zahrani and/or Deir Ammar power plants terminals, and/or Tripoli Oil Installations and/or Zahrani Oil Installations. One or more safe port(s)/one or more safe berth(s), Lebanon.
- 44C Latest date of shipment**  
dd/month/yyyy
- 45A Description of goods and/or services**  
+ Product deliverable: Gas Oil 0.1 pct 'Sulphur'  
+ Quantity: 66,000 metric tons up to plus or minus 5 pct of gas oil 0.1 pct 'Sulphur', at beneficiary's option, in two lots: the first lot to be loaded on board of M/T "CAPE BACTON", and the second lot to be loaded on board of MT "TBN", and both lots to be delivered DAP (Delivery At Place) one or more safe port(s)/one or more safe berth(s), Lebanon, with applied price formula as per Contract No. 127/T/55 dated 13/12/2022 as follows:  
The price in U.S. Dollars per Metric Ton DAP (Delivery At Place) one or more safe port(s)/ berth(s) Lebanon, based on the received quantity, will be equal to: The average of all the means of the high and the low quotations for Gas oil 0.1 % as published in Platts European Marketscan under the Heading "FOB Med (Italy)" plus a premium of U.S. Dollars /136.69/ PMT (U.S. Dollars one hundred thirty six and sixty nine cents) per Metric Ton.  
The quotations to be taken into consideration will be the effective and valid published quotations on the Bill of lading (B/L) date, the five (5) published quotations immediately before and the five (5) published quotations immediately after. In case no quotation on B/L date then the five (5) quotations before and the five (5) quotations after Bill of lading date to apply (total 10 quotations).  
The received gas oil quantity is the outturn quantity net in air received at the shore tanks in Lebanon.  
The cost of each additional port of discharge in Lebanon will be an additional extra premium of U.S. Dollars /1.00/ PMT U.S. Dollars (one) per Metric Ton.
- 46A Documents required**  
Payment shall be made against presentation of the following documents:  
1- Signed commercial invoice in one original and three copies certifying the following:  
a- Quality and quantity supplied and all specifications are in compliance with the Contract No. 127/T/55 dated 13/12/2022.  
b- Price applied should be detailed as regards the computation of the final unit price based on the Platts quotations, and other contract clauses as per Contract No. 127/T/55 dated 13/12/2022. A copy of the Platts European Marketscan publications for Gas oil 0.1 % under the Heading "FOB Med (Italy)" showing the quotations on the Bill of lading (B/L) date, the five (5) published quotations immediately before and the five (5) published quotations immediately after must be attached to the invoice.  
2- Full set of original Bill of lading, showing notation "Clean on Board", clearly mentioning load port(s), knowing that offshore port loading (OPL) is not acceptable, and discharge port(s) in Lebanon, duly dated and signed by the master or his agent, endorsed to the order of "Electricite Du Liban - Lebanon", marked "freight prepaid". Charter party B/L is acceptable. B/L marked "freight payable as per charter party" is acceptable.  
3- Certificate of Origin issued or countersigned by the Chamber of Commerce or any other official or governmental entity determining the origin of the product.  
4- Report issued by the independent inspection company(or companies)assigned by the Ministry of Energy and Water – Directorate General of Oil confirming that the goods are in accordance with the specifications

mentioned in this letter of credit and have been discharged in (delivery places). The report must indicate time of NOR, time of discharge (starting and completion) at each discharge port(s)/berth(s), the outturn quantities in Metric tons net in air received at shore tank(s) and the detailed specifications of the cargo as ascertained at discharge port(s). If one or more tests are not available in Tripoli and Zahrani oil installations laboratories or any other laboratory appointed by the Directorate General of Oil, it should be indicated as Not Available (N/A).

5- Time sheet or statement of facts issued at load port (s).

7-Ship's tank inspection report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.

8-Ship's O.B.Q. (On Board Quantity) report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.

9-A confirmation letter issued and signed by the Ministry of Energy and Water - Directorate General of oil stating that they received from the Seller an e-mail for the bill of lading, the date of loading, the loading port(s), and the discharge port(s)/berth(s) in Lebanon.

10-A complete map stamped by the Ministry of Energy and Water for the Automatic identification system (AIS) once the vessel left the loading port till it reached the discharge port.

#### 47A. Additional conditions

+B/L date prior to L/C issuance is acceptable.

+Except as otherwise herein stated all documents must be issued in English Language besides any other language, and issued at least in one original and one copy.

+ issued in one original and one copy.

+ Any alteration or correction of whatsoever nature on any of the documents required under this credit must bear an authentication stamp of the same signer of the document and such authentication must indicate the following words "correction approved", the name of the signer, the name of the issuer and then the signature of the signer/issuer.

+ Product described as Gas oil or Diesel or Diesel Oil or Light Gas oil or LGO acceptable.

+All documents, except invoice and LOI if presented, showing name of third party as shipper/consignor/supplier/exporter are acceptable.

+ Obvious typographical/spelling errors on documents are not to be considered as discrepancies except for cargo quantity in B/L, US Dollar value in Invoice and the Letter of Indemnity (LOI) Text.

+ Transshipment is not allowed; therefore ART 20 (C) of UCP 600 is not applicable for this L/C.

+ Documents are to be sent to Banque du Liban address by any courier service at Beneficiary's expense.

+ Separate invoice issued and signed by the beneficiary for payment of demurrage cost at discharge port(s)/berth(s) is acceptable and will be payable against a copy of the said cost invoice, approved and countersigned by the Ministry of Energy and Water to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.

+ Separate invoice issued for Extra War Risk Insurance Premium (EWRIP), if any, is acceptable and to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.

+ Separate invoices to be issued for any other costs mentioned in the Charter party, if any, and to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.

+ The value of this L/C shall automatically increase or decrease in accordance with the price formula detailed as per Contract No. 127/I/55 dated 13/12/2022, including any amount of demurrage at discharge port(s)/berth(s), EWRIP, and any other costs mentioned in the Charter Party as per 47A without any further amendment. However, all such costs will not be subject to interest payment and will be payable together with or after the cargo value against Beneficiary's invoices representing the said costs.

+ FAX/PDF E-mail copy of documents are acceptable, and copy of original documents are acceptable wherever stated within this letter of credit where original documents must be provided.

+ Partial drawings are allowed.

+ Documents dated prior to LC issuance are acceptable.

+ All documents showing port (s) of discharge other than the one (s) on the bill of lading are acceptable and should not be considered discrepant or inconsistent.

+ Stamp fees of 0.4% will be deducted from each amount paid by means of this letter of credit.

+ The report issued by the independent inspection company (or companies) and/or the quality report and/or the analysis report and/or the certificate of analysis, showing results from Tripoli Oil Installations-Tripoli, and/or



Zahrani Oil Installations- Zahrani, and/or Central Oil Laboratory in Beirut, and/or any other laboratory accredited and appointed by the Ministry of Energy and Water - Directorate General of Oil is acceptable and should not be considered discrepant or inconsistent.

+ When payment under this L/C is affected up to 180 days from the date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port berth to count as day zero), an interest rate of SOFR (180 days) is applied from the 31<sup>st</sup> day from the date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port berth to count as day zero), until the actual payment date, provided that this rate is to be applied on the whole cargo value. To determine the duration of interest, the 31<sup>st</sup> day after the date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port berth to count as day zero.), and the actual payment day is excluded. The approved interest rate is the SOFR (180 days) rate in US Dollars for the 31<sup>st</sup> day after the date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port berth to count as day zero.), as published by the FEDERAL RESERVE BANK OF NEW YORK on their website //www.newyorkfed.org/ under the section SOFR Averages and Index Data, or for the preceding banking day in the event of the said day 31<sup>st</sup> day falls on a bank holiday or week end.

**SPECIAL CONDITION:**

+ In case one or more of the documents required under field 46A are missing or unavailable at the time of negotiation , then the payment shall be made against beneficiary's invoice (e-mail/fax/photocopy acceptable), a copy of the Bill of lading (non-negotiable/non-endorsed copy is acceptable) (e-mail/fax/photocopy acceptable), the document No. 4 (e-mail/fax/photocopy acceptable), and Letter of Indemnity (LOI) (e-mail/fax/photocopy acceptable), worded textually as hereunder and duly issued and signed by beneficiary. The text of LOI is as follows:

**QUOTE**

To: ELECRTICITE DU LIBAN  
BEIRUT, LEBANON

**LETTER OF INDEMNITY**

REF:-Contract No. -127/T/55 dated 13/12/2022 signed between .....and The Ministry of Energy and water, Beirut, Lebanon.

We, ..... (name & address), referring to a cargo of ... MT of gas oil 1.0% sulfur loaded on board of maritime vessel ... pursuant to Bill of lading number .... dated .... and delivered to Lebanon hereby irrevocably undertake to remit directly to Electricite Du Liban – Beirut, Lebanon, the following documents:

- 1- Full set of original Bill of lading, showing notation "clean on board", clearly mentioning load port(s), knowing that offshore port loading (OPL) is not acceptable, and discharge port(s) in Lebanon, duly dated and signed by the master or their agent, endorsed to the order of "Electricite Du Liban - Lebanon", marked "freight prepaid". Charter party B/L is acceptable. B/L marked "freight payable as per charter party" is acceptable.
- 2- Certificate of Origin issued or countersigned by the Chamber of Commerce or any other official or governmental entity determining the origin of the product.
- 3- Time sheet or statement of facts issued at load port (s).
- 4- Ship's tank inspection report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 5- Ship's O.B.Q. (On-Board Quantity) report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 6- A confirmation letter issued and signed by the Ministry of Energy and Water – Directorate General of oil stating that they received from the Seller an e-mail for the bill of lading, the date of loading, the loading port(s), and the discharge port(s)/berth(s) in Lebanon.
- 7- A complete map stamped by the Ministry of Energy and Water for the Automatic Identification system (AIS) once the vessel left the loading port till it reached the discharge port.

We hereby irrevocably and unconditionally undertake to indemnify you and hold you harmless against any claims made against you by anyone as a result of breach by us of any of our warranties as set out above, and all loss, costs (including but not limited to costs as between attorney or solicitor and own client) damages, and expenses which you may suffer, incur or be put to which are not too remote as a result of our failure to deliver the above documents in accordance with the provisions of the Contract.

Our obligation to indemnify you is subject to the condition that you give us prompt notice of the assertion of any claims and reasonable time to comment thereon prior to your settlement of any such claims.  
This indemnity shall become null and void on delivery by us of the aforesaid documents to you.  
This indemnity shall be governed by and construed in accordance with the Lebanese Law and all disputes, controversies or claims arising out of or in relation to this indemnity or the breach, termination or validity thereof shall be subject to the exclusive jurisdiction of the Lebanese courts.  
This Letter of Indemnity is issued by a duly authorized Officer of the Beneficiary.

For and on behalf of

SELLER

Signature: \_\_\_\_\_

Name: \_\_\_\_\_

Title: \_\_\_\_\_

Date & Place: \_\_\_\_\_

**UNQUOTE**

**71B Charges**

All bank charges and commissions of opening bank are for opener's account. All other bank charges and commissions are for beneficiary's account.

**48 Period for Presentation**

Within L/C validity - Documents presented later than 21 days after B/L date but within L/C validity are acceptable.

**49 Confirmation Instructions**

Confirmed

**78 Instructions to the paying/Accepting/Negotiating Bank**

(As indicated by Banque du Liban - Beirut)

In case payment falls due on a Bank Holiday/non-Banking day in NEW YORK (Except Sundays, Mondays) payment must be effected on the immediately preceding Bank Working day. Payment falling due on Sunday or Monday "Holiday", should be effected on the immediately following Bank Working day in NEW YORK.

You are kindly requested to send the related documents to our address which is:

BANQUE DU LIBAN  
RUE MASRAF LOUBNAN  
P.O.BOX 11-5544

BEIRUT, LEBANON

Attention: Foreign exchange and International Operations Department  
under auth. Swift advice to us,

**72 Sender to Receiver Information**

/REC/ Please advise us by return auth. Swift  
// date of notification of this L/C to BEN.

**UNQUOTE**

*Bsp* *jif*





بيان انتساب المدير

Letter	Date	Vessel Name	Product	Quantity mt	% basis	Price \$	Premium \$	Additional port \$	Total \$	Spread	Projected value \$
	Lot 1: 15-20/12/2022	MAERSK KAYA	Gas Oil	33,000	5	757.25	136.69	1.00	894.94	1.05	31,009,671
	Lot 2: 15-30/12/2022	T.B.N.	FOB MED Italy	33000		757.25	136.69	1.00	894.94	1.05	31,009,671
Total Projected Value \$											62,019,342

بيان انتساب المدير NEW-DIGO-PPL-GO - A1-2022

جعفر

جعفر

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



الرقم الصادر: ٦٨٢/٣/٥  
التاريخ ١٣ DEC 2022

### تفويض وتنازل

جائب مصرف لبنان  
 مديرية القطع والعمليات الخارجية - بيروت

عطنا على طلب فتح اعتماد مستندي بقيمة اثنين وستين مليوناً وتسعة عشر ألفاً وثلاثمائة واثنين وأربعين دولار أمريكي موضوع كتابنا إليكم لصالح "كهرباء لبنان" مؤسسة عامة - بيروت

ولما كانت المحروقات موضوع الاعتماد المستندي المذكور سيتم تسليمها مباشرة في مستودعات معمل دير حمار ولو معمل الزهراني التابعة لمؤسسة "كهرباء لبنان".

لذلك، فإننا نفوضكم بقبول المستندات التي سوف ترد تنفيذاً لهذا الاعتماد المستندي كما هي مقدمة بالرغم من آية مخالفات أو مغایرات محتملة قد ترد عليها.

كما إننا نتنازل بصورة نهائية غير قابلة للرجوع عنها عن إبداء أي تحفظ أو اعتراض أو مطالبة، مهما كان موضوعها، قضائية أو غير قضائية، بهذا الشأن مهما كانت الأسباب أو الدلائل.

علماً أن كتاب التفويض والتنازل هذا يشمل الشخصيات كافة الحالية والمستقبلية التي سوف يتم تنفيذها من خلال هذا الاعتماد المستندي.

وتقضوا بقبول فائق الاحترام.

وزير الطاقة والمياه بالوكالة

دكتور العجار





الشؤون الادارية - الشؤون الادارية - مصلحة الشؤون الادارية - قلم صادر الوزير و المدير العام

ص1/3039 رقم الملف

المصدر

الموضوع

التاريخ

المستدعي

محسن جاول مام الموظف في القلم

وا12616 رقم المصدر

رقم وإسم الموظف

رقم وإسم المكلف

يحال الى

يحال الى

يحال الى

يحال الى



مصرف لبنان  
BANQUE DU LIBAN

الموضوع :

الرقم : ٨٨٧

بروتوكول : ٢٠٢٢/١٣/٨

جائب كهرباء لبنان  
حضره رئيس مجلس الادارة - المدير العام  
كمال حاليك

بالإشارة الى كتابكم الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١١ بخصوص تزويدكم بسعر صيرفة في الأول من كل شهرين،  
نحيطكم علماً أن مصرف لبنان سوبيع كهرباء لبنان دولارات أميركية مقابل الليرات اللبنانية العجينة وال المسلمة الى  
صادراتكم على سعر صيرفة مضائياً اليه ٥٪٠.  
لتفضل بالغذ العلم

وتقضوا بقبول الاحترام

الصدر

لعمان نبور



## السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع : فتح إعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C.

- المرجع : - قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢/٣/١٦ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ تاریخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ .  
- قرار مجلس ادارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/٦/٢٨ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨ رقم ٢٠٢٢/٦/٢٨ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨ رقم ٢٠٢٢/٦/٢٨ .  
- كتاب مصرف لبنان رقم ١٣٧٨ تاريخ ٧/١٢/٨ .  
- كتبنا رقم ١١٩٠ / م.ص تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨ ورقم ٢١٥٢ / م.ص تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨ رقم ٢١٥٨ / م.ص تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨ .  
- كتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥ / ع ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ ورقم ٣٠٢٤ / ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ رقم ٣٠٣٩ / ع ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥ .  
- كتبكم ذات الأرقام التالية: رقم ٥٩٦٠ / و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ١٢٧ / ت/٥٦ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ ورقم ٨٣٢٦ / و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ ورقم ٨٣٤٧ / و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ ورقم ٨٣٤٨ / و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ .

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع اللبناني أعلاه،

بعد الاطلاع على كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨ / و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ الذي يفيد بموجبه ان مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي اعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتسيير مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي تحدثت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر واستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض مولى بن البنك الدولي.

ولله بناء على المذكرة التي أجريتها مؤسسة كهرباء لبنان والتي أثمرت عن توقيع عقد اتفاق مع شركة Vitol Bahrain E.C من أجل تأمين كمية ٦٦٠٠٠ طن متري من الغاز اويل لشركة كهرباء لبنان بما من شأنه زيادة عدد ساعات التغذية الكهربائية في ظل الظروف الاستثنائية الصعبة التي يعيشها غالبية المواطنين اللبنانيين،

وتصبف الوزارة أنه وفي ذل الشتر العاصل في تأمين التمويل المشار اليه، اقترحت خطة طوارئ، انتها مع مؤسسة كهرباء لبنان بتأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الصناعية الاكثر كفاءة، على ان تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة اشهر على تأمينها من قبل وزارة الاتصالات (البريد)، على موجة الموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة الى اعلى درجة ممكنة، وعلي ان يقوم مصرف لبنان بتمويل المبالغ المجمدة والموزعة على الدولار الثاني على امان من غير تعرفة أيضاً تمديداً لتسديد ثمن الدعميات، ما يحقق رأس المال (Capital) (الربح) يبلغ حوالي ١٩٠ مليون دولار نقدى وهي كافية، بل وتحل بذلك كل مشكلة مالية في ذل شهر تتمكن خلاله مؤسسة كهرباء لبنان من استكمال خطة الاتصالات - البريد - التعرفة - التمويل الفوري.

وتنفيلاً لخطة التي وضعت من قبل مؤسسة حيراء لبنان والذي تقرر فيها رفع سعر التعرفة بشكل يمكّنها من سداد ثمن ما تستورده من الخارج أويل، وبانتظار تحصيل المبالغ التي سُجّل إستناداً إلى التعرفة الجديدة، وذلك

وبما أن المبلغ المطلوب تحويله إلى التاريخ ٢٠١٩٠٤٤ / ٦٦٠١٩٠٤٤ هو يتوجب، بحسب رأي وزارة المالية، تحويل هذا المبلغ من الليرة اللبنانية والطلب إلى مصرف لبنان تحويله لصالح الشركة على سعر صيرفة الدولار الأميركي، منه إذا إلّا ٢٠٪ على النحو الذي جاء في كتاب مصرف لبنان المشار إليه في المرفق رقم

وإن إثبات الإلزام على ذلك - وذلك المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٢/١٢/٢٠ الذي تفيد بموجبه أن قرار الإشهاد المستند يتحقق بتحقق أصدار بليفة خزينة تتيح فتح الإعتماد المستندي المطلوب نظر له وجود ملحوظ أو اختلاف في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الإعتماد المستندي المطلوب من تلقاء ذاته مع انتهاء مدة إثباته وفي أي يوم يحصل ومهما بلغ قيمته الإعتماد المستندي من حساب الخزينة عدد .

فليها (النقد والعملة) مطلب ثبوتة على إصدار سلعة خزينة (بالشروط المبينة تفصيلاً في كتابها رقم ٢٠١٧/٦٣٩ تاريخ ٢٠١٧/١١/١٢) نشار إليه في المرجع أعلاه) تتيح فتح اعتماد مستندى لصانع شركة Vito Banquet S.p.a. (٢٠١٩,٥٤٠ دolar أمريكي لقططية ثمن شراء كمية ٢٠٠٠٠ طن، مكتبة من ذلك الشأن قيد اعتماده. مؤسسة كهرباء لبنان وذلك تقادراً للخسائر المتوقعة عن التأخير في إفراج الدعم لحسن وفعالية حفظ ما يزيد من عشر قيادة لزوم مسامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان، ولطراً لعدم وقوع أي أذى لها في عمريه العام ٢٠٢٢، بمتى تتيح فتح الاعتماد المستندى حلماً أن مصرف لبنان يدرك، تزويده ببياناته الدالة من مصاديق المؤشرة عند توقيع الاعتماد.

بإرساله للمصرف، على أن يلتزم كافة المعنيين بتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامتها من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي /٦٠٠ مليون دولار أميركي.

ونظراً لعدم الدعوة لإنعقاد مجلس الوزراء في الوقت الحاضر،

ونظراً للضرورة والعملة المُتحمّلة بوجوب تأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة،

وفي ضوء وجوب البث بطلبكم راهناً لكونه يتسم بطابع العجلة والضرورة على النحو المشروح آنفأ،

ومع التأكيد على وجوب التقيد المطلق بتنفيذ بنود الخطة الموضوعة من قبل مؤسسة كهرباء لبنان في سبيل تحقيق التوازن المالي ومعالجة الخسائر كافة على أنواعها وإختلافها،

ومع الإشارة إلى ضرورة التقيد بشروط العقد وفقاً لأحكام دفتر شروط المناقصة لاسيما في الشق المتعلق بتحديد شروط التسليم،

نوافق استثنائياً على إصدار سلعة خزينة (بالشروط المبينة تفصيلاً ربطاً في كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ المشار إليه في المرجع أعلاه) تتيح فتح إعتماد مستدي لصالح شركة Vital Bahrain E.C بقيمة /٤٤,٣٩٠,٦٢٠ دولار أميركي (إثنان وستون مليون وتسعة عشر ألف وثلاثمائة وأربعين دولاراً أميركياً) لتفعيلية ثمن شراء كمية /٦٦,٠٠٠ طن متري من مادة الغاز أولى لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، تصار لاحقاً إلى إصدار المرسوم المتعلق بهذه السلعة عند الاقتضاء، وذلك تقادياً للخسائر المُحتملة المرتبطة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان، ونظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ تتيح فتح الإعتماد المستدي، على أن يعرض الموضوع لاحقاً على أول جلسة لمجلس الوزراء على سبيل التسوية.

رئيس مجلس الوزراء

نجيب ميقاتي

نسخة تبلغ لجانب: وزارة المالية  
مصرف لبنان

اَمْمَوْرَكَةُ الْبَيْتُ كَامِلَةٌ  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



رقم الصادر: ٤٠٩٠  
التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٧

معالي وزير المالية الدكتور يوسف الخليفي المحترم

**الموضوع:** فتح الإعتمادات المستندية المتعلقة بالنقلات البحرية المحملة ب المادة الفيول أويل من النوعية (A) و الفيول أويل من النوعية (B) لزوم معن الإنتاج والمتعلقة بتأمين حاجة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh Dollars) لتامين الحد الأدنى من سلامه الاستثمار.

**المرجع:** - كتاب السيد رئيس الحكومة رقم ٢١٦١/م.ص تاريخ ٢٣/١٢/٢٢ و مرفقته،  
قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٣٠٠-١٩/٢٢ تاريخ ٥/٨/٢٠٢٢،  
كتابنا رقم ٧٧٢٩/١١/٢٠٢٢ و تاريخ ٢٧/١٢/٢٠٢٢،  
قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٥١٨٨/٢٧/١٢/٢٠٢٢،

بالإشارة الى الموضوع وال المرجع المبين أعلاه،

وبذاء، على نسقها التي أجريته وزارة الطاقة و المياه - المديرية العام ل النفط عبر هيئة الشراء العام لتأمين حاجات مؤسسة كهرباء لبنان من المحروقات خلال شهر كانون الأول من العام ٢٠٢٢،  
وحيث أنه وبنتيجة هذه المذكرة تم توقيع عقد اتفاق مع شركة Vitol Bahrain E.C. من أجل تأمين ٤٦٠٠٠ /٦٠٠٠ صن متري من الغاز اويل و ٢٨٠٠٠ /٢٨٠٠٠ طن متري من الفيول أويل من النوعية (B) و ٤٦٠٠٠ /٤٦٠٠٠ طن متري من الفيول أويل من النوعية (A)،

وعطفا على كتاب السيد رئيس الحكومة رقم ٢١٦١/م.ص تاريخ ٢٣/١٢/٢٢ والذي وافق فيه استثنائياً على إصدار سلة حربة تتيح فتح عقد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. بقيمة

/١٩,٣٤٤ دolar Ameriki لتغطية ثمن شراء/٦٦,٠٠٠ طن متري من مادة الغاز أوليل لصالح مؤسسة

كهرباء لبنان.

إضافة إلى ذلك، كذا قد رسمت جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء بموجب كتابنا رقم ٧٧٢٩ و تاريخ ٢٠٢٢/١١/٨ لإبلاغها بمضمون كتاب مدير عام مؤسسة كهرباء لبنان والذي يحدد حاجات المؤسسة من العملات الأجنبية (Fresh Dollar) لزوم تأمين الحد الأدنى من سلامة الاستثمار في قطاعات الإنتاج والنقل والتوزيع لمدة أربعة أشهر على الأقل، ريثما تبدأ آليات تنفيذ رفع التعرفة بتحقيق الإيرادات المالية الناجمة عن هذه الزيادة. وقد فندت إدارة المؤسسة هذه الحاجات وزراعتها على قطاعات مقدمي الخدمات، تشغيل وصيانة المحركات العكسية في الذوق والجنة بالإضافة إلى مصروف قطاعات النقل والتوزيع حيث يبلغ المبلغ المطلوب /٥٤,٠٠٠,٠٠٠ دolar Ameriki نقدي.

لذلك.


نتمنى عليكم إجراء ما ترونوه مناسب بغية القيام بالإجراءات التالية:

١- فتح اعتماد مستند لصالح شركة Vitol Bahrain E.C / طن متري من الفيول أوليل من النوعية (B) بقيمة /١٥,٣٣٢,٣٩٢ (خمسة عشر مليوناً وثلاثمائة وسبعة وثلاثين ألفاً واثنين وتسعين دولار Ameriki).

٢- فتح اعتماد مستند لصالح شركة Vitol Bahrain E.C / طن متري من الفيول أوليل من النوعية (A) بقيمة /٢٤,٨١٠,٧٤٤ (أربعة وعشرين مليوناً وثمانمائة وعشرة آلاف وسبعمائة وأربعة وعشرين دولار Ameriki).

٣- تأمين حاجة مؤسسة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh Dollars) لمدة أربعة أشهر بقيمة /٥٤,٠٠٠,٠٠٠ دolar Ameriki) موزعة بحسب الجدول المرفق في كتابنا رقم ٧٧٢٩ و تاريخ ٢٠٢٢/١١/٨ وذلك تقادياً للخسائر المرتبطة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من المحروقات لزوم


مدهن النقل والتوزيع في مؤسسة كهرباء لبنان ومن حاجات التشغيل وصيانة وقطاعات النقل والتوزيع في المؤسسة ونظراً لعدم وجود قانون أو إعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتتيح فتح الإعتماد المستند علمًا أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستند من حساب الخزينة عند توقيع الإعتماد



وارسله للمصرف، على أن يتزمن كافة المعنيين بتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي ١٠٠ مليون دولار أمريكي، وإذا تعذر توفير هذا المبلغ، إبلاغنا خطيا وبالسرعة الضرورية بقيمة المبلغ المخصص المنوي تأمينه، علماً أن تخفيف التمويل بشكل كبير سوف ينعكس على كمية المحروقات المؤمنة وعلى عقود التشغيل والصيانة وقطاعات النقل والتوزيع ما يعرض فاعليّة واستدامّة الخطة للمخاطر.

م.م. رئيس مجلس إدارة

وزير الطاقة والمياه

  
د. ويد فياض



جمهوريّة المُبَدَّنة  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



رقم الصادر: ٩٠٩٩  
التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٩

جائب وزير المالية


الموضوع: تأخر بفتح الإعتمادات المستندية لزوم تغطية شراء كميات من الديزل أويل والفيول أويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان.

- المرجع: - كتاب دولة رئيس الحكومة رقم ٢١٦١/٢٣/٢٣/١٢/٢٢/٢٠٢٢ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ .  
- كتابكم رقم ٣٠٣٩/١ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ .  
- كتابنا إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٨٣٦٨/٢٢/١٢/٢٢ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ .  
- كتابنا اليكم رقم ٩٠٤٠ و تاريخ ٢٢/١٢/٢٢ .

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع أعلاه،

Vitol وعطهاً على موافقة رئيس الحكومة على إصدار سلفة خزينة نتيحة فتح اعتماد مستندي لصالح شركة Bahrain E.C. الغاز أويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، بموجب كتابه رقم ٦١٦١/٢٣/١٢/٢٢ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ وإبلاغكم نسخة عن هذا الكتاب وذلك بعد أن طلبا ذلك بموجب كتابنا إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٨٣٦٨/٢٢/١٢/٢٢ و الذي استند إلى كتاب وزير المالية رقم ٣٠٣٩/١ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ الذي طلب رفع الموضوع إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء من أجل إصدار سلفة خزينة تتيح فتح الاعتماد المستندي المطلوب.

وحيث أننا، وبالاستناد إلى كتاب رئيس الحكومة أعلاه ورأيكم وطلبكم، قد أرسلنا اليكم كتاباً ثانياً لفتح اعتمادين مستندين آخرين لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. الاول بقيمة ١٥,٣٣٧,٣٩٢ دولار أمريكي، لغطية ثمن شراء ٢٨,٠٠٠ طن متري من الفيول أويل من النوعية (B) والثاني بقيمة ٢٤,٨١٠,٧٤٤ دولار أمريكي لغطية ثمن شراء ٤٦,٠٠٠ طن متري من الفيول أويل من النوعية (A) بالإضافة إلى تأمين حاجة



مؤسسة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh dollar) لمدة أربعة أشهر بقيمة /٥٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لزوم التشغيل والصيانة والنقل والتوزيع.

وحيث أن التأخير في الموافقة على فتح الاعتمادات المستديمة العائدة لشحنات المحروقات، خاصةً بعد وصول الشتتين من أصل أربعة منها إلى المياه الإقليمية اللبنانية، يؤدي إلى ترتيب وترانك غرامات تأخير (Demurrage) للحظتها العقود المعنية وقد بلغت هذه الغرامات حتى تاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢٢ حوالي /٢٧٠,٠٠٠ دولار أمريكي والتي نحن كوزارة وكمؤسسة كهرباء لبنان وكشعب لبناني بالغنى عنها ونتحفظ عليها بالكامل،

لذلك،

نتمنى عليكم مراسلة جانب حاكم مصرف لبنان بالسرعة الضرورية من أجل فتح الاعتماد المستديمي إستناداً إلى سلفة الخزينة التي وافق عليها رئيس الحكومة بناءً على رأيكم وأبلغكم إياها والإجابة على كتابنا بخصوص الاعتمادات المستديمية الآخرين والمبالغ المطلوبة للتشغيل والصيانة والنقل والتوزيع من أجل تجنب الخزينة والمال العام المزيد من الخسائر غير المبررة ونؤكد على بقائنا مع مؤسسة كهرباء لبنان بمنأى عن أي تبعات إدارية و/أو قانونية و/أو قضائية و/أو مالية مهما كان شكلها أو نوعها تأتى من جراء التأخير الحاصل في الموافقة على فتح الاعتمادات المستديمية ذات الصلة.

٢٩-٣-٢٠٢٢

وزير الطاقة والمياه

Dr. Waleed Fiyas

نسخة تبلغ إلى:

- جانب رئيس الحكومة
- جانب حاكم مصرف لبنان



السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع : فتح إعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C

- المرجع : - قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦  
- قرار مجلس ادارة كهرباء لبنان رقم ٣٠٠-٢٠٢٢/٩-٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٩/٣  
- كتاب مصرف لبنان رقم ١٣٧٨ تاريخ ٧/١٢/٨  
- كتابا رقم ١٦٩٠ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨ ورقم ٢١٥٢ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١  
- كتابا رقم ٢١٥٨ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ ورقم ٢٠٢٢/٩/٣٠٢٤  
- كتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ ورقم ٢٠٢٢/٩/٣٠٢٤  
- كتابكم ذات الأرقام التالية: رقم ٥٩٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ١٢٧ ت/٥٦  
تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ ورقم ٨٣٢٦ و تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ ورقم ٨٣٤٧  
تاریخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ ورقم ٨٣٦٨ و تاریخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ .

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

بعد الاطلاع على كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ الذي يفيد بموجبه ان مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي اعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتسيير مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي لاحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر واستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي.

وأنه بناء على المناقضة التي أجرتها مؤسسة كهرباء لبنان والتي أثرت عن توقيع عقد اتفاق مع شركة Vitol Bahrain E.C من أجل تأمين كمية ٦٦٠٠ طن متري من الغاز اويل لشركة كهرباء لبنان بما من شأنه زيادة عدد ساعات التغذية الكهربائية في ظل الظروف الاستثنائية الصعبة التي يعيشها غالبية المواطنين اللبنانيين،

وتصنيف الوزارة أنه وفي ظل التغير الحاصل في تأمين التمويل المشار اليه، اقترحت خطة طوارئ اعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان بتأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من اجل تشغيل المعامل الحرارية الاكثر كفاءة، على ان تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة اشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة او بموجب دفع مؤجل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة، وعلى ان يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجبأة والمودعة لديه الى الدولار النقي على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهدأ لتسديد ثمن المحرقات، ما يحقق رأسمالاً تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي /٦٠٠ مليون دولار نقي وهي كلفة المحروقات والتشغيل والصيانة طيلة فترة ستة اشهر تتمكن خلاله مؤسسة كهرباء لبنان من استكمال دورة الانتاج - البيع - الفوترة - التحويل والدفع.

وتتفيداً للخطة التي وضعت من قبل مؤسسة كهرباء لبنان والذي تقرر فيها رفع سعر التعرفة بشكل يمكّنها من سداد ثمن ما تستورده من الغاز أويل، وبإنتظار تحصيل المبالغ التي ستحبى إستناداً إلى التعرفة الجديدة وتلك الخطة،

وبما أن المبلغ المطلوب تحويله إلى الشركة يبلغ /٦٢٠١٩,٣٤٤ د.أ وهو يتوجب، بحسب رأي وزارة المالية، تحويل هذا المبلغ من الخزينة اللبنانية والطلب إلى مصرف لبنان تحويله لصالح الشركة على سعر "صirفة" بالدولار الأميركي مضافاً إليها ٢٠٪ على النحو الذي جاء في كتاب مصرف لبنان المشار إليه في المرجع أعلاه،

ولإن الوزارة وبعد الإطلاع على كتاب وزارة المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ الذي تفيد بموجبه بأن فتح الاعتماد المستندي يستوجب إصدار سلفة خزينة تتيح فتح الاعتماد المستندي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الاعتماد المستندي المطلوب من قبلكم، مع العلم أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الاعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع الاعتماد وإرساله لمصرف،

فإنها (وزارة الطاقة والمياه) تطلب الموافقة على إصدار سلفة خزينة (بالشروط المبينة تفصيلاً في كتابها رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ المشار إليه في المرجع أعلاه) تتيح فتح اعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C بقيمة /٦٢٠١٩,٣٤٤ دولار أمريكي لتغطية ثمن شراء كمية /٦٦,٠٠٠ طن متري من مادة الغاز اويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان وذلك تقادياً للحسابات المرتبطة عن التاجر في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان. ونظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الاعتماد المستندي علماً أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الاعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع الاعتماد

وإرساله للمصرف، على أن يلتزم كافة المعنيين بتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي /٦٠٠/ مليون دولار أمريكي.

ونظراً لعدم الدعوة لإنعقاد مجلس الوزراء في الوقت الحاضر،

ونظراً للضرورة والعجلة المتمثلة بوجوب تأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة،


وفي ضوء وجوب البث بطلبكم راهناً لكونه يتسم بطابع العجلة والضرورة على النحو المشروح آنفاً،

ومع التأكيد على وجوب التقيد المطلق بتنفيذ بنود الخطة الموضوعة من قبل مؤسسة كهرباء لبنان في سبيل تحقيق التوازن المالي ومعالجة الخسائر كافة على أنواعها وأختلافها،

ومع الإشارة إلى ضرورة التقيد بشروط العقد وفقاً لأحكام دفتر شروط المناقصة لاسيما في الشق المتعلق بتحديد شروط التسليم،

نافق استثنائياً على إصدار سلفة خزينة (بشروط المبنية تفصيلاً ربطاً في كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ المشار إليه في المرجع أعلاه) تتيح فتح إعتماد مستندى لصالح شركة Vitol Bahrain E.C بقيمة /٤١٩,٣٤٠/ دولار أمريكي (إثنان وستون مليون وتسعة عشر ألف وثلاثمائة وأربعة وأربعون دولار أمريكي) لتفعيلية ثمن شراء كمية /٦٦٠٠/ طن متري من مادة الغاز أولي لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، يصار لاحقاً إلى إصدار المرسوم المتعلق بهذه السلفة عند الإقتضاء، وذلك تقادياً للخسائر المحتملة المتربعة عن التأخير في إفراج بواخر الشحن وب glycine تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان، ونظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الإعتماد المستندى، على أن يعرض الموضوع لاحقاً على أول جلسة لمجلس الوزراء على سبيل التسوية.

رئيس مجلس الوزراء



نجيب ميقاتي

نسخة تُبلغ لجانب: وزارة المالية  
مصرف لبنان



الجمهُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ  
وزَارَةُ المَالِيَّةِ

الوزير

٩ / ٣ / ٢٠٢٢

٢٠٢٢/١٢/١٩

جَانِبُ وزَيرِ الطَّاقَةِ وَالْمَيَاهِ

الموضوع: فتح إعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

ال المرجع: كتابكم رقم 8326/2 تاريخ 19/12/2022

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

لما كانت مؤسسة كهرباء لبنان قد طلبت من وزارة المالية بموجب كتابها رقم 949 تاريخ 13/12/2022 فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C العائد لشراء مادة الغاز

أوبل بقيمة تبلغ 62,019,342 دولار اميركي،

ولما كانت وزارة المالية قد طلبت من وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها رقم 3024/ص<sup>١</sup> تاريخ 15/12/2022 افادتها عن السند القانوني الذي بموجبه سوف يتم فيه فتح الاعتماد المستندي


والمستندات المثبتة للمبلغ المطلوب،

ولما قامت وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها المنوه به أعلاه بتقديم بعض التوضيحات بهدف تأمين الكهرباء في ظل الظروف الصعبة التي يعيشها غالبية اللبنانيين، دون ابراز اي مستند قانوني يتتيح بفتح الإعتماد المستندي المذكور،

لذلك، نتمنى عليكم رفع الموضوع الى الأمانة العامة لمجلس الوزراء من أجل اصدار سلفة خزينة تتبع بفتح الإعتماد المستندي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون او إعتمادات في موازنة العام 2022 يتتيح فتح الإعتماد المستندي المطلوب من قبلكم، علماً ان مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الاعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع وزارة المالية الاعتماد وإرساله لمصرف لبنان.

وزير المالية

د. يوسف الخلي



- نسخة تبلغ الى مؤسسة كهرباء لبنان.



# الأجهزة المتماثلة

وزارة الطاقة والمياه

الوزير

رقم الصادر: ٩/٨٣٧٨  
التاريخ: ٢٠٢٢/١٤/٢٢

جائب الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: فتح إعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C.

- المرجع: - كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٢١٥٢/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١  
- كتابنا رقم ٨٣٤٧/٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠  
- كتاب وزير المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠  
- كتابنا رقم ٨٣٢٦/٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩  
- كتاب وزير المالية رقم ٣٠٢٣٤/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥  
- كتابنا رقم ١٢٧/٥٦ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٣  
- كتاب رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨  
- كتاب وزير المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥  
- كتابنا رقم ٥٩٦٠/٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢  
- قرار مجلس إدارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥  
- قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينة أعلاه،

ولما كان مقام مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي لحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر وإستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي،

وفي ظل التغير الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه، واستباقاً لوقوع لبنان في العتمة الشاملة، إقررت وزارة الطاقة والمياه خطة طوارئ، أعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تضيي بتأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة، على أن تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة أشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة أو بموجب دفع مؤجل للمزددين وذلك من أعمال الحبالية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة، وعلى أن يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجمدة والمودعة لديه إلى الدولار التقدي على أساس سعر صيرفة، أيضاً تمهيداً لتسديد ثمن المحروقات، ما يخلق رأسماً تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي ٦٠٠ مليون

دولار نقدی هي كلفة المحروقات والتشغيل والصيانة طيلة فترة ستة أشهر تتمكن خلالها كهرباء لبنان من إستكمال دورة الإنتاج-البيع-الفوترة-الجباية-التحويل-الدفع.

وحيث أن مجلس إدارة كهرباء لبنان قد وافق بقراره رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢-٣-٣٠ على خطة الطوارئ ومن ضمنها رفع التعرفة، إلا أنه ربط هذا القرار بجملة شروط ضرورية لإنجاح هذه الخطة المعروضة عليه، لعل أهمها:

- ١- تأمين المبالغ المطلوبة لشراء المحروقات لزوم المعامل ولكلفة التشغيل والصيانة بحسب ما هو مذكور في الخطة أي حوالي ٦٠٠ مليون دولار أمريكي.
- ٢- لحظ وزارة المالية والمؤسسات العامة في موازناتها المبالغ المطلوبة لتغطية استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات العامة والمؤسسات العامة.
- ٣- إلتزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار النقي على أساس سعر صيرفة.
- ٤- إلتزام جميع الأطراف المعنية ببنود الخطة بتقديم الدعم اللوجستي والسياسي لإنجاحها وخاصةً بما يتعلق بالجباية وتوزع التعديات.
- ٥- تحسين وضع موظفي مؤسسة كهرباء وتأمين الإمكانيات اللوجستية لهم.

وبعد موافقة دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم ٢٠٢٢/٩/٢٨ تاريخ ٢٠٢٢-٩-١٦٩ على مضمون هذا القرار وطلبه من وزارة الطاقة والمياه إجراء المناسب من أجل تطبيقه، شرعت المؤسسة بالقيام بالإجراءات العملياتية من أجل تطبيق التعرفة الجديدة بدءاً من الأول من شهر تشرين الثاني عام ٢٠٢٢.

وعطفاً على المجتمعات التي جرت مؤخراً مع رئيس الحكومة ووزير المالية وحاكم مصرف لبنان ومدير عام مؤسسة كهرباء لبنان للبحث في كيفية تأمين التمويل اللازم المطلوب لنجاح الخطة، حيث تلقت وزارة الطاقة والمياه توجيهها من رئيس الحكومة بالمبادرة بإجراء المناقصات، أطلقت المديرية العامة للنفط عبر هيئة الشراء العام عدة مناقصات لشراء الغاز أولي والفيول أولي لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان على أن يتم الدفع للمورّد الرابع بعد ستة أشهر على تسليم الشحنات، وقد رست المناقصات الأولى على شركة Vitol Bahrain E.C. عبر أول شحنة من الغاز أولي بقيمة ١٩,٣٤٤ مليون دولار أمريكي.

على الإثر طلبت وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٢٠٢٢/١٢/٥٦ تاريخ ٢٠٢٢-١٢-١٣ من مديرية القطع ومن وزير المالية فتح حساب مستند لصالح المورّد الرابع،

تلى ذلك إجتماع برعاية رئيس الحكومة، أبلغ فيه حاكم مصرف لبنان المعنيين بعدم قدرة المصرف المركزي على تأمين مبلغ ٦٠٠ مليون دولار بحسب ما نصت عليه الخطة، وقلص المبلغ إلى ٣٠٠ مليون دولار للفترة نفسها، أي الممتدة ستة أشهر، ما يحتم تعديل خطة التغذية ليتناسب مع حدود التمويل.

وحيث أن وزارة المالية قد أبدت رأيها بأن تأمين المبالغ المطلوبة لا يستقيم إلا عبر إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة عند فتح كل إعتماد مستندي أي عند شراء كل شحنة وقود، من هنا أبدت وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧٣٤٧ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ عدم ممانعتها لهذا الإجراء وللسير برأي وزارة المالية.


وحيث أن جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء قد طلب بكتابها رقم ٢١٥٢/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ من وزارة الطاقة التعبير صراحةً عن رأيها بكتاب وزارة المالية وعدم الالتفاء بعدم الممانعة عبر طلب صريح وواضح.

لذلك،

نطلب إليكم الموافقة على اصدار سلفة خزينة (بالشروط المبينة تفاصيلها ببطء) تتبع فتح اعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. بالقيمة المبينة أعلاه وذلك تقاضياً للخسائر المترتبة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم عامل الانتاج في مؤسسة كهرباء لبنان ونظراً لعدم وجود قانون أو إعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتبع فتح الإعتماد المستندي علمًا أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع الإعتماد وإرساله للمصرف، على أن يتلزم كافة المعنيين بتتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي ١٠٠ مليون دولار، وإذا تعذر توفير هذا المبلغ بإلاغنا خطياً وبالسرعة الضرورية بقيمة المبلغ المخصص المتوفى تأمينه علمًا أن تخفيض التمويل بشكل كبير سوف ينعكس على كمية المحروقات المؤمنة وعلى عقود التشغيل والصيانة ما يعرض فاعليّة وإستدامة الخطة المخاطر.

٢٠٢٢/١٢/٢٠

وزير الطاقة والمياه



د. وليد فياض



اِجْمَعُورِيَّةِ الْلَّبَنَانِيَّةُ

وَزَارَةِ الْمَالِيَّةِ

الوزير

١٥٤ / ٨

٢٠٢٢/١٢/٣

## جانب وزارة الطاقة والمياه

الموضوع: فتح الاعتمادات المستندية المتعلقة بالنقلات البحرية المحملة بمادة الفيول اويل من النوعية (A) والفيول اويل من النوعية (B) لزوم معامل الانتاج وال المتعلقة بتأمين حاجة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية ( Fresh Dollars ) لتأمين الحد الادنى من سلامة الاستثمار.

المرجع: ١ - كتابكم رقم ٩٠٤٠ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧ ، ٢٠٢٢/٩٠٩٢ و تاريخ ٢٩/١٢/٢٩  
٢٠٢٢

٢ - قرار مجلس ادارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٤٨٥-٣٠٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٣٠-٤٨٥ تاریخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠

بالإشارة الى كتابيكم المبينين في المرجع أعلاه، حيث تطلبون:

في الكتاب رقم ٩٠٤٠ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧ ما يلى :

- ١ - فتح اعتماد مستند لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. / ٢٨,٠٠٠ طن متري من الفيول اويل من النوعية (B) بقيمة ١٥,٣٣٧,٣٩٢ دولار اميركي
- ٢ - فتح اعتماد مستند لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. / ١٦,٠٠٠ طن متري من الفيول اويل من النوعية (A) بقيمة ٢٤,٨١٠,٧٤٤ دولار اميركي
- ٣ - تأمين حاجة مؤسسة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh Dollars) لمدة أربعة أشهر بقيمة ٥٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار اميركي موزعة بحسب الجدول المرفق في كتابكم رقم ٧٧٢٩ و تاريخ ٢٠٢٢/١١/٨

وذلك تفادياً للخسائر المترتبة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من المحروقات لزوم معامل الانتاج في مؤسسة كهرباء لبنان ومن حاجات التشغيل والصيانة وقطاعات النقل والتوزيع في المؤسسة ونظراً "لعدم وجود قانون او اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتبع فتح الاعتماد المستند علمًا" ان مصرف لبنان سوف يقوم بجزء وسحب قيمة الاعتماد المستند من حساب الخزينة عند توقيع الاعتماد وارساله للمصرف، على أن يلتزم كافة المعنيين بتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر الى ما مجموعه حوالي ١٠٠ مليون دولار اميركي.

في الكتاب رقم ٩٠٩٢ و تاريخ ٢٩/١٢/٢٢ ما يلى:

التمني بمراسلة حاكم مصرف لبنان بالسرعة الضرورية من أجل فتح الاعتماد المستندي استناداً إلى سلفة الخزينة التي وافق عليها رئيس الحكومة بناءً على رأيكم وأبلغكم إياها والإجابة على كتابنا بخصوص الاعتمادات المستندين الآخرين والمبالغ المطلوبة للتشغيل والصيانة والنقل والتوزيع من أجل تجنب الخزينة والمالي العام المزيد من الخسائر غير المبررة ونؤكد على بقائنا مع مؤسسة كهرباء لبنان بممأى عن أي تبعات إدارية و/أو قانونية و/أو قضائية و/أو مالية مهما كان شكلها أو نوعها تترتب من جراء التأخير الحاصل في الموافقة على فتح الاعتمادات المستندية ذات الصلة.

وحيث اتّخذ مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان القرار رقم ٤٨٥-٣٠٢٢/٢٢/٢٠ تاريخ ٢٠٢٢/٣٠-٤٨٥ والمتضمن ما يلى:

أولاً: في حال عدم إمكانية الدولة تأمين التمويل اللازم لخطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٣٠٠-١٩/٢٢/٢٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، عبر تقديم مساهمة مالية من الدولة إلى مؤسسة كهرباء لبنان لهذه الغاية، استناداً إلى المادة رقم ١٤ من المرسوم رقم ٣٣٩٨ تاريخ ١١/١٢/١٩٦٥، الموافقة على طلب قرض من الدولة - وزارة المالية و/أو مصرف لبنان بقيمة ١٥٠ مليون د.أ. وذلك بغية تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوه عنها بمendir جاتها كاملة، وفق قرار مجلس الإدارة المذكور، كمشروع متكمّل هادف إلى تأمين التيار الكهربائي بحدود ٨-١٠ ساعات يومياً من الطاقة المنتجة من معامل مؤسسة كهرباء لبنان،

على أن تقوم الجهة المقرضة بإبلاغ مؤسسة كهرباء لبنان بتفاصيل وشروط هذا القرض المالية والإدارية وضمناً طريقة تسديده وتاريخ تسديده أقساطه (المبلغ الأصلي والفائدة) تمهدًا لدراسته من قبل المديرية العامة - المديريات المعنية في مؤسسة كهرباء لبنان ومجلس ادارتها.

ثانياً: إن عدم تجاوب هذه الجهات أو بعضها وعدم قيامها بتنفيذ ما يتعين عليها القيام به لهذه الغاية من شأنه أن يعرض الخطة المذكورة برمتها لعدم النجاح، ولا سيما تعديل التعرفة الكهربائية كأحد بنود هذه الخطة والذي التزمت بتطبيقه مؤسسة كهرباء لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٣٠٠-١٩/٢٢/٢٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، المقترن بالتصديق وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٦٥٩٤ و تاريخ ٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/١٥٩٢ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨، الأمر الذي قد يرغّم مؤسسة كهرباء لبنان على عادة النظر بقرار تعديل هذه التعرفة لأسباب خارجة عن إرادتها، كما تبين أعلاه، وذلك باعتبار خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان بمendir جاتها كاملة، دون استثناء، هي مشروع متكمّل هادف إلى تأمين التيار الكهربائي بحدود ٨ - ١٠ ساعات يومياً من الطاقة المنتجة من معامل مؤسسة كهرباء لبنان وبتكلفة أقل مما يت肯ّد بها المواطن لتتأمين الكهرباء في ظل الظروف الراهنة.

ثالثاً: تأجيل البت بكتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجية رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٨/١٢/٢٠٢٢ القاضي بأن مصرف لبنان سبعة المؤسسة دولارات أمريكية مقابل الليرات اللبنانية المحبة والمسلمة إلى صناديقه على سعر صيرفة مضافة" إليه %٢٠ وذلك لحين موافقة المراجع المعنية على تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوه عنها أعلاه والمقرّة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٣٠٠-١٩/٢٢/٨/٥ تاريخ .

وحيث وافقت رئاسة مجلس الوزراء بكتابها رقم ٢١٦١/٢٣ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ "استثنائياً" على إصدار سلفة خزينة (بالشروط المبينة تفصيلاً" ببطاً) بكتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨/٥٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ تتيح فتح اعتماد مستندي لصالح شركة E.C. Vitol Bahrain بقيمة ٣٤٤,١٩,٠٦٢ دولار أمريكي لتغطية ثمن شراء كمية ٠٠,٠٦٦ طن متري من مادة الغاز اويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، يصار لاحقاً إلى إصدار المرسوم المتعلق بهذه السلفة عند الاقتضاء، وذلك تفادياً للخسائر المحتملة المتترتبة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن ويغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان، ونظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الاعتماد المستندي على ان يعرض الموضوع لاحقاً على أول جلسة لمجلس الوزراء على سبيل التسوية،

وحيث أفادت مصلحة المحروقات في مؤسسة كهرباء لبنان :

- عن وصول ناقلتين عائدتين للشركة المذكورة الأولى بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥ والثانية بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠.
- ينص العقد على دفع قيمة الشحنة بفتح اعتماد مستندي كل ١٠ أيام من اليوم الأول للمدة المحددة لتسليم كل شحنة، وينص أن لا تتم المباشرة بتغليف الحمولة إلا بعد فتح الاعتماد المستندي كما ينص على توجب غرامة تأخير عن فتح الاعتماد بقيمة ١٨ ألف دولار يومياً، مما يعني أن عرامات التأخير تترافق منذ وصول الناقلتين .

وحيث أن قانون المحاسبة العمومية بموجاه من الرقم ٢٠٣/٢٠٦ قد وضع شروطاً لإعطاء سلفات خزينة للمؤسسات العامة بحسب أوردت المادة ٤ منه ما يلي "يعلق منح سلفات الخزينة المعدة لتغذية أحد صناديق المؤسسات العامة والبلديات والصناديق المستقلة المنشأة بقانون على:

- تثبت وزير المالية من إمكان الجهة المستفيدة إعادة السلفة نقداً" في المهلة المحددة لتسديدها
- تعهد الجهة المستفيدة بان ترصد في موازنتها اجبارياً" الاعتمادات اللازمة لتسديد السلفة في المهلة المحددة
- موافقة السلطة التشريعية اذا كانت مهلة تسديدها تتجاوز الالى عشر شهراً".

وحيث أن وزارة المالية بكتابها رقم ٣٩/٣٠١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ قد تمّنت رفع الموضوع إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء من أجل إصدار سلفة خزينة تتيح بفتح الاعتماد المستندي المطلوب وإنما أن يتم إصدارها وفقاً للأصول.

وحيث ان مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان قد نأى عن إستمرار قيام الدولة بتقديم سلفات خزينة الى مؤسسة كهرباء لبنان وطلبت بموجب قرار مجلس ادارتها رقم ٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ في حال عدم إمكانية الدولة تأمين التمويل اللازم لخطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان عبر تقديم مساهمة مالية من الدولة إلى مؤسسة كهرباء لبنان لهذه الغاية، الموافقة على طلب قرض من الدولة - وزارة المالية وأو من مصرف لبنان بقيمة ٦٥٠ مليون دولار لتمويل خطط الطوارئ لقطاع الكهرباء بكامل مدرجاتها لتأمين التيار الكهربائي بحدود ٨-١٠ ساعات يومياً، في حين ان طلب المؤسسة لهذا القرض يختلف عمما ادرجته المؤسسة في خطتها لزيادة التعرفة اذا نصت على ان تسدّد كلفة شراء النفط العراقي والمقدرة قيمتها سنوياً بحوالي ٤٠ مليون دولار أمريكي،

وحيث لم يتبيّن من المستندات المرفقة أسس وصول ناقلتين عائدتين للشركة المذكورة الأولى بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ والثانية بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥ وفيما إذا كانت الاعتمادات اللازمة مؤمنة لتوقيع العقد مع الشركة المذكورة،

وحيث لم يتم لحظ اعتمادات في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٢،


وحيث ان وزارة المالية بكتابها رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٥ اشارت الى أن ذمة المؤسسة العامة مستقلة عن ذمة الدولة وبالتالي فهي معنية بتأمين المبالغ المترتبة عليها في ضوء الاستقلال المالي والإداري لها وهو ما قدرته مؤسسة كهرباء لبنان بحوالي ٢٠٠ مليون دولار اميركي،

وحيث ان تأمين حاجة مؤسسة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية لمدة اربعة اشهر بقيمة ٥٤ مليون دولار اميركي تقع ضمن العلاقة بين المؤسسة المذكورة ومصرف لبنان،

وحيث أن أي تبعات إدارية أو قانونية أو قضائية أو مالية تقع على عاتق ومسؤولية الجهة الشارية سيما وأن مؤسسة كهرباء لبنان هي الجهة المعنية بإدارة هذا المرفق العام.

لذلك،

تهدي وزارة المالية الرأي بما تقدم %



وزير المالية  
يوسف الخليل



جمهوريّة لبنان

وزارة المالية

الوزير

٣٩ / حس ١

٢٠٢٢ - ١٩٢

جائب وزير الطاقة والمياه

الموضوع: فتح إعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

المرجع: كتابكم رقم 2/8326 تاريخ 2022/12/19

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

لما كانت مؤسسة كهرباء لبنان قد طلبت من وزارة المالية بموجب كتابها رقم 949 تاريخ 2022/12/13 فتح إعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C العائد لشراء مادة الغاز أولى بقيمة تبلغ 342,019,62 / دولار أمريكي،


ولما كانت وزارة المالية قد طلبت من وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها رقم 3024/ص<sup>١</sup> تاريخ 2022/12/15 افادتها عن السند القانوني الذي بموجبه سوف يتم فيه فتح الإعتماد المستندي والمستندات المثبتة للمبلغ المطلوب،

ولما قامت وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها المنوه به أعلاه بتقديم بعض التوضيحات بهدف تأمين الكهرباء في ظل الظروف الصعبة التي يعيشها غالبية اللبنانيين، دون ابراز اي مستند قانوني يتتيح بفتح الإعتماد المستندي المذكور،

لذلك، نتمنى عليكم رفع الموضوع الى الأمانة العامة لمجلس الوزراء من أجل اصدار سلفة خزينة تتبع بفتح الإعتماد المستندي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون او إعتمادات في موازنة العام 2022 يتبيح فتح الإعتماد المستندي المطلوب من قبلكم، علماً ان مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع وزارة المالية الإعتماد وإرساله لمصرف لبنان.

وزير المالية

د. يوسف الخليل



- نسخة تبلغ الى مؤسسة كهرباء لبنان.

أممُورِسْ لِلْبَرْتَنِسْ  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



وزارة المالية  
رقم ..... ٢٠٢٢.٨.٠.٠  
تاريخ ..... ٢٠٢٢.٨.٢.  
البيان رقم ..... ٢٠٢٢.٨.٠.٠

وزارة المالية  
صادرية المناسبة العامة  
رقم التسجيل ..... ٢٠٢٢.٨.٠.٠  
تاريخ ..... ٢٠٢٢.٨.٢.

رقم الصادر: ٤٠٩٠٤  
التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٧

معالي وزير المالية الدكتور يوسف الخليل المحترم

الموضوع: فتح الاعتمادات المستددة المتعلقة بالنقلات البحرية المحملة بمادة الفيول أوليل من النوعية (A) والفيول أوليل من النوعية (B) لزوم معامل الإنتاج وال المتعلقة بتأمين حاجة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh Dollars) لتامين الحد الأدنى من سلامة الاستثمار.

- المرجع:
- كتاب السيد رئيس الحكومة رقم ٢١٦١/م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ ومرفقاته.
  - قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥
  - كتابنا رقم ٧٧٢٩/١١/٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١١/٨
  - قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٥١٨٨/٢٢/٢٧ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبين أعلاه.

وبناء على المناقضة التي أجرتها وزارة الطاقة والمياه - المديرية العام للنفط عبر هيئة الشراء العام لتامين حاجات مؤسسة كهرباء لبنان من المحروقات خلال شهر كانون الأول من العام ٢٠٢٢،

وحيث أنه وبنتيجة هذه المناقضة تم توقيع عقد اتفاق مع شركة Vitol Bahrain E.C. من أجل تأمين ٤٦٠٠٠ /٦٦٠٠ طن متري من الغاز أوليل و ٢٨٠٠٠ طن متري من الفيول أوليل من النوعية (B) و ٥٠٠ طن متري من الفيول أوليل من النوعية (A)،

وعطفاً على كتاب السيد رئيس الحكومة رقم ٢١٦١/م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ والذي وافق فيه استثنائياً على إصدار سلعة ذرية تتبع فتح اعتماد مستدي صالح شركة Vitol Bahrain E.C. بقيمة

٣٠٠٠٠ ديناراً (ليرة) لـ ٣٠٠٠٠ ديناراً (ليرة)  
٣٠٠٠٠ ديناراً (ليرة) لـ ٣٠٠٠٠ ديناراً (ليرة)  
٣٠٠٠٠ ديناراً (ليرة) لـ ٣٠٠٠٠ ديناراً (ليرة)



٢٠٢٢.٨.٢٧ بحسب مرسوخ

٤٤/٦٢,٠١٩,٣٤٤ دولار أمريكي لتفطية شمن شراء /٦٦,٠٠٠ طن متري من مادة الغاز أوليل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان،


إضافة إلى ذلك، كنا قد راسينا جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء بموجب كتابنا رقم ٧٧٢٩ و تاريخ ٢٠٢٢/١١/ لإبلاغها بهضمون كتاب مدير عام مؤسسة كهرباء لبنان والذي يحدد حاجات المؤسسة من العملات الأجنبية (Fresh Dollar) لزوم تأمين الحد الأدنى من سلامة الاستثمار في قطاعات الانتاج والنقل والتوزيع لمدة أربعة أشهر على الأقل، بينما تبدأ آليات تنفيذ رفع التعرفة بتحقيق الإيرادات المالية الناجمة عن هذه الزيادة. وقد فندت إدارة المؤسسة هذه الحاجات ووزعتها على قطاعات مقدمي الخدمات، تشغيل وصيانة معملي دير عمار والزهراني، تشغيل وصيانة المركبات العسكرية في الذوق والجبيه بالإضافة إلى مصاريف قطاعات الانتاج والنقل والتوزيع حيث بلغ المبلغ المطلوب ٥٤,٠٠٠,٠٠٠ /٥٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي نقدي.

لذلك،

نتمنى عليكم إجراء ما تروننه مناسباً بغية القيام بالإجراءات التالية:

- ١ - فتح إعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. / طن متري من الفيول أوليل من النوعية (B) بقيمة ١٥,٣٣٧,٣٩٢ /١٥,٣٣٧,٣٩٢ دولار أمريكي.
- ٢ - فتح إعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. / طن متري من الفيول أوليل من النوعية (A) بقيمة ٢٤,٨١٠,٧٤٢ /٢٤,٨١٠,٧٤٢ (أربعة وعشرين مليوناً وثمانمائة وعشرة آلاف وسبعمائة وأربعة وعشرين دولار أمريكي).
- ٣ - تأمين حاجة مؤسسة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh Dollars) لمدة أربعة أشهر بقيمة ٥٤,٠٠٠,٠٠٠ /٥٤,٠٠٠,٠٠٠ (أربعة وخمسين مليون دولار أمريكي) موزعة بحسب الجدول المرفق في كتابنا رقم ٧٧٢٩ و تاريخ ٢٠٢٢/١١/٨.


وذلك تقادياً للخسائر المترتبة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبنية تأمين ما يلزم من المحروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان ومن حاجات التشغيل والصيانة وقطاعات النقل والتوزيع في المؤسسة ونظراً لعدم وجود قانون أو إعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتتيح فتح الإعتماد المستندي علماً أن مصرف لبنان سوف يقوم بمحرر وسحب قيمة الإعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع الإعتماد




وارساله للمصرف، على أن يلتزم كافة المعندين بتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامته من خلال مبلغ تركمسي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي ٦٠٠ مليون دولار أمريكي، وإذا تعذر توفير هذا المبلغ، بإلاغنا خطياً وبالسرعة الضرورية بقيمة المبلغ المخصص المنوي تأمينه، علماً أن تخفيض التمويل بشكل كبير سوف ينعكس على كمية المحروقات المؤمنة وعلى عقود التشغيل والصيانة وقطاعات النقل والتوزيع ما يتعرض فاعلية واستدامنة الخطة للمخاطر.

٢٠١٣

وزير الطاقة والمياه

  
د. وليد فياض



الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط  
الوزير

رقم الصادر :  
رقم المحفوظات : ١٢٩/٢٠١/  
بيروت في :



جائب مصرف لبنان  
- مديرية القطع والعمليات الخارجية - بيروت -  
بواسطة مؤسسة كهرباء لبنان - بيروت

الموضوع: فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C تغطية لثمن شحنة الفيول أويل من النوعية (B) الواردة على متن الناقلة البحرية "SAN CARLOS" خلال شهر كانون الأول من العام ٢٠٢٢ .  
المرجع : العقد رقم ١٢٩/٢٠٢٢/١٢٠٩ تاريخ ٣٠/١٢/٢٠٢٢ بموجب مناقصة عمومية رقم ١٢٩/٢٠٢٢/١١٠٣ ، والاعلان رقم ١٢٩/٢٠٢٢/١١٠٣ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٠٣ والاعلانات اللاحقة.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،  
نودعكم بربطاً الطلب العائد لفتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C بقيمة /٢٠٠,٣٩٢,٣٣٧,٣٥٠ (خمسة عشر مليوناً وثلاثمائة وسبعة وثلاثين ألفاً وثلاثمائة وأثنين وتسعين دولار أمريكي)، (مع العلم أن قيمة الشحنة تعدل تلقائياً استناداً إلى المادة ٤٧A الفقرة (١٢) لدى مصرف JPMORGAN CHASE BANK, LONDON على متن الناقلة البحرية "SAN CARLOS" لشحنة كمية ٠٠٠,٠٨٠ (ثمانية وعشرين ألف طن متري) زائد أو ناقص ٥ % من الفيول أويل من النوعية (B) تشحن من قبل شركة VITOL BAHRAIN E.C على متن الناقلة البحرية "SAN CARLOS" لتفرি�غها في منشآت مؤسسة كهرباء لبنان في مصب معمل الذوق و/أو معمل الجية - لبنان.  
للفضل بالاطلاع وقيد المبلغ المذكور أعلاه على مؤسسة كهرباء لبنان في حسابها لديكم والإفادة وفقاً للأصول .

وزير الطاقة والمياه

د. وليد فياض

نسخة تبلغ إلى : - شركة VITOL BAHRAIN E.C  
- مصلحة الشؤون الاقتصادية والمالية.  
- مصلحة الشؤون الفنية.

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير

الرقم الصادر:  
التاريخ :

### تفويض وتنازل

جانب مصرف لبنان  
مديرية القطع والعمليات الخارجية - بيروت

عطافاً على طلب فتح اعتماد مستندي بقيمة خمسة عشر مليوناً وثلاثمائة وسبعة وثلاثين ألفاً وثلاثمائة وأثنين وتسعين دولار أمريكي موضوع كتابنا إليكم لصالح "كهرباء لبنان" مؤسسة عامة - بيروت .

ولما كانت المحروقات موضوع الاعتماد المستندي المذكور سيتم تسليمها مباشرة في مستودعات معمل الذوق و/أو معمل الجية التابعة لمؤسسة "كهرباء لبنان" .


لذاك، فإننا نفوضكم بقبول المستندات التي سوف ترد تنفيذاً لهذا الاعتماد المستندي كما هي مقدمة بالرغم من أية مخالفات أو مغایرات محتملة قد ترد عليها.


كما إننا نتنازل بصورة نهائية غير قابلة للرجوع عنها عن إبداء أي تحفظ أو اعتراض أو مطالبة، مهما كان موضوعها، قضائية أو غير قضائية، بهذا الشأن مهما كانت الأسباب أو الدفع .

علمًا ان كتاب التفويض والتنازل هذا يشمل الشحنات كافة الحالية والمستقبلية التي سوف يتم تنفيذها من خلال هذا الاعتماد المستندي.

وتفضوا بقبول فائق الاحترام.

وزير الطاقة والمياه

  
د. وليد فياض

  
Jafar

Letter of Credit Request Format  
**Irrevocable Documentary Credit Application**



MINISTRY OF ENERGY AND WATER  
BEIRUT - LEBANON

Beirut,

TO: BANQUE DU LIBAN- BEIRUT

*Further to our relationship with your bank including but not limited to the issuance by your bank of documentary credit(s) by order of ourselves,*

We hereby request you to issue under **our full responsibility**, on our behalf and for our account, an irrevocable documentary credit in accordance with the instructions hereunder.

Except as otherwise herein expressly indicated, this documentary credit is subject to the Uniform Customs and Practice for Documentary Credits (2007 Revision, Publication No 600 of the International Chamber of Commerce, Paris, France) and ISBP No. 681E,2007 revision for UCP 600

This Documentary credit is to be opened by your bank by authenticated Teletransmission and / or by authenticated Electronic message and /or by letter as follows:

**QUOTE**

Sender      bdclbbxfxd  
Banque du liban  
(Foreign Exchange Department)  
Beirut lb

Receiving Bank (Confirming Bank) : as advised by BDL

Advising Bank :

Address: J.P. Morgan Chase Bank, N.A.

Mail code: HB01-0365,  
Chaseside, Bournemouth,  
Dorset BH7 7DA, United Kingdom

SWIFT : CHASGB2L  
Email : [gtsclientserviceemea@jpmchase.com](mailto:gtsclientserviceemea@jpmchase.com)  
Tel : +44 (0)1202 327747  
To : JPMORGAN CHASE BANK, LONDON (SWIFT: CHASGB2L)  
For credit to: VITOL SA, a/c no. USD - GB28CHAS60924215058605

**27 Sequence of Total**

**40A Form of Documentary Credit**

Irrevocable

**20 Documentary Credit Number**

**31C Date of Issue**

**40 E Applicable Rules**

UCP latest version

**31D Date and Place of Expiry**

240 days from the issuance date of this L/C.

**50 Applicant**

ELECTRICITE DU LIBAN  
BEIRUT - LEBANON

Rol

Alf

A. R.

**59 Beneficiary**

VITOL BAHRAIN E.C  
Arcapita Building, South Core, 2nd Floor Office #203,204,205  
Bahrain Bay 346, P.O. Box 20486, Manama  
Kingdom of Bahrain  
T: +973 17218855

**32B Currency code, Amount**

US Dollars /15,337,392.00/ (U.S. Dollars fifteen million three hundred thirty seven thousand and three hundred ninety two).

**39B Maximum Credit Amount**

**41a Available With:**

As advised by BDL  
By Deffered Payment

**42P Payment Details**

Up to 180 days from date of Notice of Readiness (NOR) (NOR date at first discharge port /berth to count as day zero).

**43P Partial Shipments/Partial Payment**

Allowed

**43T Transshipment**

Not allowed

**44A Loading on Board:**

M/T "SAN CARLOS", BATUMI port, Georgia,

**44B For Transportation to** Zouk and/or Jieh power plants terminals, and/or Zahrani Oil Installations terminals and/or Tripoli Oil Installations terminals. One or more safe port(s)/one or more safe berth(s), Lebanon.

**44C Latest date of shipment**

30/12/2022

**45A Description of goods and/or services**

+ Product deliverable: Fuel Oil 1.0 pct 'Sulphur'

+ Quantity: 28,000 metric tons up to plus or minus 5 pct of fuel oil 1.0 pct 'Sulphur' quality grade (B), at beneficiary's option, to be delivered DAP (Delivery At Place) one or more safe port(s)/one or more safe berth(s), Lebanon, with applied price formula as per **Contract No. 129/T/30 dated 09/12/2022** as follows:

The price in U.S. Dollars per Metric Ton DAP (Delivery At Place) one or more safe port(s)/ berth(s) Lebanon, based on the received quantity, will be equal to: The average of all the means of the high and the low quotations for Fuel oil 1.0% as published in Platts European Marketscan under the Heading "**FOB Med (Italy)**" plus a premium of **U.S. Dollars /77.93/ PMT (U.S. Dollars seventy seven and ninety three) per Metric Ton.**

The quotations to be taken into consideration will be the effective and valid published quotations on the Bill of lading (B/L) date, the five (5) published quotations immediately before and the five (5) published quotations immediately after. In case no quotation on B/L date then the five (5) quotations before and the five (5) quotations after Bill of lading date to apply (total 10 quotations).

The received fuel oil quantity is the outturn quantity net in air received at the shore tanks in Lebanon.


The cost of each additional port of discharge in Lebanon will be an additional extra premium of **U.S. Dollar /1.00/ PMT (U.S. Dollar one) per Metric Ton.**

The Bidder may notice lowering the average of all the means of the high and the low quotations mentioned above, before adding the premium, and his offer will be accepted. Knowing that the amount of lowering should be mentioned in the absolute value, and not as a percentage discount rate on same average of all the means of the high and the low quotations.

**46A Documents required**

Payment shall be made against presentation of the following documents:

- 1- Signed commercial invoice in one original and three copies certifying the following:
  - a- Quality and quantity supplied and all specifications are in compliance with the **Contract No. 129/T/30 dated 09/12/2022**



- b- Price applied should be detailed as regards the computation of the final unit price based on the Platts quotations, and other contract clauses as per Contract No. 129/T/30 dated 09/12/2022. A copy of the Platts European Marketscan publications for Fuel oil 1.0% under the Heading “FOB Med (Italy)” showing the quotations on the Bill of lading (B/L) date, the five (5) published quotations immediately before and the five (5) published quotations immediately after must be attached to the invoice.
- 2- Full set of original Bill of lading, showing notation “Clean on Board”, clearly mentioning load port(s), knowing that offshore port loading (OPL) is not acceptable, and discharge port(s) in Lebanon, duly dated and signed by the master or his agent, endorsed to the order of “Electricite Du Liban - Lebanon”, marked “freight prepaid”. Charter party B/L is acceptable. B/L marked “freight payable as per charter party” is acceptable.
- 3- Certificate of Origin issued or countersigned by the Chamber of Commerce or any other official or governmental entity determining the origin of the product.
- 4- Report issued by the independent inspection company(or companies)assigned by the Ministry of Energy and Water – Directorate General of Oil confirming that the goods are in accordance with the specifications mentioned in this letter of credit and have been discharged in (delivery places) .The report must indicate time and date of NOR, time and date of discharge (starting and completion) at each discharge port(s)/berth(s),the outturn quantities in Metric tons net in air received at shore tank(s)and the detailed specifications of the cargo as ascertained at discharge port(s). If one or more tests are not available in Tripoli and Zahrani oil Installations laboratories or any other laboratory appointed by the Directorate General of Oil, it should be indicated as Not Available (N/A).
- 5- Time sheet or statement of facts issued at load port (s).
- 7-Ship's tank inspection report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 8-Ship's O.B.Q. (On Board Quantity) report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 9-A confirmation letter issued and signed by the Ministry of Energy and Water – Directorate General of oil stating that they received from the Seller an e-mail for the bill of lading, the date of loading, the loading port(s), and the discharge port(s)/berth(s) in Lebanon.
- 10-A complete map stamped by the Ministry of Energy and Water for the Automatic identification system (AIS) once the vessel left the loading port till it reached the discharge port.

#### **47A Additional conditions**

- +B/L date prior to L/C issuance is acceptable.
- +Except as otherwise herein stated all documents must be issued in English Language besides any other language, and issued at least in one original and one copy.
- + issued in one original and one copy.
- + Any alteration or correction of whatsoever nature on any of the documents required under this credit must bear an authentication stamp of the same signer of the document and such authentication must indicate the following words “correction approved”, the name of the signer, the name of the issuer and then the signature of the signer/issuer.
- +Product described as “FUEL OIL” OR “LOW SULPHUR FUEL OIL” OR “MAZOUT” TO BE acceptable.
- +All documents, except invoice and LOI if presented, showing name of third party as shipper/consignor/supplier/exporter are acceptable.
- + Obvious typographical/spelling errors on documents are not to be considered as discrepancies except for cargo quantity in B/L, US Dollar value in Invoice and the Letter of Indemnity (LOI) Text.
- + Transshipment is not allowed; therefore ART 20 (C) of UCP 600 is not applicable for this L/C.
- + Documents are to be sent to Banque du Liban address by any courier service at Beneficiary's expense.
- + Separate invoice issued and signed by the beneficiary for payment of demurrage cost at discharge port(s)/berth(s) is acceptable and will be payable against a copy of the said cost invoice, approved and countersigned by the Ministry of Energy and Water to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.
- + Separate invoice issued for Extra War Risk Insurance Premium (EWRIP), if any, is acceptable and to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.

We hereby irrevocably and unconditionally undertake to indemnify you and hold you harmless against any claims made against you by anyone as a result of breach by us of any of our warranties as set out above; and all loss, costs (including but not limited to costs as between attorney or solicitor and own client) damages, and expenses which you may suffer, incur or be put to which are not too remote as a result of our failure to deliver the above documents in accordance with the provisions of the Contract.

Our obligation to indemnify you is subject to the condition that you give us prompt notice of the assertion of any claims and reasonable time to comment thereon prior to your settlement of any such claims.

This indemnity shall become null and void on delivery by us of the aforesaid documents to you.

This indemnity shall be governed by and construed in accordance with the Lebanese Law and all disputes, controversies or claims arising out of or in relation to this indemnity or the breach, termination or validity thereof shall be subject to the exclusive jurisdiction of the Lebanese courts.

This Letter of Indemnity is issued by a duly authorized Officer of the Beneficiary.

For and on behalf of

SELLER

Signature: \_\_\_\_\_

Name: \_\_\_\_\_

Title: \_\_\_\_\_

Date & Place: \_\_\_\_\_

**UNQUOTE**

#### **71B Charges**

All bank charges and commissions of opening bank are for opener's account. All other bank charges and commissions are for beneficiary's account.

#### **48 Period for Presentation**

Within LC validity – Documents presented later than 21 days after B/L date but within L/C validity are acceptable.

#### **49 Confirmation Instructions**

Confirmed

#### **78 Instructions to the paying/Accepting/Negotiating Bank**

(As indicated by Banque du Liban – Beirut)

In case payment falls due on a Bank Holiday/non-Banking day in NEW YORK (Except Sundays, Mondays) payment must be effected on the immediately preceding Bank Working day. Payment falling due on Sunday or Monday "Holiday", should be affected on the immediately following Bank Working day in NEW YORK.

You are kindly requested to send the related documents to our address which is:

**BANQUE DU LIBAN**  
RUE MASRAF LOUBNAN  
P.O.BOX 11-5544

**BEIRUT, LEBANON**

Attention: Foreign exchange and International Operations Department  
under auth. Swift advice to us,

#### **72 Sender to Receiver Information**

/REC/ Please advise us by return auth. Swift.

// date of notification of this L/C to BEN.

**UNQUOTE**

Minister of Energy and Water



Dr. Walid Fayad



جدول احتساب تكاليف:

Letter	Date	Vessel Name	Product	Quantity mt	%	Price basis	Price \$	Premium \$	Additional port \$	total \$	Spread	Projected value \$
	15-30/12/2022	Fuel Oil (B) San Carlos	FOB MED Italy	28,000	5	442.75	77.93	1.00	521.68	1.05		15,337,392

دفتر الشروط الخاصة: MEW-DGO-PPL-FO-(B) -A1-2022  
مناقصة عمومية لشراء كمية من مادة الغاز (أويل (B) نزول مؤسسة كهرباء لبنان.

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط  
الوزير

وزارة الطاقة والمياه

رقم الصادر :  
رقم المحفوظات : ١٢٨/ت/  
بيروت في :

جانب مصرف لبنان  
- مديرية القطع والعمليات الخارجية - بيروت  
بواسطة مؤسسة كهرباء لبنان - بيروت

الموضوع : فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C تغطية لشمن شحنة الفيول أول من النوعية (A) الواردة على متن الناقلة البحرية "TIGER EYE" خلال شهر كانون الأول من العام ٢٠٢٢.  
المرجع : العقد رقم ١٢٨/ت/٢٩ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٩ بموجب مناقصة عمومية رقم ١٢٨/ت تاريخ ٢٠٢٢/١١/٣، والاعلان رقم ١٢٨/ت/١ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٣ والاعلانات اللاحقة.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،  
نودكم ربطاً طلباً العائد لفتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C بقيمة ٧٤٤,٨١٠,٤٠٠ (أربعة وعشرين مليوناً وثمانمائة وعشرة آلاف وسبعين وأربعين دولار أمريكي)، (مع العلم أن قيمة الشحنة تعديل تلقائياً استناداً إلى المادة 47A، الفقرة ١٢) لدى مصرف JPMORGAN CHASE BANK, LONDON (ستة وأربعين ألف طن متري) زائد أو ناقص ٥ % من الفيول أول من النوعية (A) تشحن من قبل شركة VITOL BAHRAIN E.C على متن الناقلة البحرية "TIGER EYE" لتفریغها في منشآت مؤسسة كهرباء لبنان في مصب معمل الذوق و/او معمل الجية - لبنان.  
لتفضل بالاطلاع وقيد المبلغ المذكور أعلاه على مؤسسة كهرباء لبنان في حسابها لديكم والافادة وفقاً للأصول .

وزير الطاقة والمياه

د. وليم فياض

نسخة تبلغ إلى : - شركة VITOL BAHRAIN E.C  
- مصلحة الشؤون الاقتصادية والمالية:  
- مصلحة الشؤون الفنية.

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



الرقم الصادر:  
التاريخ:

### تفويض وتنازل

جانب مصرف لبنان  
مديرية القطع والعمليات الخارجية - بيروت

عطافاً على طلب فتح اعتماد مستندي بقيمة أربعة وعشرين مليوناً وثمانمائة وعشرة ألف وسبعمائة وأربعين دولار أمريكي موضوع كتابنا إليكم لصالح "كهرباء لبنان" مؤسسة عامة - بيروت .

ولما كانت المحروقات موضوع الاعتماد المستندي المذكور سيتم تسليمها مباشرة في مستودعات معمل الذوق و/أو معمل الجية التابعة لمؤسسة "كهرباء لبنان".


لذاك، فإننا نفوضكم بقبول المستندات التي سوف ترد تنفيذاً لهذا الاعتماد المستندي كما هي مقدمة بالرغم من أي مخالفات أو مغایرات محتملة قد ترد عليها.

كما إننا نتنازل بصورة نهائية غير قابلة للرجوع عنها عن إبداء أي تحفظ أو اعتراض أو مطالبة، مهما كان موضوعها، قضائية أو غير قضائية، بهذا الشأن مهما كانت الأسباب أو الدفع.

علمًا أن كتاب التفويض والتنازل هذا يشمل الشحنات كافة الحالية والمستقبلية التي سوف يتم تنفيذها من خلال هذا الاعتماد المستندي.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير الطاقة والمياه

  
د. وليد فياض



Letter of Credit Request Format  
**Irrevocable Documentary Credit Application**



MINISTRY OF ENERGY AND WATER  
BEIRUT - LEBANON

Beirut,

TO: BANQUE DU LIBAN- BEIRUT

*Further to our relationship with your bank including but not limited to the issuance by your bank of documentary credit(s) by order of ourselves,*

We hereby request you to issue under **our full responsibility**, on our behalf and for our account, an irrevocable documentary credit in accordance with the instructions hereunder.

Except as otherwise herein expressly indicated, this documentary credit is subject to the Uniform Customs and Practice for Documentary Credits (2007 Revision, Publication No 600 of the International Chamber of Commerce, Paris, France) and ISBP No. 681E,2007 revision for UCP 600

This Documentary credit is to be opened by your bank by authenticated Teletransmission and / or by authenticated Electronic message and /or by letter as follows:

**QUOTE**

Sender : bdlclbbxfxd  
Banque du liban  
(Foreign Exchange Department)  
Beirut lb

Receiving Bank (Confirming Bank) : as advised by BDL

Advising Bank :

Address: J.P. Morgan Chase Bank, N.A.

Mail code: HB01-0365,

Chaseside, Bournemouth,  
Dorset BH7 7DA, United Kingdom

SWIFT : CHASGB2L

Email : [gtsclientserviceemea@jpmchase.com](mailto:gtsclientserviceemea@jpmchase.com)

Tel : +44 (0)1202 327747

To : JPMORGAN CHASE BANK, LONDON (SWIFT: CHASGB2L)

For credit to: VITOL SA, a/c no. USD - GB28CHAS60924215058605

**27 Sequence of Total**

**40A Form of Documentary Credit**

Irrevocable

**20 Documentary Credit Number**

**31C Date of Issue**

**40 E Applicable Rules**

UCP latest version

**31D Date and Place of Expiry**

240 days from the issuance date of this L/C.

**50 Applicant**

ELECTRICITE DU LIBAN  
BEIRUT - LEBANON

**59 Beneficiary**

VITOL BAHRAIN E.C

Arcapita Building, South Core, 2nd Floor Office #203,204,205  
Bahrain Bay 346, P.O. Box 20486, Manama  
Kingdom of Bahrain  
T: +973 172 18855

**32B Currency code, Amount**

US Dollars /24,810,744.00/ (U.S. Dollars twenty four million eight hundred ten thousand seven hundred forty four).

**39B Maximum Credit Amount**

**41a Available With:**

As advised by BDL  
By Deffered Payment

**42P Payment Details**

Up to 180 days from date of Notice of Readiness (NOR) (NOR date at first discharge port /berth to count as day zero).

**43P Partial Shipments/Partial Payment**

Allowed

**43T Transshipment**

Not allowed

**44A Loading on Board:**

M/T "TIGER EYE", STIGSNAES port, Denmark.

**44B For Transportation to** Zouk and/or Jieh power plants terminals, and/or Zahrani Oil Installations terminals and/or Tripoli Oil Installations terminals. One or more safe port(s)/one or more safe berth(s), Lebanon.

**44C Latest date of shipment**

30/12/2022

**45A Description of goods and/or services**

+ Product deliverable: Fuel Oil 1.0 pct 'Sulphur'

+ Quantity: 46,000 metric tons up to plus or minus 5 pct of fuel oil 1.0 pct 'Sulphur' quality grade (A), at beneficiary's option, to be delivered DAP (Delivery At Place) one or more safe port(s)/one or more safe berth(s), Lebanon, with applied price formula as per Contract No. 128/T/29 dated 09/12/2022, as follows:

The price in U.S. Dollars per Metric Ton DAP (Delivery At Place) one or more safe port(s)/ berth(s) Lebanon, based on the received quantity, will be equal to: The average of all the means of the high and the low quotations for Fuel oil 1.0% as published in Platts European Marketscan under the Heading "**FOB Med (Italy)**" plus a premium of U.S. Dollars /69.93/ PMT (U.S. Dollars sixty nine and ninety three cents) per Metric Ton. The quotations to be taken into consideration will be the effective and valid published quotations on the Bill of lading (B/L) date, the five (5) published quotations immediately before and the five (5) published quotations immediately after. In case no quotation on B/L date then the five (5) quotations before and the five (5) quotations after Bill of lading date to apply (total 10 quotations).

The received fuel oil quantity is the outturn quantity net in air received at the shore tanks in Lebanon.

The cost of each additional port of discharge in Lebanon will be an additional extra premium of **U.S. Dollars /1.00/PMT (U.S. Dollar one) per Metric Ton.**

The Bidder may notice lowering the average of all the means of the high and the low quotations mentioned above, before adding the premium, and his offer will be accepted. Knowing that the amount of lowering should be mentioned in the absolute value, and not as a percentage discount rate on same average of all the means of the high and the low quotations.

**46A Documents required**

Payment shall be made against presentation of the following documents:


- 1- Signed commercial invoice in one original and three copies certifying the following:
  - a- Quality and quantity supplied and all specifications are in compliance with the Contract No. 128/T/29 dated 09/12/2022
  - b- Price applied should be detailed as regards the computation of the final unit price based on the Platts quotations, and other contract clauses as per Contract No. 128/T/29 dated 09/12/2022. A copy of the Platts European Marketscan publications for Fuel oil 1.0% under the Heading "**FOB**

Med (Italy)" showing the quotations on the Bill of lading (B/L) date, the five (5) published quotations immediately before and the five (5) published quotations immediately after must be attached to the invoice.

- 2- Full set of original Bill of lading, showing notation "Clean on Board", clearly mentioning load port(s), knowing that offshore port loading (OPL) is not acceptable, and discharge port(s) in Lebanon, duly dated and signed by the master or his agent, endorsed to the order of "Electricité Du Liban - Lebanon", marked "freight prepaid". Charter party B/L is acceptable. B/L marked "freight payable as per charter party" is acceptable.
- 3- Certificate of Origin issued or countersigned by the Chamber of Commerce or any other official or governmental entity determining the origin of the product.
- 4- Report issued by the independent inspection company(or companies)assigned by the Ministry of Energy and Water – Directorate General of Oil confirming that the goods are in accordance with the specifications mentioned in this letter of credit and have been discharged in (delivery places) .The report must indicate time and date of NOR ,time and date of discharge (starting and completion) at each discharge port(s)/berth(s),the outturn quantities in Metric tons net in air received at shore tank(s)and the detailed specifications of the cargo as ascertained at discharge port(s). If one or more tests are not available in Tripoli and Zahrani oil Installations laboratories or any other laboratory appointed by the Directorate General of Oil, it should be indicated as Not Available (N/A).
- 5- Time sheet or statement of facts issued at load port (s).
- 7-Ship's tank inspection report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 8-Ship's O.B.Q. (On Board Quantity) report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 9-A confirmation letter issued and signed by the Ministry of Energy and Water – Directorate General of oil stating that they received from the Seller an e-mail for the bill of lading, the date of loading, the loading port(s), and the discharge port(s)/berth(s) in Lebanon.
- 10-A complete map stamped by the Ministry of Energy and Water for the Automatic identification system (AIS) once the vessel left the loading port till it reached the discharge port.

#### 47A Additional conditions

- +B/L date prior to L/C issuance is acceptable.
- +Except as otherwise herein stated all documents must be issued in English Language besides any other language, and issued at least in one original and one copy.
- + issued in one original and one copy.
- + Any alteration or correction of whatsoever nature on any of the documents required under this credit must bear an authentication stamp of the same signer of the document and such authentication must indicate the following words "correction approved", the name of the signer, the name of the issuer and then the signature of the signer/issuer.
- +Product described as "FUEL OIL" OR "LOW SULPHUR FUEL OIL" OR "MAZOUT" TO BE acceptable.
- +All documents, except invoice and LOI if presented, showing name of third party as shipper/consignor/supplier/exporter are acceptable.
- + Obvious typographical/spelling errors on documents are not to be considered as discrepancies except for cargo quantity in B/L, US Dollar value in Invoice and the Letter of Indemnity (LOI) Text.
- + Transshipment is not allowed; therefore ART 20 (C) of UCP 600 is not applicable for this L/C.
- + Documents are to be sent to Banque du Liban address by any courier service at Beneficiary's expense.
- + Separate invoice issued and signed by the beneficiary for payment of demurrage cost at discharge port(s)/berth(s) is acceptable and will be payable against a copy of the said cost invoice, approved and countersigned by the Ministry of Energy and Water to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.
- + Separate invoice issued for Extra War Risk Insurance Premium (EWRIP), if any, is acceptable and to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.
- + Separate invoices to be issued for any other costs mentioned in the Charter party, if any, and to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.



*all loss, costs (including but not limited to costs as between attorney or solicitor and own client) damages, and expenses which you may suffer, incur or be put to which are not too remote as a result of our failure to deliver the above documents in accordance with the provisions of the Contract.*

*Our obligation to indemnify you is subject to the condition that you give us prompt notice of the assertion of any claims and reasonable time to comment thereon prior to your settlement of any such claims.*

*This indemnity shall become null and void on delivery by us of the aforesaid documents to you.*

*This indemnity shall be governed by and construed in accordance with the Lebanese Law and all disputes, controversies or claims arising out of or in relation to this indemnity or the breach, termination or validity thereof shall be subject to the exclusive jurisdiction of the Lebanese courts.*

*This Letter of Indemnity is issued by a duly authorized Officer of the Beneficiary.*

For and on behalf of

SELLER

Signature:

Name:

Title:

Date & Place:

**UNQUOTE**

#### **71B Charges**

All bank charges and commissions of opening bank are for opener's account. All other bank charges and commissions are for beneficiary's account.

#### **48 Period for Presentation**

Within LC validity – Documents presented later than 21 days after B/L date but within L/C validity are acceptable.

#### **49 Confirmation Instructions**

Confirmed

#### **78 Instructions to the paying/Accepting/Negotiating Bank**

(As indicated by Banque du Liban – Beirut)

In case payment falls due on a Bank Holiday/non-Banking day in NEW YORK (Except Sundays, Mondays) payment must be effected on the immediately preceding Bank Working day. Payment falling due on Sunday or Monday "Holiday", should be affected on the immediately following Bank Working day in NEW YORK.

You are kindly requested to send the related documents to our address which is:

BANQUE DU LIBAN  
RUE MASRAF LOUBNAN  
P.O.BOX 11-5544

BEIRUT, LEBANON


Attention: Foreign exchange and International Operations Department  
under auth. Swift advice to us,

#### **72 Sender to Receiver Information**

/REC/ Please advise us by return auth. Swift  
// date of notification of this L/C to BEN.

**UNQUOTE**

Minister of Energy and Water




Dr. Walid Fayad

البنك العربي للتجارة والادخار

جولن احتساب تقديري:

Letter	Date	Vessel Name	Product	quantity mt	%	price basis	price \$	premium additional port \$	total \$	spread	projected value \$	
		Tiger Eye	fuel oil A	46,000	5	FOB MED (Italy)	442.75	69.93	1.00	513.68	1.05	24,810,744.00

دفتر الشروط الخاصة: MEW-DGO-PPL-FO-(A) -A1-2022  
متاحنة شراء كمية من مادة الغازول (A) لزوم مؤسسة كهرباء لبنان.



# كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

ELECTRICITE DU LIBAN

"Etablissement Public"

مكتب الوزير

٦٥٩٢٩

٤٩/٨/٢٠٢٢

شارع النهر - بيروت

هاتف: ٠١/٤٤٦٣٠٠

معالي وزير المالية المحترم  
بواسطة

معالي وزير الطاقة والمياه المحترم

المحظوظات

رقم الصادر

٢٠٢٢/٨/٢٩

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان

المرجع : - كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٠٤٠٤ و تاريخ

٢٠٢٢/٦/٢٩

- قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٥

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

وبناءً على طلب معالي وزير الطاقة والمياه في اتصاله الهاتفي بالمديرية العامة لمؤسسة كهرباء لبنان  
بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٨.

نود عذكم ربطاً صوراً عن قرار مجلس الإدارة المذكور في المرجع أعلاه، مع صور عن كتاب المديرية العامة - مديريات الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندس المكلف بالذكرة الإدارية رقم ١٧١٩/١٢١ - بال موضوع أعلاه تاريخ ٢٠٢٢/٨/٣ ومرفقاته، حيث قضى البند "الثاني" من هذا القرار بإبلاغه إلى معالي وزير الطاقة والمياه، وعرض خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان موضوع كتاب مطالبه، قد ٤٨٤٤/٠٤٠٤ بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، ورفق البند "أولاً" من ذات القرار، على كل من جانب وزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية ومقام مجلس الوزراء وذلك بغية الموافقة عليها، مع الإشارة إلى أن مؤسسة كهرباء لبنان ستبذل جاهداً للباحثة بهذا الموضوع مع أي جهة كانت والقيام بالتعديلات أو اية اجراءات اضافية، فيما يلي من هذه الشطة، حيثما يتضمن الأبرد ذلك.

وتفضلوا بقبول الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

تمال الحساك

نسخة إس حضر، اسن اقب المائي المحترم

قرار رقم ٣٠٠ - ١٩٢٢/٢٠

٢٠٢٢/٨/٥

## الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

وعطفاً على قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٤-٢٣٤ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ بموضوع ضرورة وضع خطة طوارئ لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، مع اقتراح التمهيد المحددة لاتفاقية مبادلة الفيول العراقي، وفي ظل المراسيم والقرارات والقوانين الصادرة والمرتبطة للمساعدة الاجتماعية وزيادة بدل غلاء المعيشة وزيادة بدل النقل لصالح الموظفين، ولضمان الاستمرار بتسيير المرفق العام في مؤسسة كهرباء لبنان وتتأمين التيار الكهربائي بين المنشآت غير ولا سرت المرافق العامة الحيوية في البلد بالحد الأدنى الممكن في مواجهة الغزو والراهن.

وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٤٩، وعلى "مقترح خطة وطنية لقطاع الكهرباء لعانياً مؤسسة كهرباء لبنان" المقدم من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالجه هذا المرفق به،

وحيث ان خطة الطوارئ هذه المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه، والتي اعدتها بالتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان، بعد الاتصال بالاعتناء بالامانة المسلاحة التي كانت المؤسسة قد ابدتها على المسودة الأولية لهذه الخطة، ووفق ما جاء في كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٤٩ المذكور أعلاه، تأتي استيفاقاً لفرضية العنة الشاملة التي من الممكن ان تصبح امراً واقعاً في حال عدم رغبة الجانب العراقي بتجديد العقد القائم في موسم ٢٠٢١-٢٠٢٢، وهي ظل التأخير الدائم لجهة تأمين التمويل المتوقع من البنك الدولي لشراء الغاز الطبيعي في موسم ٢٠٢٢-٢٠٢٣، فيما يهدى الى محمد العريبي رئيس مجلس إدارة دير عمار عبر خط الفائز العربي، ولحين بلورة تأمين تمويل إضافي من الجانب الاردني، تشير الكهرباء من المماكمة الاردنية الهاشمية عبر الجمهورية العربية السورية،

وحيث ان هذه الخطة المقترنة بهذه تهدف إلى تأمين الكهرباء ١٠-٨ ساعتين يومياً، وذلك تماشياً مع الخطة الوطنية للدوران الذي يتم بفضل تعاون الطاقة والمياه والتعاون والتسلق مع مؤسسة كهرباء لبنان (سيسيت سولفي)، والتي وافق عليها مجلس الوزراء بصياغتها النهائيه بموجب قراره رقم ٨ تاريخ ١١/١/٢٠٢١، واحد على ما يليه مجلس الإدارة، عضواً على قراراته رقم ٢٠٢٢/٢-١٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٤ ورقم ٢٠٢٢/٤/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٥ ورقم ٢٠٢٢/١٠-١٧٣ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٧٣، ورقم ٢٠٢٢/٧/٧ تاريخ ٢٠٢٢/٧/٧،

وبعد الاطلاع على كتاب مديرية العمدة - مديريات الشؤون المالية والتوزيع في المناطق والتوزيع في بيروت وجبل لبنان - الإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندسين المكلف بالذاكرة الإدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - بالمواضيع أعلاه بتاريخه ٢٠٢٢/٨/٣، بخصوص مقتراح خطة الطوارئ هذه وكتاب معالجه المذكورين أعلاه، وبعد قراره رقم ٢٠٢٢/١١-٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٠٢١،

وفي عموم مقر مجلس إدارة رقم ٢٠٢١/١٠/٢١ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٢١، وعطفاً على قرارات مجلس الإداره المذكورة أعلاه، وبعد مطابقة زيادة تعرفة مبيع الطاقة الكهربائية من مؤسسة كهرباء لبنان، ولا سيما قرار مجلس الإدارة رقم ١٠١٤/١٢ تاريخ ٢٠٢٢/٧/٧،

وبعد الاطلاع على وثيقة الحاله مديرية الدراسات - مصلحة الإحصاء والمعلوماتية تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ المدققة ببيانه المذكور، وبعد مديريات الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والدراسات والمهندسين المكلف بمديرية إدارية رقم ٢٠١٩/١٢١ - المذكور أعلاه، وعلى ملاحظات المديرية العامة المدونة خطباً بتاريخه ٢٠٢١/١٠/٢١ على وثيقة الإحاله هذه، وعلى ملاحظة مديرية الدراسات - المصلحة المذكورة أعلاه، وتحقيق مديرية إدارية رقم ٢٠٢٢/٧/٧ أصل الصيغة الثانية من هذا الكتاب،

وفي ضوء البند "٣-٣" من قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٥/٢/٢٢ ،

وإذ أن مؤسسة كهرباء لبنان ترى من ناحيتها أن من الأفضل رفع هذه التعرفة بطريقة تدريجية وخلال فترة زمنية محددة، يذكر إلاتها لخطية الفارق بالكلفة (ما بين سعر مبيع الكيلواط ساعة وكلفة إنتاجه من قبل الحكومة اللبنانية)، في آنٍ عدة خطوات إصلاحية،

وتاكيداً على الامتناع التي يقتضي أخذها بالاعتبار لتفعيل خطة الطوارئ هذه، على النحو المفصل في كتاب المديرية العامة - مديرية الشؤون المالية والتوزيع والإنتاج والشؤون المشتركة والمدراس والمهندس المكلف بالمذكورة الإدارية رقم ٢٠١٩/٤ - المذكور أعلاه،

وبناءً على اجتماع مجلس الإدارة المنعقد مؤخراً مع معالي وزير الطاقة والمياه بتاريخ ٣/٨/٢٠٢٢ من معاليه غور وزارة الطاقة والمياه، وبناءً على توجيهات معاليه ولا سيما بموجب كتابه المذكور أعلاه رقم ٤٤٧٦/٢٠٢٢/١٦-٢٥٩، وفيما يلي وحسب من مؤسسة كهرباء لبنان بموجبه إعداد الإجراءات التنفيذية المنقمة لخطة الطوارئ بهذه في المدى المدى المرافق بكتابه هذا، ليصار بعد موافقة مجلس الإدارة عليها إلى اعتمادها والاستجابة لها، وذلك بحسب ما يلي:

وعطفاً على البند "٣-٣" من قرار مجلس الإدارة رقم ١٢-٤٢/٢١٢٢ تاريخ ٢٩/٤/٢٠٢١، وعلى البند "٣-٣" قرار رقم ٤٣٣٢-٢٠٢٢/١٧ تاريخ ٢٢/١٠/٢٠٢٢، وعلى قراره رقم ١٦-٢٥٩ تاريخ ٧/٢٠٢٢، متعلقاً به، مؤسسة كهرباء لبنان رقم ١٤٥ تاريخ ١٥/٦/٢٠٢٢ المرسل بهذا السياق، عطفاً على كتابي المؤرخ ١٧/١/٢٠٢٢ رقم ٥٦٢٨ تاريخ ١٢/١١/٢٠١١ ورقم ١١٨ تاريخ ١٧/١/٢٠٢٢ إلى معاليه، وذلك التأكيد على اعتماده وإلزامه من قبل هذه الجهات الخارجية، كالوزارات المعنية كما القرى الأمنية ومصروفاته، وكذلك المديونيات، لوصول إلى الأهداف المرجوة ذات الصلة، ولا سيما بغية تأمين الأموال اللازمة وتحفيزها بإذنه، وفي المقابل، مؤسسة كهرباء لبنان المالية، كما والتمكن من إعادة تفعيل عمليات نزع التعدين، على النحو الذي يقتضي به محتوى المذكورة، وبالتالي تخفيض التهدر غير الفني على الشبكة، حيث أنه دور توجهه في هذه الزيادات، لعدة أسباب، أرجوحة واحدة من جانب كل منها، لن تكون هذه الأهداف ممكناً تحقيقها.

وسعداً للجميع، يحيط مجلس الإدارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥/٨/٢٠٢٢، بالإجماع، بما يلى:

**<أولاً>** تأكيداً على البند "٣-٣" من قرار مجلس الإدارة رقم ١٢-٤٢/٢٠٢١، على أن يتم تقطيع الكهرباء في لبنان المترتبة من جانب وزير الطاقة والمياه، كجزء من خطية المطالبة بـ"الغاز أوليل" بحسب الجدول المرفق بهذه الخطة، لتشغيل معاملن، يتم في مؤسسة كهرباء لبنان لمدة ٥ إلى ٦ أشهر، وذلك للتمكن من زيادة ساعات التغذية، وبالتالي تحسين توزيره عليهما، وإن عدم تحقيق الأمور التالية، وإلا أن تكون المؤسسة مسؤولة عن ذلك.

١. ينصب في عام مجيئ الوزراء وجانب وزير الطاقة والمياه، بالتوازي مع إقرار التعرفة الجديدة خطية تغيراته، تأمين مادتي الغاز، تأمين مادتي الغاز، أو بـ"الغاز أوليل"، بحسب الجدول المرفق بهذه الخطة، لتشغيل معاملن، يتم في مؤسسة كهرباء لبنان لمدة ٥ إلى ٦ أشهر، وذلك للتمكن من زيادة ساعات التغذية، وبالتالي تحسين توزيره عليهما، وإن عدم تحقيق الأمور التالية، وإلا أن تكون المؤسسة مسؤولة عن ذلك.

٢. يطلب في إقراره الجديدة تذريله لبنانية، بحسب الخطية المطلوبة لتفعيل استهلاك الكهرباء من قبل الإدارات وأجهزة، وتصالح المياه باعتماد التعرفة الجديدة بقيمة إجمالية حوالي ٢٠٠ مليون دولار مديرية، في الشدة، ما يعادله، الاتصال بـ"الغرفة التجارية" لبيان محتسبة على سعر الصرف على منصة تسيير، سعر تأمين خطية هذه التغفيف من خلال وزارات الموزنة العامة، وعليه يقتضي لحظة انتهاء، ووجه اعتماده، ثم حساباته، في المراقبة العامة الدولة اللبنانية التي يتم في انتهاء، من قوى لجنة المال وتلقيتها في مجلس النواب، كما وتحظى أيضاً من قبل وزارة المالية، بقرار تأمين العادة للدولية "لبنانية" العادة للسوق اللاحقة.

٣. التزام أن ينفّذ المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأميركي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة.

٤. التزام الأطراف المعنيين ببنود الخطة بتقديم الدعم اللوجستي والدعم السياسي المطلوبين لإنهاء ما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة وأخرها الكتاب رقم ٢١٤٥ تاريخ ٢٠١٦/١٥، ويتمّ الجهات المعنية التوارد ذكرها في البند رقم ٤ من هذه الخطة، وهذه

الجهات:  
 ١- مجلس الوزراء  
 ٢- وزارة المالية والمياه  
 ٣- بنك المركزي  
 ٤- المؤسسة اللبنانية للطاقة  
 ٥- كهرباء لبنان  
 ٦- الإذاعات  
 ٧- المؤسسات

٥. تقديم الأدلة المطلوبة وبيانات الصحافية والاجتماعية لموظفي مؤسسة كهرباء لبنان، وتوفير الإمكانيات الترويجية من مهروقات، بنزين وخلافه، للمؤسسة لتمكنها من دفع المستحقات عليها وللقيام بدوره المطلوب منها.

٦. إسقاط كل نفخ الطاقة الكهربائية محاسب بحوالي ٢٧ سنت لكل كيلواط ساعة، على أن يتبعون ذلك بقرار سعر الصرف على منصة صيرفة، بعد موافقة مقام مجلس الوزراء وجائب وزيرة المالية وجائب وزير المالية على ذلك، وتعديل التعرفة كل شهر أو شهرين بحسب الأسعار، وذلك ضمن نصف الصيرفة وبمحاسب كلفة الإنتاج الحقيقية المعتمدة على سعر النفط العالمي لوقت سقوطها BRENT، على أن يتم اعتماد correction factor لأسعار الطن من كل سادس شهر، وأن يتم إقراره بقرار من سعر طن برميل النفط BRENT في حال لزم الأمر (غير مسمى)، غير أن المتردين أصواتين (نفخة السابقة)، على أن يردد بعض الاعتبار لاحقاً الكلفة الجديدة، فليتم تأمين ترافق الأدلة التالية:

ـ إن سعر بولندي، المتداولة بتسديد كامل كلية شراء النفط العراقي، والمقدمة قيمة السنوية بحوالى ١٠٠ مليون دولار أمريكي (على أساس سعر ١١٠ دولار أمريكي لبرميل النفط BRENT)، بما في ذلك تقييم مطالع نيرة لبنانية محاسبة على سعر الصرف على منصة صيرفة، وليس من ذلك موسسة كهرباء لبنان.

ـ إن سعر الطاقة الكهربائية المقدمة من قبل الإدارات، والمؤسسات العامة بشكل شهري، تقييمها بحوالى ١٠٠ مليون دولار أمريكي في السنة، ما يعادله ٥ ألاف مليار ليرة، تقييمها على سعر الصرف على منصة صيرفة.

ـ وبالذات شحنة سهم الشروط المذكور، أعلاه، ولا سيما ما ورد في النقطة رقم ٦ منها، أي في حال تسديد سعر نفخ الطاقة العراقي من حساب موسسة كهرباء لبنان وفي حال عدم تسديد فواتير استهلاكها من قبل الإدارات العامة والمؤسسات العامة ومصالح المياه، بإبلاغ مقام مجلس الوزراء، وبيانه، مطالعة ولديه بأن ذلك سيؤدي حكماً إلى رفع إضافي لسعر بيع الطاقة لكي يتم تأمين ترافق الأدلة التالية، زيلانة حوالي ١٠ سنت لكل كيلواط ساعة، والمقدمة على سعر الصيرفة، على منه صيرفة، من أجل تأمين الترازن المالي للمؤسسة.

ثانياً: ابْرَأْتُ هذَا اسْتِعْدَادِي وَزَيْرِ الطَّاقَةِ وَالْمَاءِ، وَعَرَضْتُ خَطَّةَ الطَّوَارِىِّ الْوطَنِيِّ لِقَطَاعِ الْكَهْرَباءِ فِي لَشَّـرْ سَوْدَانَ، وَلَكِنْ تَكَبَّ مَعَالِيهِ رَقْمُ /٤٨٤٤/ وَتَارِيخُ ٢٩/٦/٢٠٢٢، وَوَفَقَ الْبَندُ "أَوْلًا" مِنْ هَذَا الْقَرْرَارِ الْمُجْمَعِيِّ، حَدَّدَ مِنْ جَانِبِ وزَارَةِ الطَّاقَةِ وَالْمَاءِ وَوزَارَةِ الْمَالِيَّةِ وَمَقَامِ مَجَلسِ الْوِزَارَاءِ وَنَكَّ بَعْنَيَةِ الْمَسِيقَةِ حَدَّدَ مَعَ الإِشَارَةِ إِنَّ مَؤْسِسَةَ كَهْرَباءِ لَبَّانَ سَتَبْقَى جَاهِزَةً لِلتَّبَاحُثِ بِهَذَا الْمَوْضِعِ مَعَ أَيِّ بَعْدَهُ ٥٠ دَرْجَاتَ، إِنْ بِالْذِيْرَالاتِ أَوْ أَيَّةِ اِجْرَاءَاتِ إِذْنَافِهِ فِيهِ، بِخَصْصِ هَذِهِ الْخَطَّةِ حِينَمَا يَقْتَضِي الْأَمْرُ ذَلِكَ.

«اعتصار القرار ومحاسقاً في الجلسة ذاتها.»

عضو مجلس الإدارة

السيد  
كريم سليمان

عضو مجلس الإدارة

المهندس  
سامر سليمان

عضو مجلس إدارة

المهندس  
سامر سليمان

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام  
المهندس

كمال الحارث



### السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع : فتح بعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C

- المراجع : - قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ .  
- قرار مجلس إدارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ .  
- كتاب مصرف لبنان رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ .  
كتاب رقم ١٦٩٠ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨ ورقم ٢١٥٢ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١ .  
كتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ ورقم ٣٠٢٤ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١ .  
كتابكم ذات الأرقام التالية: رقم ٥٩٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ١٢٧ ت/٥٦  
تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ ورقم ٨٣٢٦ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ ورقم ٧/٨٣٤٧ و  
تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ ورقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ .

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

بعد الاطلاع على كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ الذي يفيد  
بموجب أن مجلس تورّه قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض  
المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي اعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتسيير مع مؤسسة كهرباء  
لبنان والبنك الدولي، والتي لحظت على المدى القصير تأميم الغاز الطبيعي من مصر واستجرار  
الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي.

وأنه بناء على المناقضة التي أجرتها مؤسسة كهرباء لبنان والتي أمرت عن توقيع عقد اتفاق  
مع شركة Vitol Bahrain E.C من أجل تأمين كمية /٦٦٠٠/ طن متري من الغاز اويل لشركة  
كهرباء لبنان بما من شأنه زيادة عدد ساعات التغذية الكهربائية في ظل الظروف الاستثنائية الصعبة  
التي يعيشها غالبية المواطنين اللبنانيين،

وتصيف الوزارة أنه وفي ظل التغير الحاصل في تأمين التمويل المشار اليه، اقترحت خطة طوارق، اعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من اجل تشغيل المعامل الحرارية الاكثر كفاءة، على ان تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة اشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة او بموجب دفع مؤجل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة، وعلى ان يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجبأة والمودعة لديه الى الدولار النقي على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهدأ لتسديد ثمن المحروقات، ما يحقق رأسمالاً تشغيليًّا (working capital) يبلغ حوالي /٦٠٠ مليون دولار نقي وهي كلفة المحروقات والتشغيل والصيانة طيلة فترة ستة اشهر تتمكن خلاله مؤسسة كهرباء لبنان من استكمال دورة الانتاج - البيع - الفوترة - التحويل والدفع.

وتتفيداً للخطة التي وضعت من قبل مؤسسة كهرباء لبنان والذي تقرر فيها رفع سعر التعرفة بشكل يمكّنها من سداد ثمن ما تستورده من الغاز أويل، وباانتظار تحصيل المبالغ التي ستحجى باستناداً إلى التعرفة الجديدة وتلذ الخطة.

ويمـا أن المبيع المطلوب تحويله الى الشركة يـبلغ /٦٢٠,١٩,٣٤٤ د.أ وهو يتـسوجـب، بحسب رأي وزارة المالية، تحويلـ هذا المـبلغـ منـ الخـزـينـةـ الـلـبـانـيـةـ وـالـطـلـبـ إـلـىـ مـصـرـفـ لـبـانـ تحـويـلـهـ لـصـالـحـ الشـرـكـةـ عـلـىـ سـعـرـ صـيرـفـةـ بـالـدـولـارـ الـأـمـيرـكـيـ مـضـافـ إـلـيـهـ ٢٠% عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ جـاءـ فـيـ كـتـابـ مـصـرـفـ لـبـانـ المـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ المـرـجـعـ أـعـلاـهـ،

إنـ الـوزـارـةـ وـعـدـ الإـطـلاـعـ عـلـىـ كـتـابـ وـرـاـةـ الـمـالـيـةـ رقمـ ٣٠٣٩ـ صـ ١ـ تـارـيخـ ٢٠٢٢ـ/١٢ـ/٢٠ـ الـذـيـ تـفـيدـ بـمـوجـبـهـ بـأنـ فـتـحـ الإـعـتمـادـ الـمـسـتـنـديـ يـسـتـوـجـبـ إـصـدـارـ سـلـفـةـ خـزـينـةـ تـثـيـحـ فـتـحـ الإـعـتمـادـ الـمـسـتـنـديـ الـمـطـلـوبـ نـظـراـ لـعـدـمـ وـجـودـ قـانـونـ أوـ اـعـتـمـادـاتـ فـيـ مـواـزـنـةـ الـعـامـ ٢٠٢٢ـ يـتـيـحـ فـتـحـ الإـعـتمـادـ الـمـسـتـنـديـ الـمـطـلـوبـ مـنـ قـبـلـكـمـ،ـ مـعـ الـعـلـمـ أـنـ مـصـرـفـ لـبـانـ سـوـفـ يـقـومـ بـحـجزـ وـسـحبـ قـيـمةـ الـإـعـتمـادـ الـمـسـتـنـديـ مـنـ حـسـابـ لـخـزـينـةـ عـنـ توـفـيـعـ الـإـعـتمـادـ وـإـرـسـالـهـ لـمـصـرـفـ،ـ

فـيـهـاـ (ـوـزـارـةـ الـطـاقـةـ وـالـمـيـاهـ)ـ تـنـطـبـ المـوـافـقـةـ عـلـىـ إـصـدـارـ سـلـفـةـ خـزـينـةـ (ـبـالـشـرـوـطـ الـمـبـيـنـةـ تـفصـيلاـ)ـ فـيـ كـتـابـهاـ رقمـ ١٣٦٨ـ /ـ تـارـيخـ ٢٠٢٢ـ/١٢ـ/٢٢ـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ المـرـجـعـ أـعـلاـهـ)ـ تـثـيـحـ فـتـحـ اـعـتمـادـ مـسـتـنـديـ لـصـالـحـ شـرـكـةـ VitoI Bahrein E.Cـ بـقـيـمةـ /٦٢٠,١٩,٣٤٤ـ دـولـارـ أمـيرـكـيـ لـتـغـطـيـةـ ثـمـنـ شـراءـ كـمـيـةـ /ـ٦٦ـ,٠٠٠ـ طـنـ مـتـريـ مـنـ مـادـةـ الغـازـ أـوـيـلـ لـصـالـحـ مـؤـسـسـةـ كـهـرـبـاءـ لـبـانـ وـذـلـكـ تـفـادـيـاـ لـلـخـسـائـرـ الـمـتـرـتبـةـ عـنـ التـاخـرـ فـيـ إـفـرـاغـ بـوـاـخـ الشـحنـ وـبـغـيـةـ تـأـمـينـ مـاـ يـلـازـمـ مـنـ مـحـرـوقـاتـ بـزـوـمـ عـاـمـ الـإـنـتـاجـ فـيـ مـؤـسـسـةـ كـهـرـبـاءـ لـبـانـ.ـ وـنـظـراـ لـعـدـمـ وـجـودـ قـانـونـ أوـ اـعـتـمـادـاتـ فـيـ مـواـزـنـةـ الـعـامـ ٢٠٢٢ـ يـتـيـحـ فـتـحـ اـعـتمـادـ مـسـتـنـديـ عـلـماـ اـنـ مـصـرـفـ لـبـانـ سـوـفـ يـقـومـ بـحـجزـ وـسـحبـ قـيـمةـ الـإـعـتمـادـ الـمـسـتـنـديـ مـنـ حـسـابـ الـخـزـينـةـ عـنـ توـفـيـعـ الـإـعـتمـادـ

وزارته للمصرف، على أن ينتهي كافة المعنيين بتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي /٦٠٠/ مليون دولار أمريكي.

ونظراً لعدم الدعوة لإنعقاد مجلس الوزراء في الوقت الحاضر،

ونظراً للضرورة والعجلة المتمثلة بوجوب تأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة،

وفي ضوء وجوب البذكير بطلبكم راهناً لكم به يشتم بطبع العجلة والضرورة على النحو المشروح آنفاً،

ومع التأكيد على وجوب التقييد المسلط بتنفيذ بنود الخطة الموضوعة من قبل مؤسسة كهرباء لبنان في سبيل تحقيق التوازن المالي ومحاربة العوائض كافة على أنواعها وإختلافها،

ومع الإشارة إلى ضرورة التقييد بشروط العقد وفقاً لأحكام دفتر شروط المناقصة لاسيما في الشق المتعلق بتحديد شرط التسلية،

نواقف استثنائياً على إصدار سلفة خزينة (بالشروط المبينة تفصيلاً في كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم /٨٣٦٨/ وتاريخ ٢٢/١٢/٢٠٢٢ المشار إليه في المرجع أعلاه) تتيح فتح إعتماد مستدي لصالح شركة Vito Bahrain E.C بقيمة /٦٢,١٩,٣٤٤/ دولار أمريكي (إثنان وستون مليون وتسعة عشر ألف وثلاثمائة وأربعين دولار أمريكي) لتغطية ثمن شراء كمية /٦٦,٠٠٠/ طن متري من مادة الغاز أولى لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، يصار لاحقاً إلى إصدار المرسوم المتعلق بهذه السلفة عند الإقتضاء، وذلك تفادياً لخسائر المحتملة المتترتبة عن التأخير في إبراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان، ونظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الإعتماد المستدي، على أن يعرض الموضوع لاحقاً على أول جلسة لمجلس الوزراء على سبيل التسوية.

رئيس مجلس الوزراء

السيد  
نجيب ميقاتي

# الحكومة البحرينية

وزارة الطاقة والمياه

لوزير

رقم الصادر: ٩/٨٣٧٨

التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٤

جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء



الموضوع: فتح اعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C.

- المرجع:
- كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٢١٥٢/م.ص، تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١
  - كتابنا رقم ٨٣٢٧ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠
  - كتاب وزير المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠
  - كتابنا رقم ٨٣٢٦ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩
  - كتاب وزير المالية رقم ٣٠١٣٤/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥
  - كتابنا رقم ١٢٧/٢٠٢٢/١٢/١٣ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣
  - كتاب رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠/م.ص، تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨
  - كتاب وزير المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥
  - كتابنا رقم ٥٩٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢
  - قرار مجلس إدارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥
  - قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦

بالإشارة إلى الموضوع والبرامج المبينة أعلاه،

ولما كان مقام مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي لاحظت على المدى القصير تأمين التغطية الطبيعية من مصر واستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي.

وفي ظل التغير الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه، واستبقاً لوقوع لبنان في العتمة الشاملة، إقررت وزارة الطاقة والمياه خطة طوارئ أعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تقضي بتأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة، على أن تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة أشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة أو بموجب دفع موجّل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة، وعلى أن يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجمدة والمودعة لديه إلى الدولار التقدي على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهيداً لسداد ثمن المحروقات، ما يخلق رأساًلا تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي ٦٠٠ مليون

دولار نقدی هي كلفة المحمروقات والتشغيل والصيانة طيلة فترة ستة أشهر تتمكن خلالها كهرباء لبنان من إستكمال دورة الإنتاج-البيع-الفوترة-الجباية-التحويل-الدفع.

وحيث أن مجلس إدارة كهرباء لبنان قد وافق بقراره رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ على خطة الطوارئ ومن ضمنها رفع التعرفة، إلا بـ رئيس هذا القرار بجملة شرط ضرورة لإنجاح هذه الخطة المعروضة عليه، لعل أهمها:

- ١- تأمين المبالغ المطلوبة لشراء المحمروقات لزوم المعامل ولكلفة التشغيل والصيانة بحسب ما هو مذكور في الخطة أي حوالي ٣٠٠ مليون دولار أميركي.
- ٢- لحظ وزارة المالية والمؤسسات العامة في موازناتها المبالغ المطلوبة لتغطية إستهلاك الكهرباء من قبل الإدارات العامة والمؤسسات العامة.
- ٣- التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار النقي على أساس سعر صيرفة.
- ٤- التزام جميع الأطراف المعنية ببنود الخطة وتقديم الدعم اللوجستي والسياسي لإنجاحها وخاصةً بما يتعلق بالجباية وتوزع التعديات.
- ٥- تحسين وضع موظفي مؤسسة كهرباء وتأمين الإمكانيات اللوجستية لهم.

وبعد موافقة دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم ١٦٩٠ تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨ على مضمون هذا القرار وطلبه من وزارة الطاقة والمياه اجراء ما يناسب من أجل تطبيقه، شرعت المؤسسة بالقيام بإجراءات العمليات من أجل تطبيق التعرفة الجديدة بدءاً من تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٩.

وعطفاً على الاجتماعات التي جرت مؤخراً مع رئيس الحكومة ووزير المالية وحاكم مصرف لبنان ومدير عام مؤسسة كهرباء لبنان للبحث في كيفية تأمين التمويل اللازم المطلوب لنجاح الخطة، حيث تلاقت وزارة الطاقة والمياه توجيهها من رئيس الحكومة بال مباشرة بإجراء المناقصات. أطلقت المديرية العامة للنفط عبر هيئة الشراء العام عدة مناقصات لشراء الغاز أولي والفيول أولي لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان على أن يتم الدفع للمورد الرابع بعد ستة أشهر على تسلیم الشحنات، وقد رست المناقصات الأولى على شركة Vitol Bahrain E.C. عبر أول شحنة من الغاز أولي بقيمة ١٩,٣٤٤,٢٠٠ دولار أميركي.

على الإثر طلبت وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١٢٧/١٣/٥٦ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ من مديرية القطع ومن وزير المالية فتح حساب مستدي لصالح المورد الرابع.

لدى ذلك اجتىء برقاية رئيس تحريكه، أنسح فيه حكم مصرف لبنان المعنية بعدم قدرة المصرف المركزي على تأمين مبلغ ٣٠٠ مليون دولار بحسب ما نصت عليه الخطة، وقلص المبلغ إلى ١٠٠ مليون دولار للفترة نفسها، أي الممتدة ستة أشهر، مما يحتم تعديل خطة التغذية ليتناسب مع حدود التمويل.

وحيث أن وزارة المالية قد أبدت رأيها بأن تأمين المبالغ المطلوبة لا يستقيم الا عبر اعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة عند دفعها كل اعتماد .. حيث في آخر حند شراء كل شحنة وقود. من هنا أبدت وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧٣٤٧ و تاريخ ٢٠/١٢/٢٠ عدم ممانعتها لهذا الإجراء وللسير برأي وزارة المالية.

وحيث أن جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء قد طلب بكتابها رقم ٢١٥٢/م.ص، تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ من وزارة الطاقة التعبير صراحةً عن رأيها بكتاب وزارة المالية وعدم الإكتفاء بعدم الممانعة عبر طلب صريح واضح.


لذلك،

نطلب إليكم الموافقة على اصدار سلفة خزينة (بالشروط المبينة تفاصيلها ربطاً) تتيح فتح اعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. الخزينة لبيبة أعلاه وذلك خاتمة للحساب المرتبطة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معتمل الانتاج في مؤسسة كهرباء لبنان ونظراً لعدم وجود قانون أو إعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتبع فتح الإعتماد المستندي علماً أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستندي من حسابه الخزينة عند ترقيقه الإعتماد وإرساله للمصرف، على أن يلتزم كافة المعنيين بتأمين تمويل خطة الطوارئ وإستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر الى ما مجموعه حوالي ١٠٠ مليون دولار، وإذا تعذر توفير هذا المبلغ إبلاغنا خطياً وبالسرعة الضرورية بقيمة المبلغ المخصص المنوي تأمينه علماً أن تخفيض التمويل بشكل كبير سوف يهدى على كمية المدروقات المؤمنة وعلى عقود التشغيل والصيانة ما يعرض فاعليّة

وإستمرارية الخطة للهدم طر .

٢٠٢٢/١٢/٢٠

**وزير الطاقة والمياه**

  
د. وليد فياض

## مرفق سـ تفاصيل السلفة

\* تعطى مؤسسة كهرباء لبنان، سلفة خزينة بقيمة ٦٢،٠١٩،٣٤٤ مليون دولار أمريكي (أي إثنان و ستون مليون وتسعة عشر ألف وثلاثمائة وإثنان وأربعون)

الغاية من السلفة: تأمين المبلغ اللازم لفتح اعتماد مستدي لتخطيئة ثمن شراء كمية ٦٦،٠٠٠ طن (ستة وستون ألف طن متري) من مادة الغاز أويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان من شركة Vitol Bahrain E.C. طريقة تأدية السلفة: يأمر من محتسب المالية المركزي يحمل رقم وتاريخ هذه السلفة بناء على تعليمات وزير المالية من تاريخ صدور هذه السلفة.

مدة استعمال السلفة: سنة اعتباراً من تاريخ صدور هذه السلفة.

مهلة تسديد السلفة: مهلة أقصاها سنة من تاريخ صدور هذا السلفة

كيفية تسديد السلفة: تسدد هذه السلفة المستعلقة بالإعتماد المستدي و من ضمنها كافة المصارييف والعمولات المرتبطة عليه أما نقداً أو أن ترصد الجهة المستلبة الاعتمادات اللازمة في موازنتها.

\*يعتبر مجرد استعمال الجهة المستلبة لأي جزء من السلفة إقراراً منها بالقدرة على التسديد وفق الأسس المنصوص عليها في المادة الأولى من هذه السلفة.

\*لا يجوز للجهة المستلبة وعلى مسؤوليتها أن تستعمل السلفة او اي جزء منها في غير الغاية التي اعطيت من اجلها.

\*على مدير الخزينة، مدير الصرفيات ومدير الموارنة ومراقبة عقد الناقلات في وزارة المالية، كل في نطاق اختصاصه ، ملاحقة تسديد هذه السلفة في مواعيدها.



## السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع : فتح اعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C

المرجع : - دكتور وزارة المالية رقم ٣٩/٣٠ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢

- كتاب مصرف لبنان رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨

- كتابكم رقم ٨٣٤٧ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ و مرفقاته.

بالإشارة إلى الموضوع وال المرجع المبينين أعلاه ،

وبناء على توجيهات السيد رئيس مجلس الوزراء وطلبه ،

ومن مراجعة كتابكم المشار إليه في المرجع أعلاه يتبيّن أنكم ثبّتون عدم الممانعة بالسير برأي وزارة المالية لتأمين فتح اعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C بقيمة ١٩,٣٤٤ / ٦٢,٠٠٠ دولار أمريكي (إثنان وستون مليون وتسعة عشر ألف وثلاثمائة وأربعة وأربعون دولار أمريكي) من أجل تأمين كمية ٦٠٠٠ طن متري من الغاز أولي لشركة كهرباء لبنان بما من شأنه زيادة عدد ساعات التغذية الكهربائية في ظل الظروف الاستثنائية الصعبة التي يعيشها غالبية المواطنين اللبنانيين .

وفي المقابل ، ومن التدقيق بكتاب وزارة المالية الذي تركنون إليه يتبيّن أن الوزارة تقيّد بأنّ فتح الإعتماد المستدي يمتدّ بحسب إصدار سلة خزينة تتيح فتح الإعتماد المستدي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون في..... في مراقبة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الإعتماد المستدي المطلوب من قبلكم ، مع العلم أنّ مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستدي من حساب الخزينة عند توقيع الإعتماد وإرساله للمصرف ،

وعليه فإنه لا يتبيّن من خلال ما تقدّم وجود أي طلب واضح مُقدّم من الوزارة المعنية أي وزارة الطاقة والبيئة بل ميرر ملء نسخة في رأي ستر عن وزارة المالية، خاصة وأن الأصول تفرض بأن تتقدّم الوزارة المعنية أي وزارة الطاقة والمياه بطلب واضح لا لبس فيه ومن شأنه أن يؤمن الغاية المُتَوَجِّلة التي ترمي إليها، وعلى أن تستكمل الملف من جوانبه كافة عند الإقتضاء لا سيما التنسيق مع وزارة المالية بهذا الخصوص، ما يستتبع إعادة كامل الملف إليكم لإجراء المقتضى بحسب الأصول والإعادة تمهدًا لاطفاء الموضوع مجرّد القانوني.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

اِمْرُورُكَه الْبَرْتَنَسْه  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



رقم الصادر: ٨٣٤٧

التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٠

جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: فتح إعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C.  
المرجع: كتاب معالي وزير المالية رقم ٣٩/٣٠٢٠ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠

بالإشارة الى الموضوع والمرجع أعلاه،

وعطفاً على كتاب معالي وزير المالية رقم ٣٩/٣٠٢٠ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ والذي يشير الى عدم جواز فتح إعتماد مستدي مؤجل ستة أشهر على أن يصار الى إستصدار سلفة لاحقاً بحسب الحاجة، بل الى ضرورة إستصدار سلفة خزينة فوراً بقيمة ٦٢,١٩,٣٤٤ دولار أمريكي، تتيح تأمين الضمان وفتح الاعتماد المستدي المطلوب.

لذلك،

لا نرى مانعاً من السير برأي وزارة المالية المشار اليه أعلاه تأمين فتح إعتماد مستدي بقيمة ٦٢,١٩,٣٤٤ مليون دولار أمريكي تقادياً للخسائر المحتملة والمترتبة عن التأخير في إفراج بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان على أن لا تترتب عليه فوائد مالية إضافية على كاهل المؤسسة.

وزير الطاقة والمياه

د. وليد فياض

٤٤٣  
٢٩

نسخة تسلق إلى:  
ـ معالي وزير المالية



الجمهوريّة اللبنانيّة  
وزارة الماليّة

الوزير

٣٩/٢٠٢٢/١٩

٢٠٢٢/١٢/١٣

جانيب وزير الطاقة والمياه

**الموضوع:** فتح إعتماد مستدي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

**النوعية:** كتابكم رقم 2/8326 تاريخ 2022/12/19

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

لما كانت مؤسسة كهرباء لبنان قد طلبت من وزارة المالية بموجب كتابها رقم 949 تاريخ 13/12/2022 فتح إعتماد مستدي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C العائد لشراء مادة الغاز أولى بقيمة تبلغ 62,019,342 دولار اميركي،

ولما كانت وزارة المالية قد طلبت من وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها رقم 3024/ص<sup>١</sup> تاريخ 15/12/2022 افادتها عن استند القانوني الذي بموجبه سوف يتم فيه فتح الاعتماد المستدي والمستدات المثبتة للمبلغ المطلوب،

ولما قامت وزارة الطاقة والمياه بموجب كتابها المنوه به أعلاه بتقديم بعض التوضيحات بهدف تأمين الكهرباء في ظل الظروف الصعبة التي يعيشها غالبية اللبنانيين، دون ابراز اي مستند قانوني يتبيّن بفتح الاعتماد المستدي المذكور،

لذلك، نتمنى عليكم رفع الموضع الى الأمانة العامة لمجلس الوزراء من أجل اصدار سلفة خزينة تتبع بفتح الإعتماد المستدي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون او إعتمادات في موازنة العام 2022 يتبيّن بفتح الإعتماد المستدي المطلوب من قبلكم، علماً ان مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الاعتماد المستدي من حساب الخزينة عند توقيع وزارة المالية الاعتماد وإرساله لمصرف لبنان.

وزير المالية

د. يوسف الخليل

- نسخة تبلغ الى مؤسسة كهرباء لبنان.

١٨٠٣



وزارة المالية  
رقم ...٦٦٦...  
التاريخ .....٢٠٢٤/١٢/١٥

الحكومة البحرينية  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير

رقم الصادر: ٦٣٣٧  
التاريخ: ٢٠٢٤/١٢/١٥

معالي وزير المالية  
الدكتور يوسف الخليل المدهش

Vitol Bahrain E.C.  
نحو سنتين، قدمت مستندتي موجلاً الدفع ستة أشهر لصالح شركة  
المراجع: كتابكم رقم ٣٠٢٤/صرا تاریخ ٢٠٢٢/١٢/١٥

عطفاً على الاجتماع الذي أجراهما دوله رئيس مجلس الوزراء مع كافة الأفرقاء المعنيين بتأمين التمويل لزوم تشغيل محطة توليد الكهرباء، وبعد الإتفاق على الأهمية الكبرى لموضوع تأمين الكهرباء في ظل الظروف الاستثنائية الصعبة التي يعيشها غالبية المواطنين اللبنانيين،

وببناءً على توجيهات رئيس الحكومة،  
شرعت وزارة الطاقة وثبيه بعداد دفاتر الشروط وإجراء المناقصات الازمة، بموجب قانون الشراء العام، لاستقدام الكهرباء اللازمة من المحروقات، حيث افضت هذه المناقصات الى عقد اتفاق مع شركة Vitol Bahrain من أجل تأمين كمية ٦٠٠٠٠ طن متري من النازل أولى، لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، على أن تلتزم الشركة بقبض مستحقاتها بعد ستة أشهر من تاريخ التسليم، بينما تتعهد مؤسسة كهرباء لبنان بدفع هذه المستحقات من حصيلة الجباية لديها على أساس سعر صيرفة زاد ٢٠٪ بحسب كتاب سصرف لبنان رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨، وفي حال عدمتمكن

المرسدة من دفع كمسد كهرباء بحد ستة أشهر يصار الي تحويله الى تخطيط الفارق عن طريق احتطانها سلة خزينة في حينه،

وبيان أن المتبقي المطلوب تحويله الى الشركة المستوردة عدد استحقاق، أي بعد ستة أشهر، يبلغ ٦٢٠٩,٣٤٤ دولار أمريكي، نسخة لغير المصارف التي توفر اتصالاً إلكترونياً بمستندي موجلاً الدفع ستة أشهر من قبل مصرف لبنان الى الشركة المذكورة وفقاً لما نص عليه دفاتر ترسيم المناقصة،

بناءً على ما يلي:

تنتمي عزيزتك، بجزء ما ترونه مناسباً من أجل الطلب من جانب حاكم مصرف لبنان فتح الإعتماد المستندى موجلاً الدفع ستة أشهر بالشكل المشار اليه أعلاه تناوله توفر اتصالاً إلكترونياً بمستندى موجلاً الدفع ستة أشهر من الشحن.

وزير الطاقة والمياه

د. رايد فرياصن

حسين سعيد (من) (٦٣٣٧)  
للدعاوى إنما

ـ



جمهوريّة لبنان

وزارة المالية

الوزير

٢٠٢٢/١٢/١٣

١٥ لازارك

جانيب وزير الطاقة والمياه

الموضوع: فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

المريح: كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ٩٤٩ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ والمسجل لدى وزارة المالية تحت رقم ١٢٢٩٤ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٤.


بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينين أعلاه،

لما كانت مؤسسة كهرباء لبنان تطلب من وزارة المالية فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

نتمنى عليكم إفادتكم عن السند القانوني الذي بموجبه سوف يتم فيه فتح الاعتماد المستندي والمستندات المثبتة للمبلغ المطلوب.

وزير المالية

د. يوسف الخليل



- نسخة تبلغ الى مؤسسة كهرباء لبنان.

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط  
الوزير

وزارة الطاقة والمياه  
الى رئيس مجلس الوزراء

رقم الصادر : ٥٧ / ١٢٢ / ت  
رقم المحفوظات : ٦٣ / ٢٠٢٢  
بروت في ١٣ DEC 2022 :

جانب مصرف لبنان  
مديرية القطع والعمليات الخارجية - بيروت  
بواسطة مؤسسة كهرباء لبنان - بيروت

الموضوع: فتح اعتماد مستند لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C تنظيمية لشن شحنة الغاز اويل الواردة على متن الناقلتين البحريتين T.B.N "CAPE BACTON" و "T.B.N" خلال شهر كانون الأول من العام ٢٠٢٢

المرجع: العقد رقم ١٢٧ / ت ٥٥ / ت تاريخ ٢٢/١٢/١٣ ، بحسب مناقصة عمومية رقم ١٢٧ / ت تاريخ ٢٢/١١/٠٣ ، والاعلان رقم ١٢٧ / ت / ١ تاريخ ٢٢/١١/٠٣ والاعلانات اللاحقة.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،  
نود عكم ربطاً بالطلب العائد لفتح اعتماد مستند لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C بقيمة ١٩,٣٤٢,٠٠ دولاً أميركي، (مع العلم أن قيمة الشحنة تعدل تقليدياً استناداً إلى المادة ٤٧A الفقرة ١٢) لدى مصرف DEUTSCHE BANK AG SINGAPORE، وذلك تنظيمية لشن شراء كمية ١١٠٠ / (ستة وسبعين ألف طن متري) زائد أو ناقص ٥% من مادة الغاز اويل تشن من قبل شركة VITOL BAHRAIN E.C على متن الناقلتين البحريتين "CAPE" و "T.B.N" و "BACTON" لتغريفهما في منشآت مؤسسة كهرباء لبنان في مصب معمل دير عمار و/أو مصب معمل الزهراني - لبنان.  
للتفضل بالاطلاع وقيد المبلغ المذكور أعلاه على مؤسسة كهرباء لبنان في حسابها لديكم والإفادة وفقاً للأصول.

وزير الطاقة والمياه بالوكالة

هكتور الحجار

نسخة تبلغ الوزير .. مقرنة ..  
- مصلحة التزوير الاقتصادية والمالية ..  
- مصلحة التزوير الثانية ..

# كهرباء لبنان

"الموسسة العامة"

ELECTRICITE DU LIBAN

"Etablissement Public"

[ جانب وزارة المالية ]

شارع النور - بيروت - تلفون : ٢٩٠٤٤٢٧٢٠

تلفاكس : كهرباء لبنان

[ مديرية الدين العام ]

تلекс : EDL 44834 LE - EDL 43370 LE

[ رقم المخلوقات : ١٤ ]

رقم المصادر : ٤٣٤٩

[ ]

[ ]

٢٠٢٢/١٢/١٣ بيروت

الموضوع: فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C

(المرجع) كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ١٢٧ / ت/٦٥ تاریخ ١٢/١٣/٢٠٢٢.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه ،

نرجو معالي وزير المالية الموافقة على فتح الاعتماد المستندي موضوع كتابنا رقم ٨٤٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C العائد لشراء مادة الغاز أولى الموجة إلى مصرف لبنان والمرفق ببطا .

وتفضلوا بقبول الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

كمال الحسين

مختار الموسسة  
اللبنانية  
جورج عازوري

**كهرباء لبنان**  
**"مؤسسة عامة"**  
**ELECTRICITE DU LIBAN**  
**"Etablissement Public"**

جانب مصرف لبنان

شارع النهر - بيروت - تلفون: ٢٩ - ٤٤٢٢٠

تلفزيون: كهرباء لبنان

نомер: EDL 44834 LE - EDL 43370 LE

بيروت

[ مديرية القطع والعمليات الخارجية ]

رقم المدخلات: ١٤

رقم المصادر: ٤٩٤٨

بروزت في: ٢٠٢٢/١٢/١٣

الموضوع: فتح اعتماد مستندي لصالح شركة VITOL BAHRAIN E.C.  
تنطية لشمن شمن الغاز اويل الواردة على متن الناقلات البحرية  
"CAPE BACTON" و "TBN" خلال شهر كانون الأول من العام  
٢٠٢٢

المرجع: كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٦/١٢٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣  
كتاب التفويض والتنازل رقم ٥٧/١٢٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٢  
العقد رقم ٥٥/١٢٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣  
٢٠٢٢/١١/٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٢ والإعلان رقم ٥٦/١٢٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣  
و والإعلانات الملحقة.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،  
نرفق لكم كتبتي معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٥٦/١٢٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ ورقم  
٥٧/١٢٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ لفتح وعلى مسؤوليتنا إعتماد مستندي جديد لدى:  
"DEUTSCHE BANK AG SINGAPORE"

لصالح شركة "VITOL BAHRAIN E.C." بمبلغ ٣٤٢,١٩ د.أ (فقط إثنان وستون مليوناً وتسعة عشر ألفاً) وثلاثمائة وإثنان وأربعون دولاراً "ميركيها"، وذلك تنطية لشمن شراء كمية ٠٠٠٠٠٦٦ (ستة وستون ألف طن متري) زائد أو ناقص ٥% من مادة الغاز اويل شمن من قبل شركة VITOL BAHRAIN E.C. وذلك على متن الناقلات البحرية "CAPE BACTON" و "TBN" لتفريغها في منشآت مؤسسة كهرباء لبنان في مصب معمل دير عمار وأو مصب معمل الزهراني - لبنان.  
ونفرضكم بسحب المبالغ اللازمة لهذا الإعتماد المستندي من ضمنها كافة المصارييف والعمولات المترتبة عليه من جميع حساباتنا الجزء لديك ، ولقاء إشعار يرسل لنا من قبلكم.  
وتفضلاً بقبول الاحترام.

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

كمال الخطيب

وزير  
بكير

محاسب المؤسسة  
الإنابة  
جورج عازار

Letter of Credit Request Format  
**Irrevocable Documentary Credit Application**

MINISTRY OF ENERGY AND WATER  
BEIRUT - LEBANON

Beirut,

11.3 DEC 2022.



TO: BANQUE DU LIBAN- BEIRUT

Further to our relationship with your bank including but not limited to the issuance by your bank of documentary credit(s) by order of ourselves,

We hereby request you to issue under our full responsibility, on our behalf and for our account, an irrevocable documentary credit in accordance with the instructions hereunder.

Except as otherwise herein expressly indicated, this documentary credit is subject to the Uniform Customs and Practice for Documentary Credits (2007 Revision, Publication No 600 of the International Chamber of Commerce, Paris, France) and ISBP No. 681E, 2007 revision for UCP 600

This Documentary credit is to be opened by your bank by authenticated Teletransmission and / or by authenticated Electronic message and /or by letter as follows:

QUOTE

Sender            bdlelbbxfxd  
Banque du liban  
(Foreign Exchange Department)  
Beirut lb

Receiving Bank (Confirming Bank): as advised by BDL  
Advising Bank Name DEUTSCHE BANK AG SINGAPORE  
BANK ACCOUNT NUMBER AND CURRENCY: 2548931-05-5 (USD)

27 Sequence of Total

40A Form of Documentary Credit  
Irrevocable

20 Documentary Credit Number

31C Date of Issue

40 E Applicable Rules  
UCP latest version

31D Date and Place of Expiry  
240 days from the issuance date of this L/C.

50 Applicant

ELECTRICITE DU LIBAN  
BEIRUT - LEBANON

59 Beneficiary

VITOL BAHRAIN E.C.  
260 ORCHARD ROAD, #13-01  
THE HEEREN  
SINGAPORE 238855

32B Currency code, Amount

US Dollars /62,019,342.00/ (U.S. Dollars sixty two million nineteen thousand and three hundred forty two)

39B Maximum Credit Amount

بيانات عامة لعمليات شراء كهرباء من مادة الغاز أو زيت الليم من منصات كورباج لبنان  
MEW-DGO-PPL-GO-A1-2022

Sad

Zik

AH

**41a Available With:**

'As advised by BDL  
By Deferred Payment

**42P Payment Details**

Payment up to 180 days from date of Notice of Readiness (NOR) (NOR date at first discharge port /berth to count as day zero).

**43P Partial Shipments/Partial Payment**

Allowed

**43T Transshipment**

Not allowed

**44A Loading on Board:**

M/T « Cape Bacton », from Kulevi Georgia, and/or « T.B.N. » from load port, country name.

**44B For Transportation to Zahrani and/or Deir Ammar power plants terminals, and/or Tripoli Oil Installations and/or Zahrani Oil Installations. One or more safe port(s)/one or more safe berth(s), Lebanon.**

**44C Latest date of shipment**

dd/month/yyyy

**45A Description of goods and/or services**

+ Product deliverable: Gas Oil 0.1 pct 'Sulphur'

+ Quantity: 66,000 metric tons up to plus or minus 5 pct of gas oil 0.1 pct 'Sulphur', at beneficiary's option, in two lots: the first lot to be loaded on board of M/T "CAPE BACTON", and the second lot to be loaded on board of MT "TBN", and both lots to be delivered DAP (Delivery At Place) one or more safe port(s)/one or more safe berth(s), Lebanon, with applied price formula as per Contract No. 127/T/55 dated 13/12/2022 as follows:

The price in U.S. Dollars per Metric Ton DAP (Delivery At Place) one or more safe port(s)/ berth(s) Lebanon, based on the received quantity, will be equal to: The average of all the means of the high and the low quotations for Gas oil 0.1 % as published in Platts European Marketscan under the Heading "FOB Med (Italy)" plus a premium of U.S. Dollars 7136.69/ PMT (U.S. Dollars one hundred thirty six and sixty nine cents) per Metric Ton.

The quotations to be taken into consideration will be the effective and valid published quotations on the Bill of lading (B/L) date, the five (5) published quotations immediately before and the five (5) published quotations immediately after. In case no quotation on B/L date then the five (5) quotations before and the five (5) quotations after Bill of lading date to apply (total 10 quotations).

The received gas oil quantity is the outturn quantity net in air received at the shore tanks in Lebanon.


The cost of each additional port of discharge in Lebanon will be an additional extra premium of U.S. Dollars 1.00/ PMT U.S. Dollars (one) per Metric Ton.


**46A Documents required**

Payment shall be made against presentation of the following documents:

- 1- Signed commercial invoice in one original and three copies certifying the following:
  - a- Quality and quantity supplied and all specifications are in compliance with the Contract No. 127/T/55 dated 13/12/2022 .
  - b- Price applied should be detailed as regards the computation of the final unit price based on the Platts quotations, and other contract clauses as per Contract No. 127/T/55 dated 13/12/2022 . A copy of the Platts European Marketscan publications for Gas oil 0.1 % under the Heading "FOB Med (Italy)" showing the quotations on the Bill of lading (B/L) date, the five (5) published quotations immediately before and the five (5) published quotations immediately after must be attached to the invoice.
- 2- Full set of original Bill of lading, showing notation "Clean on Board", clearly mentioning load port(s), knowing that offshore port loading (OPL) is not acceptable, and discharge port(s) in Lebanon, duly dated and signed by the master or his agent, endorsed to the order of "Electricite Du Liban - Lebanon", marked "freight prepaid". Charter party B/L is acceptable. B/L marked "freight payable as per charter party" is acceptable.
- 3- Certificate of Origin issued or countersigned by the Chamber of Commerce or any other official or governmental entity determining the origin of the product.
- 4- Report issued by the independent inspection company(or companies)assigned by the Ministry of Energy and Water – Directorate General of Oil confirming that the goods are in accordance with the specifications








mentioned in this letter of credit and have been discharged in (delivery places). The report must indicate time of NOR ,time of discharge (starting and completion) at each discharge port(s)/berth(s),the return quantities in Metric tons net in air received at shore tank(s)and the detailed specifications of the cargo as ascertained at discharge port(s). If one or more tests are not available in Tripoli and Zahran oil installations laboratories or any other laboratory appointed by the Directorate General of Oil, it should be indicated as Not Available (N/A).

- 5- Time sheet or statement of facts issued at load port (s).
- 7-Ship's tank inspection report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 8-Ship's O.B.Q. (On Board Quantity) report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 9-A confirmation letter issued and signed by the Ministry of Energy and Water - Directorate General of oil stating that they received from the Seller an e-mail for the bill of lading, the date of loading, the loading port(s), and the discharge port(s)/berth(s) in Lebanon.
- 10-A complete map stamped by the Ministry of Energy and Water for the Automatic identification system (AIS) once the vessel left the loading port till it reached the discharge port.

#### **47A Additional conditions**

- +B/L date prior to L/C issuance is acceptable.
- +Except as otherwise herein stated all documents must be issued in English Language besides any other language, and issued at least in one original and one copy.
- + issued in one original and one copy.
- + Any alteration or correction of whatsoever nature on any of the documents required under this credit must bear an authentication stamp of the same signer of the document and such authentication must indicate the following words "correction approved", the name of the signer, the name of the issuer and then the signature of the signer/issuer.
- + Product described as Gas oil or Diesel or Diesel Oil or Light Gas oil or LGO acceptable.
- +All documents, except invoice and LOI if presented, showing name of third party as shipper/consignor/supplier/exporter are acceptable.
- + Obvious typographical/spelling errors on documents are not to be considered as discrepancies except for cargo quantity in B/L, US Dollar value in Invoice and the Letter of indemnity (LOI), Text.
- + Transshipment is not allowed; therefore ART 20 (C) of UCP 600 is not applicable for this L/C.
- + Documents are to be sent to Banque du Liban address by any courier service at Beneficiary's expense.
- + Separate invoice issued and signed by the beneficiary for payment of demurrage cost at discharge port(s)/berth(s) is acceptable and will be payable against a copy of the said cost invoice, approved and countersigned by the Ministry of Energy and Water to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.
- + Separate invoice issued for Extra War Risk Insurance Premium (EWRIP), if any, is acceptable and to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.
- + Separate invoices to be issued for any other costs mentioned in the Charter party, if any, and to be presented within 60 days from the issuing date of the L/C.
- + The value of this L/C shall automatically increase or decrease in accordance with the price formula detailed as per Contract No. 127/T/55 dated 13/12/2022, including any amount of demurrage at discharge port(s)/berth(s), EWRIP, and any other costs mentioned in the Charter Party as per 47A without any further amendment. However, all such costs will not be subject to interest payment and will be payable together with or after the cargo value against Beneficiary's invoices representing the said costs.
- + FAX/PDF E-mail copy of documents are acceptable, and copy of original documents are acceptable wherever stated within this letter of credit where original documents must be provided.
- + Partial drawings are allowed.
- + Documents dated prior to LC issuance are acceptable.
- + All documents showing port (s) of discharge other than the one (s) on the bill of lading are acceptable and should not be considered discrepant or inconsistent.
- + Stamp fees of 0.4% will be deducted from each amount paid by means of this letter of credit.
- + The report issued by the independent inspection company (or companies) and/or the quality report and/or the analysis report and/or the certificate of analysis, showing results from Tripoli Oil Installations-Tripoli, and/or



Zahrani Oil Installations- Zahrani, and/or Central Oil Laboratory in Beirut and/or any other laboratory accredited and appointed by the Ministry of Energy and Water Directorate General of Oil is acceptable and should not be considered discrepant or inconsistent.

+ When payment under this L/C is affected up to 180 days from the date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port berth to count as day zero), an interest rate of SOFR (180 days) is applied from the 31<sup>st</sup> day from the date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port berth to count as day zero), until the actual payment date, provided that this rate is to be applied on the whole cargo value. To determine the duration of interest, the 31<sup>st</sup> day after the date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port berth to count as day zero.), and the actual payment day is excluded. The approved interest rate is the SOFR (180 days) rate in US Dollars for the 31<sup>st</sup> day after the date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port berth to count as day zero.), as published by the FEDERAL RESERVE BANK OF NEW YORK on their website //www.newyorkfed.org// under the section SOFR Averages and Index Data, or for the preceding banking day in the event of the said day 31<sup>st</sup> day falls on a bank holiday or week end.

#### SPECIAL CONDITION:

+ In case one or more of the documents required under field 46A are missing or unavailable at the time of negotiation , then the payment shall be made against beneficiary's invoice (e-mail/fax/photocopy acceptable), a copy of the Bill of lading (non-negotiable/non-endorsed copy is acceptable) (e-mail/fax/photocopy acceptable), the document No. 4 (e-mail/fax/photocopy acceptable), and Letter of Indemnity (LOI) (e-mail/fax/photocopy acceptable), worded textually as hereunder and duly issued and signed by beneficiary. The text of LOI is as follows:

#### QUOTE

To: ELECRTICITE DU LIBAN  
BEIRUT, LEBANON

#### LETTER OF INDEMNITY

REF: Contract No. 127/T/55 dated 13/12/2022 signed between .....and The Ministry of Energy and water, Beirut, Lebanon.

We, .... (name & address), referring to a cargo of ... MT of gas oil 1.0% sulfur loaded on board of maritime vessel ... pursuant to Bill of lading number .... dated ... and delivered to Lebanon hereby irrevocably undertake to remit directly to Electricite Du Liban - Beirut, Lebanon, the following documents:

- 1- Full set of original Bill of lading, showing notation "clean on board", clearly mentioning load port(s), knowing that offshore port loading (OPL) is not acceptable, and discharge port(s) in Lebanon, duly dated and signed by the master or their agent, endorsed to the order of "Electricite Du Liban - Lebanon", marked "freight prepaid". Charter party B/L is acceptable. B/L marked "freight payable as per charter party" is acceptable.
- 2- Certificate of Origin issued or countersigned by the Chamber of Commerce or any other official or governmental entity determining the origin of the product.
- 3- Time sheet or statement of facts issued at load port (s).
- 4- Ship's tank inspection report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 5- Ship's O.B.Q. (On Board Quantity) report issued at loading port by independent inspector nominated by Seller and approved by Buyer.
- 6- A confirmation letter issued and signed by the Ministry of Energy and Water - Directorate General of oil stating that they received from the Seller an e-mail for the bill of lading, the date of loading, the loading port(s), and the discharge port(s)/berth(s) in Lebanon.
- 7- A complete map stamped by the Ministry of Energy and Water for the Automatic identification system (AIS) once the vessel left the loading port till it reached the discharge port

We hereby irrevocably and unconditionally undertake to indemnify you and hold you harmless against any claims made against you by anyone as a result of breach by us of any of our warranties as set out above, and all loss, costs (including but not limited to costs as between attorney or solicitor and own client) damages, and expenses which you may suffer, incur or be put to which are not too remote as a result of our failure to deliver the above documents in accordance with the provisions of the Contract

Our obligation to indemnify you is subject to the condition that you give us prompt notice of the assertion of any claims and reasonable time to comment thereon prior to your settlement of any such claims. This indemnity shall become null and void on delivery by us of the aforesaid documents to you. This indemnity shall be governed by and construed in accordance with the Lebanese Law and all disputes, controversies or claims arising out of or in relation to this indemnity or the breach, termination or validity thereof shall be subject to the exclusive jurisdiction of the Lebanese courts.

This Letter of Indemnity is issued by a duly authorized Officer of the Beneficiary.

For and on behalf of

SELLER

Signature: \_\_\_\_\_

Name: \_\_\_\_\_

Title: \_\_\_\_\_

Date & Place: \_\_\_\_\_

### **UNQUOTE**

#### **71B Charges**

All bank charges and commissions of opening bank are for opener's account. All other bank charges and commissions are for beneficiary's account.

#### **72 Period for Presentation**

Within LC validity - Documents presented later than 21 days after B/L date but within L/C validity are acceptable.

#### **73 Confirmation Instructions**

Confirmed

#### **74 Instructions to the paying/Accepting/Negotiating Bank**

(As indicated by Banque du Liban - Beirut).

In case payment falls due on a Bank Holiday/non-Banking day in NEW YORK (Except Sundays, Mondays) payment must be effected on the immediately preceding Bank Working day. Payment falling due on Sunday or Monday "Holiday", should be effected on the immediately following Bank Working day in NEW YORK. You are kindly requested to send the related documents to our address which is:

**BANQUE DU LIBAN**

RUE MASRAF LOUBNAN

P.O.BOX 11-5544



BEIRUT, LEBANON

Attention: Foreign exchange and International Operations Department  
under auth. Swift advice to us,


#### **75 Sender to Receiver Information**

REC/ Please advise us by return auth. Swift  
date of notification of this L/C to BEN.

### **QUOTE**



Minister of Energy and Water  
By Proxy



Hector Al Hajjar



جدول احتمال تقدیری:

Letter	Date	Vessel Name	Product	Quantity mt	% basis	Price \$	Premium \$	Additional port \$	Total \$	Spread	Projected value \$
	Lot 1: 15/20/12/2022	MAERSK KAYA	Gas Oil	33,000	5	757.25	136.69	1.00	894.94	1.05	31,009.671
	Lot 2: 15-30/12/2022	T B N	FOB MED Italy	33000		757.25	136.69	1.00	894.94	1.05	31,009.671
Total Projected Value \$											62,019.342

بيان: الشركة الممثلة عموماً شراؤها كعنة من مدة الغزو الأول لليوم مؤسسة كبراء للبنان.

*[Handwritten signatures]*



الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير

الرقم الصادر: ٢٥/١٨٧  
التاريخ ١٣ DEC 2022

تلویزیون و تئاتر

مصرف لبنان  
البنك المركزي اللبناني

عطفاً على طلب فتح اعتماد مستند بقيمة اثنين وستين مليوناً وتسعة عشر ألفاً وثلاثمائة واثنين وأربعين دولار أمريكي موضوع كتابنا إليكم لصالح "كهرباء لبنان" مؤسسة عامة - بيروت

ولما كانت المحرّقات موضوع الاعتماد المستندي المذكور سينتم تسلیمهما مباشة في مستوى دفاتر دیر هکمار و/او سعمل الزهاری التابعه لموسسه "کهر بام لینان"

لذلك، فإننا ننوه بكم بقبول المستندات التي سوف ترد تنفيذاً لهذا الاعتماد المستندى كما هي مقدمة بالرغم من أي مخالفات أو مغایرات محتملة قد ترد عليها.

كما إننا نتفاصل بصورة نهائية غير قابلة للرجوع عنها عن إبداء أي تحفظ أو اعتراض أو مطالبة، مهما كان موضوعها، قضائية أو غير قضائية، بهذا الشأن مهما كانت الأسباب أو الدافع .

علمًا أن كتاب التفويض والتنازل هذا يشمل الشحنات كافة الحالية والمستقبلية التي سوف يتم تنفيذها من خلال هذا الاعتماد المستند.

وتفضليوا بقبول فائق الاحترام

وزير الطاقة والمياه بالوكالة

الدكتور الشجاع



وزير المالية  
MINISTER OF FINANCE

الموضوع :

الرقم : ٧٧٧٨

الموافق : ٢٢/١٢/١٩٤٨

جانبكم كهرباء لبنان  
حضور رئيس مجلس الادارة - المدير العام  
كمال حايك

بالإشارة الى كتابكم الصادر بتاريخ ٢٢/١١/١١ بخصوص تزويدكم بسعر صنف في الأول من كل شهر  
نحيطكم علماً أن مصادركم تشير إلى سبب في تزويدكم بسعر كمية مقابل التبرات اللبنانية المحبأة والصلمة التي  
تصادرها على سعر صنفها مضافاً إليه ٣٠٪  
للتحصل بأخذ المعلم

وتقضوا بهم الاحترام

المعلم



لعمان للور

الجمهوريّة اليمانيّة

وزارة الطاقة والمياه

الوزير



رقم الصادر: ٢٧٧٦٩ / ج

التاريخ: ٢٠٢٢/١١/٨

### جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: حاجة مؤسسة كهرباء لبنان للعملات الأجنبية (Fresh Dollars) لمدة أربعة أشهر.

المرجع: كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٤٢٨٦/٤ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٤ المسجل لدينا تحت الرقم

٢٠٢٢/١١/٤/٧٦٨٩

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

نودعكم ربطاً كتاب مؤسسة كهرباء لبنان الذي تحدّد فيه حاجتها للعملات الأجنبية (Fresh Dollars) لتأمين الحد الأدنى من سلامة الاستثمار في قطاعات الانتاج، النقل والتوزيع لمدة أربعة أشهر على الأقل وهي الفترة الدنيا الفاصلة بين تاريخ البدء بتطبيق قرار زيادة التعرفة والموعد المتوقع للبدء بتحصيل ايرادات مالية من جباية الفواتير التي ستتصدر على أساس هذه التعرفة الجديدة ما يمكن المؤسسة بعد ذلك من إعادة جدولة المترتبات المالية المتوجبة عليها.

تجدر الإشارة إلى أن مؤسسة كهرباء لبنان قد ارفقت في كتابها جدولًا مفصلاً بالتكلفة المقدرة لكل قطاع مع مجموع عام بلغ ٥٤ مليون دولار أمريكي. وتبلغ حصة مشروع مقدمي خدمات التوزيع وفق الجدول ١٢ مليون د.أ اي بمعدل ٣ ملايين د.أ شهرياً في حين ذكرت خطة الطوارئ التي اعدتها وزارة الطاقة ومؤسسة كهرباء لبنان ان كلفة هذا المشروع تبلغ بالحد الأدنى ١٥ مليون د.أ شهرياً.

من هنا، ونظراً للدور الذي سوف تلعبه شركات مقدمي الخدمات في المرحلة القادمة لناحية تفعيل الجباية بحسب التعرفة الجديدة، وتقديراً لنضرر الذي سوف يلحق بفعالية عمل هذه الشركات ما ينعكس على استدامة تحصيل الأموال وبالتالي شراء الفيول لزوم تشغيل معامل الانتاج والإبقاء على المعدلات المرجوة من التغذية،


يُجدر رفع المبلغ المخصص لمشروع مقدمي الخدمات إلى ٣٠ مليون د.أ. بالحد الأدنى ما يرفع المبلغ الإجمالي المطلوب إلى ٧٢ مليون دولار أمريكي.

لذاك،

نُتمنى عليكم الموافقة على طلب مؤسسة كهرباء لبنان مع الأخذ بعين الاعتبار ملاحظاتنا الواردة أعلاه وإجراء ما تزونه مناسبًا بغية تامين المبالغ المطلوبة من العملة الأجنبية من جانب مصرف لبنان تمكيناً للمؤسسة من القيام بالحد الأدنى من الخدمات ولمواكبة قرار رفع التعرفة ورفع ساعات التغذية.

آخر تبرير ٢٠١٩

وزير الطاقة والمياه



د. وليد فياض

# كهرباء لبنان

"المؤسسة العامة"

ELECTRICITE DU LIBAN  
"Etablissement Public"

مكتوب الوزير  
٧٨٦  
٢٠٢٢/١١/٤

المجلس المركزي للمؤسسة كهرباء لبنان  
شارع النهر - بيروت

تلفون : ٢٩-١٤٢٧٢٠

فاكس : ٥٨٣٠٨٤

تلغرافيا : كهرباء لبنان

جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء  
بواسطة معالي وزير الطاقة والمياه  
الدكتور وليد فلياض المحترم

رقم الملاحظات

رقة المصادر

٢٠٢٢/٨٨/٩

الموضوع: حاجة مؤسسة كهرباء لبنان للعملات الأجنبية  
(Fresh Dollars) لتأمين الحد الأدنى من سلامة  
الاستثمار في قطاعات الانتاج، النقل والتوزيع لمدة  
أشهر على الأقل، ريثما يتم وضع قرار زيادة  
التعرفة موضوع التنفيذ وتحقيق الإيرادات المالية  
الناجمة لاحقاً عن هذه الزيادة

بالإشارة إلى الموضوع في أعلاه،

وإستناداً إلى قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/٤١٩ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٣ القاضي  
باشارة موافقة على إرسال هذا الكتاب،

و عطفاً على قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ القاضي بتعديل تعرفة مبيع  
الكهرباء من مؤسسة كهرباء لبنان إلى العموم، ضمن خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان  
 المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٩ تاريخ  
 ٢٠٢٢/٦/٢٩، حيث طلبت المؤسسة بموجب قرار مجلس الإدارة المذكور موافقة كل من وزارة الطاقة  
 والمياه، وزارة المالية، ومجلس الوزراء عليه، وموافقة جميع الجهات المعنية وتضائفها كشرط أساسى لنجاح  
 هذه الخطوة، رفقة التند "أو لا" من قرار مجلس الإدارة هذا،

وبناءً على مصادقة وزارة الطاقة والمياه على قرار مجلس الإدارة المذكور بموجب كتاب معالي وزير  
الطاقة والمياه رقم ٥٩٢٦/٩٥ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ طبقاً لما ورد في كتابه هذا،

وبناءً على كتاب معالي وزير التنمية والبيئة رقم ٧٥٤٦/٩٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ الوارد إلى مؤسسة  
كهرباء لبنان بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣١، المساعدة الرابعة عشر، حيث قضى هذا الكتاب بالموافقة على السير بقرار  
رفع تعرفة مبيع الطاقة وفق ما نصّ عليه قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠/م.ص. تاريخ  
٢٠٢٢/٩/٢٨ الذي نصّ على الموافقة على رفع تعرفة بيع الطاقة قبل تاريخ ٢٠٢٢/١١/١ وذلك فور جهوزية  
مؤسسة كهرباء لبنان،

٢٠٢٢/١١/٤

وحيث أن كتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٨/٩/٢٠٢٢ المرسل إلى معالي وزير الطاقة والمياه قد أشار أيضاً إلى موافقة وزارة المالية على رفع هذه التعرفة، حيث طلب دولة رئيس مجلس الوزراء بموجبه المضي قدماً في رفع التعرفة فور تحقيق الجهزية الفنية،

و عطفاً على الاجتماعات الرسمية الجديدة التي حضرتها سابقاً مؤسسة كهرباء لبنان في السراي الحكومي وفي وزارة الطاقة والمياه بشأن تطبيق قرار زيادة التعرفة في القريب العاجل، وحيث تم التأكيد أيضاً في الاجتماعات المعقودة في السراي الحكومي بهذا الشأن أن جانب مصرف لبنان تعهد بتأمين المبالغ المالية الموجهة منه في هذا القرار بعد تدريسه.

وحيث أن الإيرادات المالية بالليرة اللبنانية الناتجة عن زيادة هذه التعرفة بعد تطبيقها لن يمكن تحقيقها إلا بعد مرور فترة زمنية لكي تتمكن المؤسسة خلالها من إصدار وجبة الفواتير عن استهلاك الطاقة الكهربائية الموزعة على أساسها، حيث أن مؤسسة كهرباء لبنان كانت تعتمد السعر الرسمي للصرف للدولار الأمريكي (رأي بمعدل ١٥١٥ ل.ل. الدولار الواحد) في عمليات الجباية والتحصيل للفواتير الصادرة على أساس التعرفة المعتمدة منذ العام ١٩٩٤.

وعطفاً على كتب مؤسسة كهرباء لبنان العديدة، ولا سيما كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء بواسمه معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٢٧٢٦ تاريخ ٢٧/٨/٢٠٢٢، بشأن انخفاض قدراتها الإنتاجية نتيجة تدني خزين الماء وقلة لديها التي تؤدي لصالح معاملها بموجب عقود تجريها وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط، لا سيما بعد انتهاء المدة المحددة في اتفاقية مبادلة الغيول أوويل وغاز أوويل، عدا عن عدم معرفة المؤسسة بعد بموعده البدئ باستجرار الكهرباء من الأردن ولا بموعده شراء الغاز المصري لزوم معمل دير عمار، مع التشديد على الآثار السلبية على سلامة منشآت مؤسسة كهرباء لبنان وعلى ثبات واستقرار الشبكة الكهربائية نتيجة تدني القدرة الإنتاجية بسبب النقص في المحروقات ومصادر الطاقة الأخرى، حيث أن الحد الأدنى المطلوب بهذه الغاية هو بحدود ١٠٠٠ ميغواط، علماً أن الطلب المتزايد يعلى النسبة المئوية ٣٠٠٪ بغير آثار.

وحيث أن كتاب معالي وزير الطاقة والمياه المذكور أعلاه رقم ٧٥٦٤ لو تاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٢ أشار إلى أن وزارة الطاقة والمياه قد أعدت نذائر الشروط بموجب قانون الشراء العام لإطلاق المناقصات العمومية اللازمة لتزويد مؤسسة كهرباء لبنان بحاجاتها من المشتقات النفطية لزوم تشغيل معامل الإنتاج لفترة ستة أشهر.

وتمكنينا لمؤسسة كهرباء لبنان من الحفاظ على استمرارية المرفق العام وسلامة الاستثمار وتأمين التيار الكهربائي إلى المستهلكين بالقدرات المتاحة، وضمنا الإدارات والمؤسسات العامة ولا سيما المرافق الحيوية في البلد، في ظرف القصبة الراهنة على عدة مساعد،

وبالإشارة إلى أن قرار مجلس الوزراء رقم ١٧١ تاريخ ٢٠/٥/٢٠٢٢، الصادر تعديلاً للبند "٣" من قرار مجلس الوزراء رقم ١٢ تاريخ ٤/٤/٢٠٢٢، لم يخصص سوى مبلغ ٦٠ مليون د.ل. لإجراء الصيانة العامة وتسييد نفقات التشغيل الازمة وقطع الغيار والمعدات وغيرها من المواد الأساسية لاستمرارية وسلامة استثمار المرفق العام في قطعات الإنتاج والنقل والتوزيع ولا سيما في معمل دير عمار، وذلك من أصل مبلغ ٧٨ مليون د.ل. المطلوب تمويله كمساهمة كهرباء لبنان المفروض إلى مقام مجلس الوزراء رقم ٨٧٤ لو تاريخ ٢٨/٣/٢٠٢٢ لتأمين الحد الأدنى من سلامة الاستثمار لقطاعات الإنتاج، النقل والتوزيع في مؤسسة كهرباء لبنان لمدة ٤ أشهر، في حين، كما أنه يتعدى على مؤسسة كهرباء لبنان تحويل رصيد المؤسسة لدى مصرف لبنان، كما ورد في قرار مجلس الوزراء المذكور، إلى دولار أمريكي على أساس سعر الصرف على منصة تسييرفة عند الحاجة، كونه يزيد على إهدار قيمته خصوصاً وأن المؤسسة تسحب منه الأموال اللازمة لسداد مستحقاته المالية المترتبة عليه، ولذا سيرجع رواتب وأجور وتعويضات مستخدمي وعمال المؤسسة، وتصارييف الاستهلاك والضريبة لهم، إضافة إلى مستحقات اليد العاملة، وخصوصاً في ضوء المراسيم والقوانين التي تقر مساعي مالية تمويلها من زيادات نعلاء المعيشة أو رفع بدل النقل أو الأجر الخ.. في ظل الظروف المعيشية والاقتصادية وال>Loading...

وبناءً على الاجتماعين المتعاقدين في السريري الحكومي، كان آخرهما يوم الاثنين الواقع فيه ٢٤/١٠/٢٠٢٢، مع دولة رئيس مجلس الوزراء ووزير الطاقة والمياه، والذين تم التطرق خلالهما إلى ضرورة إنجاز الصيانات اللازمة في معمل الانتاج، ولا سيما المتأخرة منها منذ فترة على المجموعتين انجزت في معمل الزهراني، لكنه في من زيادة القسرة الإنتاجية للطاقة الكهربائية بالتوازي مع تنفيذ قرار زيادة التعرفة، حيث رأى دولة رئيس مجلس الوزراء أن يتم طلب تأمين العملة الأجنبية اللازمة للمؤسسة، من حقوق السحب الخاصة SDR، للفترة الزمنية المنطلوبة والمقدرة بحوالي ٤ أشهر على الأقل قبل تحقيق الإيرادات المالية الناجمة عن زيادة التعرفة، وذلك لكي تتمكن المؤسسة من استئناف زيادة الإنتاج عبر إجراء الصيانات المستحقة للمجموعتين الغازيتين في معمل الزهراني وبالتالي زيادة ساعات التغذية بالتيار الكهربائي إلى مددته المأمول.

وبعد الإلتحام بين مؤسسة كهرباء بنىان والمتّجهين وتقديمي الخدمات لديها للتداول حول الفترة الزمنية اللازمة بين البدء بتطبيق التعرفة الجديدة والدفع لهم لاحقاً من خلال الإيرادات المالية التي ستحققها هذه التعرفة بعد مرور فترة على زيارتهم،

وعطف على الاتصالات الهاتفية بجريدة بهذا الشأن مع دولة رئيس مجلس الوزراء ومعالي وزير الطاقة والمياه، احدهما بحضور سعادة حاكم مصرف لبنان،

علم أن التدقيق بصورة دقيقة في مقدار المبالغ المطلوبة بالعملة الأجنبية هو أمر متعدد على مؤسسة كهرباء لبنان، ولا سيما دائرتي التغذية والتوزيع، المالية والتقدمة الصعبية في البلد من جهة ولا سيما تقلبات سعر صرف الدولار الأمريكي بسبب تغيرات اقتصادية في السوق الموازي، والظروف العالمية الراهنة، ولا يمكن للمؤسسة سوى تطبيق بنود العقود الموقعة مع هذه الشركات.

وكون مؤسسة كهرباء لبنان هي مؤسسة عامة استثمارية وتحتاج إلى العملات الأجنبية لكي تستطيع الاستمرار ستبذل الموقف العام ولا سيما من أجل جباية الفواتير وإجراء التصالحات والصياغات المستحقة ز التصالحات أدواتها، عموماً، ونتمكن من التحكم بالقدرة الانتاجية في المعامل، خصوصاً، وبحسب الظروف المتاحة لها، وبالتالي بعية زيادة التغذية بالتيار الكهربائي إلى المشتركين قدر الإمكان،

وبناءً على توجيهات دولة رئيس مجلس الوزراء ومعالي وزير الطاقة والمياه خلال عدة اجتماعات وتمت الموافقة على توصيات لجنة الدراسات والتقييم والتوصيات، وببيان الموقف من إعلانه،

وحيث أن مؤسسة كهرباء لبنان قدرت، بموجب الجدول أدناه، الكلفة الازمة لهذه الغاية بالحد الأدنى ولفتره زمنية حوالي اربعه أشهر، وهي الفتره الدنيا الفاصلة بين تاريخ البدء بتطبيق قرار زيادة التعرفة والموعد المتفق للبدء بتحصيل بغير نار مالية من جبائية الغواتير التي ستتصدر على أساس هذه التعرفة الجديدة، حيث أنه يمكن المؤسسة بعد ذلك اعتماد جدوله للتزبيث المالية المتوجبة عليها، ولا سيما بالعملات الأجنبية، وفي حالecessة بغير اذنه شنكته الى اذنه، وبعد حبسه الغواتير بهذه على أساس التعرفة الجديدة، من المرتفق ان تكون هذه المرة اي بموجب هذا الشطب، هي تمرة الأخيرة التي تتطلب فيها مؤسسة كهرباء لبنان تقديم دعم الدولة المزدوج للمؤسسة بمحملات احدثه، وبروريته تمهيد سير العمل فيها،

تجدون سرقة اربضاً وفيه ما يسيء الى دول بالتأكيد المقدرة بعدها الأدنى من حاجة مؤسسة كهرباء لبنان لمدة أربعة أشهر وفق ما ورد آنفه، والتي تم تحديدها بعد الاجتماع مع المديريات المعنية وبالعودة إلى ما ورد في الاجتماعات مع المتعهدين المعذبين في المؤسسة وفي مكتب معالي وزير الطاقة والمياه:

المبالغ المطلوبة مليون د.ل.	جهة المصرف
١٢	مشروع مقدمي خدمات التوزيع (أتميل الصيد، الجية... الخ)
٣٠	تشغيل وصيانة معملي دير حكما وائز هراني بتنفيذ هسبرال للمقاولات المحدودة وعين الغازيتين في معمل ايز هراني؛ بموجب العقد مع شركة (PrimeSouth)
٧	تشغيل وصيانة المحركات العكسية في الذوق والجية (RES)
٥	محاربة تلوث مركبات الإسقاط، النقل والتوزيع تمكين شركات نقل وخدمات عمومية من تقديم خدمات النقل والتوزيع، إنشاء محولات (بورت عالي/بورت موسم) إنشاء قنطرة عبور، زوار كيماروية، مواد اسمنتية لزنبرة، (البغ) وآلة فرز، تغليف، إتمال الصيانة الضرورية لقطاع الإنتاج (معتمل الذوق، الجية، صور، بعلبك، راشيا والذامنة) صيانة وتأهيل نهر بيط والخطوط البحريّة لا سيما في الذوق، رانجية استكمال الشبكة الاستئمارية الضرورية في قضاء عالي النقل والإنتاج تكاليف، المفتش، بير الشبع وشحذات أخرى غير ذلك بحسب الاقتضاء، النقل والتوزيع زيادة مصادر، انتشار مصادرية معمولاته، بروتوكول معاشرة
٥٤	المجموع زيادة في حجم الإنفاق على أمريكا

تجدر الإشارة إلى أنه، في هذه الأحداث، أي تخفيض على المجموع الإجمالي المطلوب أعلاه، أسوة بما تم من قبل مقام مجلس الوزراء بموجب البند "٣" من قرار مجلس الوزراء رقم ١٢ تاريخ ٢٢/٤/١٤ المعبد بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢/٥/٢٠ تاريخ ١٧١، من أصل مبلغ ٧٨٧ مليون د.ل. المطلوب من قبل المؤسسة كهرباء لبنان بالعملة الأجنبية إلى ٣٠٠٠ مليون د.ل. من أصل مبلغ ٧٨٧ مليون د.ل. المطلوب من قبل المؤسسة في حينه بموجب كتابها المسكور رقم ٦٢٢٢/٣/٨، فإن أي تخفيض في حال حصوله على المجموع الإجمالي المطلوب في تحضيراته فهو لن يطال مبلغ ٣٠٠٠ مليون د.ل. المطلوب منه لزوم صيانة المجموعتين الغازيتين في معمل ايز هراني وتشغيل معملي دير عمار والزهراي لمدة ٤ أشهر، وذلك نظراً للحاجة الماسة للصيانة هذه ومتطلبات من تشغيل العمليات والصعود بالقدرة الإنتاجية، وكون هذا المبلغ قد تم تقديمه من قبل ممثل المعمليين شركة (PrimeSouth) في الاجتماع المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٥ مع معالي وزير الصناعة، كمال العياشي، ووزير الاتصالات التي جرت بهذا الشأن، في السراي الحكومي وفي وزارة الطاقة والمياه، مع دولية رئيس مجلس الوزراء ومع معالي وزير الطاقة والمياه.

كما وأنه سيتم الطلب من كل من المتعهدين ومقدمي الخدمات تقديم جردة إلى مؤسسة كهرباء لبنان بالأعمال التي سيقوم بتنفيذها بالمبانى الماحرقة، كل في ما يعنيه، في الجدول المذكور أعلاه والمرفق بهذا البند، بعد انتهاء فترة تنفيذه، الصادرة في الآونة الأخيرة، التي قام بتنفيذها بالبالغ التي سيق وتم تسديدها إليه بالعملة الأجنبية من أصل المبلغ المجمالي المذكور بموجب قرار مجلس الوزراء السابق رقم ١٧١ تاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٠ ووفقاً للبند "رابعاً" من قرار مجلس الإدارة رقم ٢٢٢٢/١٣-٢٢١ تاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠ تاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠.

بناء على ما نقدم،

رجو، رسمياً، على الجهة المذكورة أن تقدم الشرايين الحكومية، وفي وزارة الطاقة والمياه المنوه عنها أعلاه والاتصالات الخاصة مع دولية رئيس مجلس الوزراء ومعالي وزير الطاقة والمياه، لا سيما لجهة ضرورة تأمين المبالغ الضرورية لقيام المؤسسة بواجبها، وهي المجموعتين في معمل ايز هراني، وبعدما وردنا

٤٤

تمصر يوم Tuesday ٢٠٢٢/١٠/٢٨ بمذكرة مني وزير الطاقة والمياه رقم ٧٥٦٤ لـ تاريخ  
٢٠٢٢/١٠/٢٨ بالموافقة على السير بقرار رفع تعرفة مبيع الطاقة الكهربائية وفق ما نصّ عليه قرار دولة  
رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.م. تـاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨، ولحين البدء بجباية الفواتير على أساس  
التعرفة الجديدة بعد دخولها، حيث المقدرة الزمنية ومرور المقدرة الزمنية وحدها الأدنى ٤ أشهر بعد البدء بتطبيقها ولحين  
البدء تحصيل إيرادات مالية وافية «من فواتير الأكبراء» التي ستتصدر لاحقاً على أساس التعرفة الجديدة هذه،  
وعندي سرجر في كتابنا هذا يبيّن سمه مجلس الوزراء للاطلاع وأخذ العلم بما ورد فيه، ولطلب تامين هذه المبالغ  
من العملة الأجنبية من جانب مصر في لبنان - وذلك للمرة الأخيرة عبر الآلية هذه حيث قد وردت الموافقة على  
زيادة التعرفة كما تقدّم بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه المذكور أعلاه رقم ٧٥٦٤ لـ تاريخ  
٢٠٢٢/١٠/٢٨ . وذلك على أن تتحسّب المبالغ المطلوبة بالعملة الأجنبية على المؤسسة بحسب سعر الصرف  
الرسمي بمعدل رسمي ١٥٠,٥٥ لـ الليرة الأمريكية الواحد، وذلك تمكيناً للمؤسسة من الاستمرار في  
تنمية المساحة الصالحة لاستثمار الأراضي لسلامة الاستثمار كما ورد أعلاه، مع التأكيد مجدداً على  
عدم تكبد المؤسسة أي تكاليف أخرى بهذا الشأن، ولا سيما كلفة الفارق بين سعر الصرف الرسمي وأي سعر  
آخر سوف يعتمد في حال حصول ذلك.

وتحتاج بتقدير الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام  
المهندس

ج.ع.-س.ج.-غ.د.-بر.ع.-ر.أ.  
إيه. سل

كمال الحسيني

## مُرْفَق

المبلغ المطلوب مليون دولار أمريكي	جهة الصرف	مشروع مقدمي خدمات التوزيع (العمل التجاري، الجوية... الخ)	مشروع مقدمي خدمات التوزيع لتشغيل وصيانة محالب دير عمار والزهارى لـ(اشتراك) خدمة المطاعن منه؛ لغير وصيحة المجموعتين لـ(اشتراك) خدمة المطاعن منه؛ لغير وصيحة المجموعتين في النفق والجية (RES)	محاصيل بقطاعات الإنتاج، التكاليف والتوزيع صيحة نبات النقل (أشترى موزع شئون محظوظ) تمكين أصل الصيحة الفخرية من إنتاج (مطاعن النفق، الجية، صور، بنطا، رشيد وبنها) وهي من حيث المراقبة والخصوصية لا يجوز لها بيعها، ولهذا تمكينها من إنتاج، التكاليف والتوزيع لـ(اشتراك) خدمة المطاعن منه؛ لغير وصيحة المجموعتين في النفق والجية لـ(اشتراك) خدمة المطاعن منه؛ لغير وصيحة المجموعتين في النفق والجية لـ(اشتراك) خدمة المطاعن منه؛ لغير وصيحة المجموعتين في النفق والجية
٦٢				
٣٠				
٧				

٢٥

٢٤

المجموع

أربعة وأربعين مليون دولار أمريكي

PSHQ/EDL/LTR/01112022/401

PSHQ/EDL/LTR/01112022/401

November 1, 2022

Electricité du Liban  
Rue du Fleuve  
B.P. 131  
Beyrouth

**Attention: Mr. K.F. Hayek - Chairman of the Board and General Director**

**Subject: Contractual Obligations and Outstanding Payments**

Dear Mr. Hayek,

Reference to the meeting held on 25/10/2022 with his excellency the Minister of Energy and Water in your esteemed presence as Chairman of Board and General Director of EDL, Primesouth has presented the total outstanding dues to-date amounting to:

**USD 82,321,534.**

Given the unusual circumstances of the country and in our continuous effort to stand in solidarity with EDL, Primesouth presents two options for an immediate payment:

- 1- Option One: An immediate payment of **USD 20 Million** in which Primesouth executes one Major Overhaul at Zahrani Power Plant on One Gas Turbine and its corresponding Generator in addition to continuation of the Operation and Maintenance.
- 2- Option Two: An immediate payment of **USD 30 Million** in which Two Major Overhauls, one on each of the Gas Turbines and their corresponding Generators in addition to the continuation of the Operation and Maintenance.

**Both Options are presented in good will provided your promise to settle the rest of the outstanding dues as well as the monthly invoices in regular monthly installments.**


This letter is without prejudice to any of our rights, powers, privileges, remedies, and defenses under the Contract, applicable law, and international law, now existing or hereafter arising, and in no way do any of the representations in this notice serve as an admission of any liability or a waiver of any claims or defenses on the part of Operator all of which are hereby expressly reserved.

Sincerely,

*Khalid Al Alamy*

Chief Executive Officer  
Primesouth Lebanon S.A.L

**كهرباء لبنان**  
**"مؤسسة عامة"**  
**ELECTRICITE DU LIBAN**  
**"Etablissement Public"**



معالي وزير الطاقة والمياه  
 الدكتور وليد فياض  
 المحترم

شارع النهر - بيروت  
 هاتف: 01/446300

المخطوطات و /  
 رقم الصادر ٢٠٢٢/١٢/٢٠  
 بيروت في ٢٠٢٢/١٢/٢٠

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان

المرجع : قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٣٠٠-٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠

حيث صدر عن مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان القرار رقم ٢٠٢٢/٣٠٠-٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ المتّخذ بالإجماع والمصدق من قبل مجلس الإدارة في جلسته ذاتها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠، وفي ما يلي حيثياته ونصّه:

[ بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ]

وحيث أن قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ قضى بالموافقة على خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٦٢٩ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، على أن يتم موافقة جميع الجهات المعنية وتضافرها كشرط أساسي لنجاح هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه، وزارة المالية، ومجلس الوزراء عليها، وأن يتم تحقيق جملة أمور معدّدة في القرار المذكور،

وحيث أن قرار مجلس الإدارة هذا رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ قد اقترن بالمصادقة وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨

وحيث أنه ورد في القرار المذكور، ضمن خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها ومن بين الأمور المعدّدة فيه، التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأمريكي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة، كما تضمن هذا القرار بأن التعرفة الكهربائية الجديدة يتم احتسابها على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة وتعديل كل شهر أو شهرين بحسب السعر على هذه المنصة وبحسب كلفة الإنتاج الحقيقية المعتمدة على سعر النفط العالمي ومشتقاته،

وحيث أن حاكمية مصرف لبنان كانت، بموجب كتابها إلى معالي وزير المالية رقم ١٦٤ تاريخ ٢٠٢٢/١٧، المبلغ بموجب كتاب وزارة المالية رقم ١٧٠ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٢٠ إلى جانب وزارة الطاقة والمياه ورئاسة مجلس الوزراء ومؤسسة كهرباء لبنان، قد أعرت عن استعداد مصرف لبنان تحويل ما تحتاجه مؤسسة كهرباء لبنان من الدولارات الأمريكية على سعر صرف منصة صيرفة بعد موافقة وزارة المالية،

وحيث أن مصرف لبنان عاد وأودع مؤخرًا مؤسسة كهرباء لبنان كتاب جانب مديرية القطع والحسابات الخارجية فيه رقم ١٣٧٨ / ٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ الذي ورد بمضمون مغایر لما أبداه المصرف المركزي بموجب كتاب حاكمية مصرف لبنان المذكور أعلاه، حيث قضى بأن مصرف لبنان سينبع المؤسسة دولارات أمريكية مقابل الليرات اللبنانية المجبأ والمسلمة إلى صناديقه على سعر صيرفة مضافاً إليه %٢٠، وبالتالي خلافاً لما ورد في خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوه عنها أعلاه، والمقرّة بموجب قرار مجلس الإدارة المذكور أعلاه رقم ٣٠٠ - ٢٠٢٢/٩٣ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، والمبنية على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، أي دون أية زيادة عليه، وليس كما ورد في كتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجية المذكور رقم ١٣٧٨ / ٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ الوارد مؤخرًا إلى مؤسسة كهرباء لبنان،

وحيث أنه، من ناحية أخرى، ارتكزت أيضًا خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوه عنها على أساس قيام المصرف المركزي بتمويل، عبر اعتمادات مستندية، استيراد كميات المحروقات اللازمة لتشغيل معامل الإنتاج لدى مؤسسة كهرباء لبنان لفترة ٣ إلى ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية مقدرة بحوالي ٤٠٠ إلى ٦٠٠ مليون دولار أمريكي،

ولذا أن المعلومات المتواترة لحينه بهذا الشأن لا تزال غير واضحة، حيث تشير إلى وجود موافقة شفهية من جانب مصرف لبنان على تمويل هذه العملية، أي استيراد المحروقات الازمة لتشغيل معامل الإنتاج لفترة ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية وقدرها ٣٠٠ مليون دولار أمريكي فقط، مما يعني تأملاً لحدود ٤ ساعات تغذية كهربائية يومياً على أساس هذا التمويل، بحسب هذه المعلومات المتواترة، وهو ما يعتبر مغایراً للخطة المذكورة الهدافة في الأصل لتأملاً لتغذية كهربائية بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً، علماً أنه لم تتبّلّج لحينه مؤسسة كهرباء لبنان أي كتاب خططي بشأن المبلغ النهائي الذي سيوفّره مصرف لبنان بالعملة الصعبة من أصل المبلغ المطلوب بموجب الخطة المذكورة لشراء المحروقات لفترة هذه، وبالتالي لا تزال الصورة غير واضحة بالنسبة لمؤسسة كهرباء لبنان بهذا الشأن لأسباب لا علاقة لها بها،

ومع الإشارة أيضاً، بذات السياق، إلى ما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٤٩٥٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ المرسل إلى جانب المديرية العامة للنفط، والمبلغ أيضاً إلى معالي وزير الطاقة والمياه، والذي أخذ العلم به مجلس الإدارة بموجب قراره رقم ٤٨٥ - ٢٠٢٢/٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠، ولا سيما لجهة أن مؤسسة كهرباء لبنان قد تقدّمت بمقابلات رسمية متعددة خلال الاجتماعات مع الجهات الرسمية المعنية، سيما مع مصرف لبنان منها، لإفاده مؤسسة كهرباء لبنان رسمياً وخطياً عن كافة المسائل المتعلقة بجميع شروط وأدبيات فتح وتسديد الاعتمادات المستندية العائدة لشحنات المحروقات التي سيتم شراؤها وتوريدتها لصالح مؤسسة كهرباء لبنان بواسطة وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط، موضوع المناقصات المطلقة من جانب المديرية العامة للنفط عبر منصة هيئة الشراء العام، وذلك ليتم دراستها من قبل الجهات الإدارية والقانونية والمالية في مؤسسة كهرباء لبنان، ولكن لم يرد إلى المؤسسة بتاريخه، رغم مطالباتها المتكررة، أية معطيات أو إفادات أو إجابات رسمية وخطية بهذا الشأن من قبل كل من مصرف لبنان و/أو وزارة المالية، مع تحفظ المؤسسة في كتابها المذكور على مسألة ازدواجية الفوائد التي قد تترتب إما لصالح مصرف لبنان أو لموردي المحروقات المعندين في حال توجّبها إذا سيكون هناك تسديد مؤجل بعد فترة زمنية معينة لهذه الاعتمادات المستندية،



وعطفاً على كتب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بطلب معايرة القوى الأمنية لحملات نزع التعديات بغية تخفيف الهدر غير الفني على الشبكة الكهربائية، والذي هو أحد أهداف وركائز خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها أعلاه، ومن هذه الكتب، على سبيل المثال لا الحصر، (مؤخراً) كتاب المؤسسة رقم ٤٤٦١ تاريخ ٤٨١٧ ورقم ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معالي وزير الطاقة والمياه، والمبلغ نسخة منها إلى جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاب المؤسسة رقم ٤٤٦٢ تاريخ ٤٨١٩ ورقم ٢٠٢٢/١١/٧ إلى معالي وزير الدفاع الوطني، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معالي وزير الطاقة والمياه ومعالي وزير الداخلية والبلديات وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاب المؤسسة رقم ٤٤٦٣ تاريخ ٤٨١٨ ورقم ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معالي وزير الداخلية والبلديات، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معالي وزير الطاقة والمياه ومعالي وزير الدفاع الوطني وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وقد أخذ مجلس الإدارة بالكتب المذكورة بموجب قراريه رقم ٢٠٢٢/٢٧-٤٢٦ ٢٠٢٢/١١/٢٣ ورقم ٤٠٩-٢٩٠ ٢٠٢٢/١٢/٨، علماً أنه لم يرد إلى مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ أي جواب من الجهات المعنية على أي من هذه الكتب بالرغم من قيام المؤسسة بتذكيرها بهذا الخصوص،

وبناءً على كل ما تقدم،

وبناءً على المادتين رقم ٨ و ٦ من قانون إنشاء مصلحة كهرباء لبنان الموضوع موضوع التنفيذ بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٠/٧/١٩٦٤،

وبناءً على المواد رقم ١٠ و ٢٢ و ٢٩ من النظام العام للمؤسسات العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٣/١٢/١٩٧٢،

وبما أن مجلس الإدارة ينأى عن استمرار قيام الدولة بتقديم سلفات خزينة إلى مؤسسة كهرباء لبنان،

وفي حال عدم قدرة الدولة على إعطاء مساهمة مالية لمؤسسة كهرباء لبنان، استناداً إلى المادة رقم ١٤ من نظام موازنات المصالح المستقلة الصادر بالمرسوم رقم ٣٣٩٨ تاريخ ١١/٥/١٩٦٥، من أجل تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، موضوع كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، والمقررة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٥/٨/٢٠٢٢، المقترن بالتصديق وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٢/٨/٢٠٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص ١٥/٩/٢٠٢٢ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٨/٩/٢٠٢٢، وبعد التداول، قرر مجلس الإدارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٢٢، بالإجماع، ما يلي:

**>> أولًا:** في حال عدم إمكانية الدولة تأمين التمويل اللازم لخطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٣٠٠-١٩/٢٠٢٢ تاريخ ٥/٨/٢٠٢٢، عبر تقديم مساهمة مالية من الدولة إلى مؤسسة كهرباء لبنان لهذه الغاية، استناداً إلى المادة رقم ١٤ من المرسوم رقم ٣٣٩٨ تاريخ ١١/٥/١٩٦٥، الموافقة على طلب قرض من الدولة – وزارة المالية وأو من مصرف لبنان بقيمة ٦٥٠ مليون د.ل. (فقط ستمائة وخمسون مليون دولار أمريكي لا غير)، وذلك بغية تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها بمدرجاتها كاملة، وفق قرار مجلس الإدارة المذكور، كمشروع متكمّل هادف إلى تأمين التيار الكهربائي بحدود ٨-١٠ ساعات يومياً من الطاقة المنتجة من معامل مؤسسة كهرباء لبنان،

على أن تقوم الجهة المقرضة بإبلاغ مؤسسة كهرباء لبنان بتفاصيل وشروط هذا القرض المالية والإدارية وضمناً طريقة تسديده وتاريخ تسديد أقساطه (المبلغ الأصلي والفائدة)، تمهدًا لدراسته من قبل المديرية العامة - المديريات المعنية في مؤسسة كهرباء لبنان ومجلس إدارتها، وليثنى بعد ذلك على الشيء مقتضاه.

ثانياً: نظرًا لعدم التزام الجهات الرسمية الأخرى المعنية لتاريخه، عدا مؤسسة كهرباء لبنان، بتطبيق مندرجات خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، موضوع كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، والمقررة وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، ولا سيما لجهة عدم تأمين الأموال الازمة والمحروقات لزوم تشغيل معامل الكهرباء للوصول إلى تغذية كهربائية بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً، كما ولجهة عدم تأمين معايرة جدية وفعالة مطلوبة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، حيث لم يرد أي جواب لتاريخه على كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بهذه الحملات، المشار إليها في حديثات هذا القرار أعلاه، بغية تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة، وذلك بالرغم من جهوزية المؤسسة لتطبيق مندرجات هذه الخطة، فيما يعنيها، وفق ما أعربت عنه بموجب كتابها إلى معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٢٠٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧،

التعمي على معالي وزير الطاقة والمياه والأمانة العامة لمجلس الوزراء الاطلاع على ما ورد في حديثات هذا القرار أعلاه، ولا سيما ضرورة قيام الجهات المعنية المذكورة في هذه الخطة ببذل الجهود الازمة من جانبها لضمان تطبيق كامل مندرجاتها، كل في ما يعنيها، حيث أن عدم تجاوب هذه الجهات أو بعضها وعدم قيامها بتنفيذ ما يتعمّن عليها القيام به لهذه الغاية من شأنه ان يعرض الخطة المذكورة برمتها لعدم النجاح، ولا سيما تعديل التعرفة الكهربائية كأحد بنود هذه الخطة والذي التزمت بتطبيقه مؤسسة كهرباء لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ المقترن بالتصديق وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨، الأمر الذي قد يرغّم مؤسسة كهرباء لبنان على إعادة النظر بقرار تعديل هذه التعرفة لأسباب خارجة عن إرادتها، كما تبيّن أعلاه، وذلك باعتبار خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان بمندرجاتها كاملة، دون استثناء، هي مشروع متكامل هادف إلى تأمين التيار الكهربائي بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً من الطاقة المنتجة من معامل مؤسسة كهرباء لبنان وبكلفة أقل مما يت肯ّد المواطن لتأمين الكهرباء في ظل الظروف الراهنة.

ثالثاً: تأجيل البت بكتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجية رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ القاضي بأن مصرف لبنان سيعيّن المؤسسة دولارات أمريكية مقابل الليرات اللبنانية المجبأة والمسلمة إلى صناديقه على سعر صيرفة مضافاً إليه ٢٠٪، وذلك لحين موافقة المراجع المعنية على تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها أعلاه والمقررة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، بالإضافة إلى تأمين معايرة جدية وفعالة مطلوبة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، وذلك للتمكن من تخفيض، بالتوازي، الهدر الفني والهدر غير الفني على الشبكة.

رابعاً: إبلاغ نسخة من هذا القرار إلى معالي وزير الطاقة والمياه وإلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء وأية جهة أخرى يراها معالي وزير الطاقة والمياه.<> [ ]

نتمنى على معاليكم:

١- الإطلاع وأخذ العلم بحيثيات وبنود قرار مجلس الإدارة المذكور أعلاه رقم ٤٨٥-٣٠/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠، وإبلاغه أيضاً إلى جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وأية جهة أخرى ترونها مناسبة، ولا سيما في ضوء ما ورد في البند "ثانياً" منه بشأن ضرورة قيام الجهات المعنية المذكورة في خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء ببذل الجهود الالزامية من جانبها لضمان تطبيق كامل مذكرة جاتها.

٢- الإحالة أيضاً بواسطة معاليكم إلى جانب وزارة المالية وأو مصرف لبنان بشأن تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء المطلوب بموجب البند "أولاً" أعلاه من قرار مجلس الإدارة المذكور، راجين أن يتم إفادة مؤسسة كهرباء لبنان في حال ورود جواب بهذا الشأن من الجهات المعنية، ليُصار إلى إبلاغ مجلس الإدارة به، وللبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

كمال المحايك



قرار رقم ٤٨٥/٣٠-٢٢/٢٠

تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان (شفهي)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

وحيث أن قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ قضى بالموافقة على خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، على أن يتم موافقة جميع الجهات المعنية وتضائفها كشرط أساسي لنجاح هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه، وزارة المالية، ومجلس الوزراء عليها، وأن يتم تحقيق جملة أمور معددة في القرار المذكور،

وحيث أن قرار مجلس الإدارة هذا رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ قد اقتربن بالصادقة وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥ و تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨ ،

وحيث أنه ورد في القرار المذكور، ضمن خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها ومن بين الأمور المعدّدة فيه، التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفّرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأمريكي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة، كما تضمن هذا القرار بأن التعرفة الكهربائية الجديدة يتم احتسابها على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة وتعدّل كل شهر أو شهرين بحسب السعر على هذه المنصة وبحسب كافة الإنتاج الحقيقية المعتمدة على سعر النفط العالمي ومشتقاته،

وحيث أن حاكمية مصرف لبنان كانت، بموجب كتابها إلى معالي وزير المالية رقم ١/١٦٤ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٧، المبلغ بموجب كتاب وزارة المالية رقم ١٧٠ و تاريخ ٢٠٢٢/١/٢٠ إلى جانب وزارة الطاقة والمياه ورئاسة مجلس الوزراء ومؤسسة كهرباء لبنان، قد أعربت عن استعداد مصرف لبنان تحويل ما تحتاجه مؤسسة كهرباء لبنان من الدولارات الأمريكية على سعر صرف منصة صيرفة بعد موافقة وزارة المالية،

وحيث أن مصرف لبنان عاد وأودع مؤخراً مؤسسة كهرباء لبنان كتاباً مديريّة القطع والحسابات الخارجيه فيه رقم ١٣٧٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ الذي ورد بمضمون مغایر لما أبداه المصرف المركزي بموجب كتاب حاكمية مصرف لبنان المذكور أعلاه، حيث قضى بأن مصرف لبنان سيبيع المؤسسة دولارات أمريكيّة مقابل الليرات اللبنانيّة المجبأة والمسلمة إلى صناديقه على سعر صيرفة مضاعفاً إليه ٢٠٪، وبالتالي خلافاً لما ورد في خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها أعلاه، والمقرّة بموجب قرار مجلس الإدارة المذكور أعلاه رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، والمبنية على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، أي دون أي زيادة عليه، وليس كما ورد في كتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجيه المذكور رقم ١٣٧٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ إلى موسسة كهرباء لبنان،

وحيث أنه، من ناحية أخرى، ارتكزت أيضاً خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها على أساس قيام المصرف المركزي بتمويل، عبر اعتمادات مستندية، استيراد كميات المحروقات اللازمة لتشغيل معامل الإنتاج لدى مؤسسة كهرباء لبنان لفترة ٣ إلى ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية مقدرة بحوالي ٤٠٠ إلى ٦٠٠ مليون دولار أمريكي،

وإذ أن المعلومات المتواترة لحينه بهذا الشأن لا تزال غير واضحة، حيث تشير إلى وجود موافقة شفهية من جانب مصرف لبنان على تمويل هذه العملية، أي استيراد المحروقات اللازمة لتشغيل معامل الإنتاج لفترة ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية وقدرها ٣٠٠ مليون دولار أمريكي فقط، مما يعني تأميناً لحدود ٤ ساعات تغذية كهربائية يومياً على أساس هذا التمويل، بحسب هذه المعلومات المتواترة، وهو ما يعتبر مغايراً للخطة المذكورة الهدف في الأصل لتتأمين تغذية كهربائية بحدود ١٠٠-٨ ساعات يومياً، علماً أنه لم تبلغ لحينه مؤسسة كهرباء لبنان أي كتاب خططي ي شأن المبلغ النهائي الذي سيوفره مصرف لبنان بالعملة الصعبة من أصل المبلغ المطلوب بموجب الخطة المذكورة لشراء المحروقات للفترة هذه، وبالتالي لا تزال الصورة غير واضحة بالنسبة لمؤسسة كهرباء لبنان بهذا الشأن لأسباب لا علاقة لها بها،

ومع الإشارة أيضاً، بذات السياق، إلى ما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٤٩٥٢ تاريخ ١٣/١٢/٢٠٢٢، المرسل إلى جانب المديرية العامة للنفط، والمبلغ أيضاً إلى معالي وزير الطاقة والمياه، والذي أخذ العلم به مجلس الإدارة بموجب قراره رقم ٤٨٥٠-٣٠/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠/١٢/٢٢، ولا سيما لجهة أن مؤسسة كهرباء لبنان قد تقدّمت بطالبات رسمية متعددة خلال الاجتماعات مع الجهات الرسمية المعنية، سيما مع مصرف لبنان منها، لإفادته مؤسسة كهرباء لبنان رسمياً وخطياً عن كافة المسائل المتعلقة بجميع شروط وأليات فتح وتسديد الاعتمادات المستندية العائنة لشحنات المحروقات التي سيتم شراؤها وتوريدها لصالح مؤسسة كهرباء لبنان بواسطة وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط، موضوع المناقصات المطلقة من جانب المديرية العامة للنفط غير منصة هيئة الشراء العام، وذلك ليتم دراستها من قبل الجهات الإدارية والقانونية والمالية في مؤسسة كهرباء لبنان، ولكن لم يرد إلى المؤسسة بتاريخه، رغم مطالباتها المتكررة، أية معطيات أو إفادات أو إجابات رسمية وخطية بهذا الشأن من قبل كل من مصرف لبنان و/أو وزارة المالية، مع تحفظ المؤسسة في كتابها المذكور على مسألة ازدواجية الفوائد التي قد تترتب إما لصالح مصرف لبنان أو لموردي المحروقات المعنيين في حال توجّبها إذا سيكون هناك تسديد مؤجل بعد فترة زمنية معينة لهذه الاعتمادات المستندية،

وعطفاً على كتب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بطلب مؤازرة القوى الأمنية لحملات نزع التعديات بغية تخفيف الهدر غير الفني على الشبكة الكهربائية، والذي هو أحد أهداف وركائز خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها أعلاه، ومن هذه الكتب، على سبيل المثال لا الحصر، (مؤخراً) كتاباً المؤسسة رقم ٤٤٦١ تاريخ ١٧/١١/٢٠٢٢، ورقم ٤٨١٧ تاريخ ١٥/١٢/٢٠٢٢ إلى معالي وزير الطاقة والمياه، والمبلغ نسخة منها إلى جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاباً المؤسسة رقم ٤٤٦٢ تاريخ ١٧/١١/٤٤٦٣، ورقم ٤٨١٩ تاريخ ٥/١٢/٢٠٢٢ إلى معالي وزير الدفاع الوطني، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معالي وزير الطاقة والمياه ومعالي وزير الداخلية والبلديات وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاباً المؤسسة رقم ٤٤٦٣ تاريخ ١٧/١١/٤٨١٨، ورقم ٤٤٦٣ تاريخ ٥/١٢/٢٠٢٢ إلى معالي وزير الداخلية والبلديات، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معالي وزير الطاقة والمياه ومعالي وزير الدفاع الوطني وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وقد أخذ العلم مجلس الإدارة بالكتاب المذكور بموجب قراريه رقم ٤٢٦-٤٢٧ تاريخ ٢٣/١١/٢٠٢٢، ورقم ٤٥٩-٤٢٩ تاريخ ٨/١٢/٢٠٢٢، علماً أنه لم يرد إلى مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخه أي جواب من الجهات المعنية على أي من هذه الكتب بالرغم من قيام المؤسسة بتذكيرها بهذا الخصوص،

وبناءً على كل ما تقدم،

وبناءً على المادتين رقم ٨ و ١٦ من قانون إنشاء مصلحة كهرباء لبنان الموضوع موضع التنفيذ بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠

وبناءً على المواد رقم ١٠ و ٢٢ و ٢٩ من النظام العام للمؤسسات العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٣

وبما أن مجلس الإدارة ينأى عن استمرار قيام الدولة بتقديم سلفات خزينة إلى مؤسسة كهرباء لبنان،

وفي حال عدم قدرة الدولة على إعطاء مساهمة مالية لمؤسسة كهرباء لبنان، استناداً إلى المادة رقم ١٤ من نظام موازنات المصالح المستقلة الصادر بالمرسوم رقم ٣٣٩٨ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١، من أجل تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، موضوع كتاب معاولي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩ والمقررة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، المقترن بالتصديق وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٠٢٢/٩/٢٨ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨

وبعد التداول، قرر مجلس الإدارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠، بالإجماع، ما يلي:

>> أولاً: في حال عدم إمكانية الدولة تأمين التمويل اللازم لخطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠، عبر تقديم مساهمة مالية من الدولة إلى مؤسسة كهرباء لبنان لهذه الغاية، استناداً إلى المادة رقم ١٤ من المرسوم رقم ٣٣٩٨ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١، الموافقة على طلب قرض من الدولة - وزارة المالية و/أو من مصرف لبنان بقيمة ٦٥٠ مليون د.ل. (فقط ستمائة وخمسون مليون دولار أمريكي لا غير)، وذلك بغية تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها بمدرجاتها كاملة، وفق قرار مجلس الإدارة المذكور، كمشروع متكمّل هادف إلى تأمين التيار الكهربائي بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً من الطاقة المنتجة من معامل مؤسسة كهرباء لبنان،

على أن تقوم الجهة المقرضة بإبلاغ مؤسسة كهرباء لبنان بتفاصيل وشروط هذا القرض المالية والإدارية وضمناً طريقة تسديده وتاريخ تسديد أقساطه (المبلغ الأصلي والفائدة)، تمهدًا لدراسته من قبل المديرية العامة - المديريات المعنية في مؤسسة كهرباء لبنان ومجلس إدارتها، ولبنى بعد ذلك على الشيء مقتضاه.

ثانياً: نظراً لعدم التزام الجهات الرسمية الأخرى المعنية لتاريخه، عدا مؤسسة كهرباء لبنان، بتطبيق مندرجات خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، موضوع كتاب معاولي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، والمقررة وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، ولا سيما لجهة عدم تأمين الأموال الازمة والمحروقات لزوم تشغيل معامل الكهرباء للوصول إلى تغذية كهربائية بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً، كما ولجهة عدم تأمين معايرة جذبة وفعالة مطلوبة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، حيث لم يرد أي جواب لتاريخه على كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بهذه الحملات، المشار إليها في حيثيات هذا القرار أعلاه، بغية تحفيض الهدر غير الفني على الشبكة، وذلك بالرغم من جهوزية المؤسسة لتطبيق مندرجات هذه الخطة، فيما يعنيها، وفق ما أعربت عنه بموجب كتابها إلى معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٢٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧


التمني على معالي وزير الطاقة والمياه والأمانة العامة لمجلس الوزراء الاطلاع على ما ورد في حثيثات هذا القرار أعلاه، ولا سيما ضرورة قيام الجهات المعنية المذكورة في هذه الخطة ببذل الجهود اللازمة من جانبها لضمان تطبيق كامل مندرجاتها، كل في ما يعنيها، حيث أن عدم تجاوب هذه الجهات أو بعضها وعدم قيامها بتنفيذ ما يتعين عليها القيام به لهذه الغاية من شأنه أن يعرض الخطة المذكورة برمتها لعدم النجاح، ولا سيما تعديل التعرفة الكهربائية كأحد بنود هذه الخطة والذي التزمت بتطبيقه مؤسسة كهرباء لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، المقترب بالتصديق وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨، الأمر الذي قد يرغم مؤسسة كهرباء لبنان على إعادة النظر بقرار تعديل هذه التعرفة لأسباب خارجة عن إرادتها، كما تبيّن أعلاه، وذلك باعتبار خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان بمندرجاتها كاملة، دون استثناء، هي مشروع متكمّل هادف إلى تأميم التيار الكهربائي بحدود ٨-١٠ ساعات يومياً من الطاقة المنتجة من معامل مؤسسة كهرباء لبنان وبكلفة أقل مما يت肯ّد المواطن لتأميم الكهرباء في ظل الظروف الراهنة.

ثالثاً: تأجيل البث بكتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجية رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ القاضي بأن مصرف لبنان سيبيع المؤسسة دولارات أمريكية مقابل الليرات اللبنانية المجبأة والمسلمة إلى صناديقه على سعر صيرفة مضافاً إليه ٢٠%， وذلك لحين موافقة المراجع المعنية على تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها أعلاه والمقرّبة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠، بالإضافة إلى تأميم مؤازرة جدية وفعالة مطلوبة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، وذلك للتمكن من تخفيض، بالتوازي، الهدر الفني والهدر غير الفني على الشبكة.

رابعاً: إبلاغ نسخة من هذا القرار إلى معالي وزير الطاقة والمياه وإلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء وأية جهة أخرى يراها معالي وزير الطاقة والمياه.

واعتبار القرار مصدقاً في الجلسة ذاتها. <>


عضو مجلس الإدارة

السيد  
  
كرام سبارة

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام  
المهندس


كمال الحسايك

عضو مجلس الإدارة

المهندس  
  
سامر سليم

مفوض الحكومة

عضو مجلس الإدارة

المهندس  
  
طارق عبدالله

د. أحمد الموسوي

قرار رقم ٤٨٥ - ٣٠ - ٢٢/٢٠

تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان (شفهي)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

وحيث أن قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ قضى بالموافقة على خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان، المقترحة من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، على أن يتم موافقة جميع الجهات المعنية وتضائفها كشرط أساسي للجاهز هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه، وزارة المالية، ومجلس الوزراء عليها، وأن يتم تحقيق جملة أمور معددة في القرار المذكور،

وحيث أن قرار مجلس الإدارة هذا رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ قد اقترب بالصادقة وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨ ،

وحيث أنه ورد في القرار المذكور، ضمن خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان المنوه عنها ومن بين الأمور المعددة فيه، التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأمريكي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة، كما تضمن هذا القرار بأن التعرفة الكهربائية الجديدة يتم احتسابها على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة وتعديل كل شهر أو شهرين بحسب السعر على هذه المنصة ويحسب كلفة الإنتاج الحقيقية المعتمدة على سعر النفط العالمي ومشتقاته،

وحيث أن حاكمية مصرف لبنان كانت، بموجب كتابها إلى معالي وزير المالية رقم ١/١٦٤ تاريخ ١/١٦٤ ، ٢٠٢٢/١/١٧ المبلغ بموجب كتاب وزارة المالية رقم ١٧٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/١/٢٠ إلى جانب وزارة الطاقة والمياه ورئيسة مجلس الوزراء ومؤسسة كهرباء لبنان، قد أعرت عن استعداد مصرف لبنان تحويل ما تحتاجه مؤسسة كهرباء لبنان من الدولارات الأمريكية على سعر صرف منصة صيرفة بعد موافقة وزارة المالية،

وحيث أن مصرف لبنان عاد وأودع مؤخراً مؤسسة كهرباء لبنان كتاب جانب مديرية القطع والحسابات الخارجية فيه رقم ١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ الذي ورد بهمazon مغایر لما أبداه المصرف المركزي بموجب كتاب حاكمية مصرف لبنان المذكور أعلاه، حيث قضى بأن مصرف لبنان سيتبع المؤسسة دولارات أمريكية مقابل الليرات اللبنانية المجبأة وال المسلمة إلى صناديقه على سعر صيرفة مضافاً إليه ٥٪، وبالتالي خلافاً لما ورد في خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان المنوه عنها أعلاه، والمقررة بموجب قرار مجلس الإدارة المذكور أعلاه رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ ، والمبنية على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، أي دون أي زيادة عليه، وليس كما ورد في كتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجية المذكور رقم ١٣٧٨ / ٢٠٢٢/١٢/٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ الوارد مؤخراً إلى مؤسسة كهرباء لبنان،

TR

AB

> JAK

G

وحيث أنه، من ناحية أخرى، ارتكزت أيضاً خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان المنشورة على أساس قيام المصرف المركزي بتمويله، عبر اعتمادات مستدبة، استيراد كميات المحروقات اللازمة لتشغيل معامل الإنتاج لدى مؤسسة كهرباء لبنان لفترة ٣ إلى ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية مقدرة بحوالي ٤٠٠ إلى ٦٠٠ مليون دولار أمريكي،

وإذ أن المعلومات المتواترة لحينه بهذا الشأن لا تزال غير واضحة، حيث تشير إلى وجود موافقة شفهية من جانب مصرف لبنان على تمويل هذه العملية، أي استيراد المحروقات اللازمة لتشغيل معامل الإنتاج لفترة ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية وقدرها ٣٠٠ مليون دولار أمريكي فقط، مما يعني تأميناً لحدود ٤ ساعات تغذية كهربائية يومياً على أساس هذا التمويل، بحسب هذه المعلومات المتواترة، وهو ما يعتبر مغايراً للخطة المذكورة الهدافة في الأصل لتأمين تغذية كهربائية بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً، علماً أنه لم تتبلغ لحينه مؤسسة كهرباء لبنان أي كتاب خططي بشأن المبلغ النهائي الذي سيوفره مصرف لبنان بالعملة الصعبة من أصل المبلغ المطلوب بموجب الخطة المذكورة لشراء المحروقات للفترة هذه، وبالتالي لا تزال الصورة غير واضحة بالنسبة لمؤسسة كهرباء لبنان بهذا الشأن لأسباب لا علاقة لها بها،

ومع الإشارة أيضاً، بذات السياق، إلى ما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٤٩٥٢ تاريخ ١٣/١٢/٢٠٢٢، المرسل إلى جانب المديرية العامة للنفط، والمبلغ أيضاً إلى معالي وزير الطاقة والمياه، والذي أخذ العلم به مجلس الإدارة بموجب قراره رقم ٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/٣٠-٤٨٥، ولا سيما لجهة أن مؤسسة كهرباء لبنان قد تقدمت بمقابلات رسمية متعددة خلال الاجتماعات مع الجهات الرسمية المعنية، سيما مع مصرف لبنان منها، لافتة مؤسسة كهرباء لبنان رسمياً وخطياً عن كافة المسائل المتعلقة بجميع شروط وأليات فتح وتسديد الاعتمادات المستندية العائدة لشحنات المحروقات التي سيتم شراؤها وتوريدها لصالح مؤسسة كهرباء لبنان بواسطة وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط موضوع المناقصات المطلقة من جانب المديرية العامة للنفط عبر منصة هيئة الشراء العام، وذلك ليتم دراستها من قبل الجهات الإدارية والقانونية والمالية في مؤسسة كهرباء لبنان، ولكن لم يرد إلى المؤسسة لتأريخه، رغم مطالباتها المتكررة، أية معطيات أو إفادات أو إجابات رسمية وخطية بهذا الشأن من قبل كل من مصرف لبنان ولو وزارة المالية، مع تحفظ المؤسسة في كتابها المذكور على مسألة ازدواجية الفوائد التي قد تترتب إما لصالح مصرف لبنان أو لموردي المحروقات المعدين في حال توجبها إذا سيكون هناك تسديد مؤجل بعد فترة زمنية معينة لهذه الاعتمادات المستندية،

وعطفاً على كتب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بطلب موازنة القوى الأمنية لحملات نزع التعذيب بغية تخفيف الهدر غير الفني على الشبكة الكهربائية، والذي هو أحد أهداف وركائز خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان المنشورة عنها أعلاه، ومن هذه الكتب، على سبيل المثال لا الحصر، (مؤخراً) كتاب المؤسسة رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥ ورقم ٤٨١٧ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٧، وكتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٤٤٦٢ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٧ ورقم ٤٨١٩ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥، إلى معالي وزير الدفاع الوطني، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معالي وزير الطاقة والمياه ومعالي وزير الداخلية والبلديات وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاب المؤسسة رقم ٤٤٦٣ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٧ ورقم ٤٨١٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معالي وزير الداخلية والبلديات، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معالي وزير الطاقة والمياه ومعالي وزير الدفاع الوطني وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وقد أخذ العلم مجلس الإدارة بالكتب المذكورة بموجب قراريه رقم ٤٢٦ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٣ ورقم ٤٥٩ تاريخ ٢٠٢٢/٢٩-٤٥٩، علماً أنه لم يرد إلى مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخه أي جواب من الجهات المعنية على أي من هذه الكتب بالرغم من قيام المؤسسة بتذكيرها بهذا الخصوص،

وبناءً على كل ما تقدم،  
وبناءً على المادتين رقم ٨ و ٦ من قانون إنشاء مصلحة كهرباء لبنان الموضوع بموضع التنفيذ بالمرسوم رقم  
١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠

وبناءً على المواد رقم ١٠ و ٢٢ و ٢٩ من النظام العام للمؤسسات العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ  
١٩٧٢/١٢/١٣

ويمـا أن مجلس الإدارـة يـنـأـيـ عنـ استـمـراـرـ قـيـامـ الدـولـةـ بـتـقـدـيمـ سـلـفـاتـ خـزـينـةـ إـلـىـ مـؤـسـسـةـ كـهـرـبـاءـ لـبـانـ،ـ وـفـيـ حـالـ عـدـمـ قـدـرـةـ الدـولـةـ عـلـىـ اـعـطـاءـ مـسـاـهـمـةـ مـالـيـةـ لـمـؤـسـسـةـ كـهـرـبـاءـ لـبـانـ،ـ اـسـتـنـادـاـ إـلـىـ المـادـةـ رـقـمـ ١٤ـ مـنـ نـظـامـ مـواـزـنـاتـ الـمـصـالـحـ الـمـسـتـقـلـةـ الصـادـرـ بـالـمـرـسـومـ رـقـمـ ٣٣٩٨ـ تـارـيـخـ ١٩٦٥/١٢/١١ـ،ـ مـنـ أـجـلـ تـموـيلـ خـطـةـ الطـوارـئـ الـوطـنـيـةـ لـقـطـاعـ الـكـهـرـبـاءـ فـيـ لـبـانـ،ـ مـوـضـوعـ كـتـابـ مـعـالـيـ وـزـيرـ الطـاقـةـ وـالـمـيـاهـ رـقـمـ ٤٤٨٤ـ وـتـارـيـخـ ٢٠٢٢/٦/٢٩ـ،ـ وـالـمـقـرـةـ بـمـوـجـبـ قـرـارـ مـجـلـسـ الـإـدـارـةـ رـقـمـ ٣٠٠ـ تـارـيـخـ ٢٠٢٢/١٩ـ٣ـ٠ـ،ـ الـمـقـرـنـ بـالتـصـدـيقـ وـفـقـ كـتـابـ وـزـارـةـ الطـاقـةـ وـالـمـيـاهـ رـقـمـ ٥٩٤٦ـ وـتـارـيـخـ ٢٠٢٢/٨/٢٢ـ وـرـقـمـ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ـ وـتـارـيـخـ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ـ وـكـتـابـ وـزـارـةـ الـمـالـيـةـ رـقـمـ ٢٢١٥ـ صـ١ـ تـارـيـخـ ٢٠٢٢/٩/١٥ـ وـكـتـابـ رـئـاسـةـ مـجـلـسـ الـوـزـراءـ رـقـمـ ١٦٩٠ـ مـصـ.ـ تـارـيـخـ ٢٠٢٢/٩/٢٨ـ

وبـعـدـ التـدـاوـلـ،ـ قـرـرـ مـجـلـسـ الـإـدـارـةـ فـيـ جـلـسـتـهـ المـتـعـدـدـ بـتـارـيـخـ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ـ،ـ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ـ،ـ بـالـإـجـمـاعـ،ـ مـاـ يـليـ:

>> أولاً: في حال عدم إمكانية الدولة تأمين التمويل اللازم لخطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٩ـ٣ـ٠ـ، عبر تقديم مساهمة مالية من الدولة إلى مؤسسة كهرباء لبنان لهذه الغاية، استناداً إلى المادة رقم ١٤ من المرسوم رقم ٣٣٩٨ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١، الموافقة على طلب قرض من الدولة - وزارة المالية و/أو من مصرف لبنان بقيمة ١٥٠ مليون د.ل. (فقط ستمائة وخمسون مليون دولار أمريكي لا غير)، وذلك بغية تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوـهـ عـنـهاـ بـمـنـدـرـجـاتـهاـ كـامـلـةـ،ـ وـفـقـ قـرـارـ مـجـلـسـ الـإـدـارـةـ المـذـكـورـ،ـ كـمـشـرـوـعـ مـتـكـاـلـ،ـ هـادـفـ إـلـىـ تـأـمـيـنـ التـيـارـ الـكـهـرـبـائـيـ بـحـدـودـ ١٠ـ٨ـ سـاعـاتـ يـوـمـيـاـ مـنـ الطـاقـةـ الـمـنـتـجـةـ مـنـ معـاـمـلـ مـؤـسـسـةـ كـهـرـبـاءـ لـبـانـ،ـ لـيـلـانـ،ـ

على أن تقوم الجهة المقرضة بإبلاغ مؤسسة كهرباء لبنان بتفاصيل وشروط هذا القرض المالية والإدارية وضمناً طريقة تسديده وتاريخ تسديده أقصاه (المبلغ الأصلي والفائدة)، تمهدأً لدراسته من قبل المديرية العامة - المديريات المعنية في مؤسسة كهرباء لبنان ومجلس إدارتها، ولبنى بعد ذلك على الشيء مقتضاه.

ثانياً: نظراً لعدم التزام الجهات الرسمية الأخرى المعنية لتاريخه، عدا مؤسسة كهرباء لبنان، بتطبيق مندرجات خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، موضوع كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٤٨٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، والمقررة وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٩ـ٣ـ٠ـ، ولا سيما لجهة عدم تأمين الأموال اللازمة والمحروقات لزوم تشغيل معامل الكهرباء للوصول إلى تغذية كهربائية بحدود ١٠ـ٨ـ ساعات يومياً، كما ولجهة عدم تأمين مؤازنة جدية وفعالة مطلوبة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، حيث لم يرد أي جواب بتاريخه على كتب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بهذه الحملات، المشار إليها في حيثيات هذا القرار أعلاه، بغية تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة، وذلك بالرغم من جهوزية المؤسسة لتطبيق مندرجات هذه الخطة، فيما يعنيها، وفق ما أعربت عنه بموجب كتابها إلى معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٢٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧

# كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

ELECTRICITE DU LIBAN  
"Etablissement Public"

معالي وزير الطاقة والمياه  
الدكتور وليد فياض  
المحترم

شارع النهر - بيروت  
هاتف: 01/446300

المحفوظات و /

رقم الصادرة ٢٠٢٢/١٢/٣٠  
بيروت في ٢٠٢٢/١٢/٣٠

الموضوع : خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان

المرجع : قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٣٠-٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠

حيث صدر عن مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان القرار رقم ٢٠٢٢/٣٠-٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ المتذبذب بالإجماع والمصدق من قبل مجلس الإدارة في جلسته ذاتها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠، وفي ما يليه حيثياته ونصه:

[ بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

وحيث أن قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ قضى بالموافقة على خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان، المقترنة من جانب وزارة الطاقة والمياه بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، على أن يتم مواكبة جميع الجهات المعنية وتضائفها كتشريع أساسي للجأح هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه، وزارة المالية، ومجلس الوزراء عليها، وأن يتم تحقيق جملة أمور معددة في القرار المذكور،

وحيث أن قرار مجلس الإدارة هذا رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ قد اقرن بالمصادقة وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥ و تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨

وحيث أنه ورد في القرار المذكور، ضمن خطة الطوارئ الوطنية لقطع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها ومن بين الأمور المعدّة فيه، التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار الأمريكي وذلك حسب سعر الصرف على منصة صيرفة، كما تضمن هذا القرار بأن التعرفة الكهربائية الجديدة يتم احتسابها على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة وتعديل كل شهر أو شهرين بحسب السعر على هذه المنصة وبحسب كلفة الإنتاج الحقيقية المعتمدة على سعر النفط العالمي ومشتقاته،

وحيث أن حاكمية مصرف لبنان كانت، بموجب كتابها إلى معالي وزير المالية رقم ١٦٤ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٧ ، المبلغ بموجب كتاب وزارة المالية رقم ١٧٠ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١/٢٠ إلى جانب وزارة الطاقة والمياه ورئيسة مجلس الوزراء ومؤسسة كهرباء لبنان، قد أعربت عن استعداد مصرف لبنان تحويل ما تطاجه مؤسسة كهرباء لبنان من الدولارات الأمريكية على سعر صرف منصة صيرفة بعد موافقة وزارة المالية،

وحيث أن مصرف لبنان عاد وأودع مؤخرًا مؤسسة كهرباء لبنان كتاب جانب مديرية القطع والحسابات الخارجية فيه رقم ١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ الذي ورد بمضمون مغایر لما أبداه المصرف المركزي بموجب كتاب حاكمية مصرف لبنان المذكور أعلاه، حيث قضى بأن مصرف لبنان سيبيع المؤسسة دولارات أمريكية مقابل الليرات اللبنانية المجبأة وال المسلمة إلى صناديقه على سعر صيرفة مضافاً إليه ٢٠٪، وبالتالي خلافاً لما ورد في خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوه عنها أعلاه، والمقررة بموجب قرار مجلس الإدارة المذكور أعلاه رقم ٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، والمبنية على أساس سعر الصرف على منصة صيرفة، أي دون زيادة عليه، وليس كما ورد في كتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجية المذكور رقم ١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ الوارد مؤخرًا إلى مؤسسة كهرباء لبنان،

وحيث أنه، من ناحية أخرى، ارتكزت أيضاً خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوه عنها على أساس قيام المصرف المركزي بتمويل، عبر اعتمادات مستندية، استيراد كميات المحروقات اللازمة لتشغيل معامل الإنتاج لدى مؤسسة كهرباء لبنان لفترة ٣ إلى ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية مقدرة بحوالي ٤٠٠ إلى ٦٠٠ مليون دولار أمريكي،

وإذ أن المعلومات المتواترة لحينه بهذا الشأن لا تزال غير واضحة، حيث تشير إلى وجود موافقة شفهية من جانب مصرف لبنان على تمويل هذه العملية، أي استيراد المحروقات اللازمة لتشغيل معامل الإنتاج لفترة ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية وقدرها ٣٠٠ مليون دولار أمريكي فقط، مما يعني تأميناً لحدود ٤ ساعات تغذية كهربائية يومياً على أساس هذا التمويل، بحسب هذه المعلومات المتواترة، وهو ما يعتبر مغایراً للخطة المذكورة الهدافة في الأصل لتأمين تغذية كهربائية بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً، علماً أنه لم تتبع لحينه مؤسسة كهرباء لبنان أي كتاب خطى بشأن المبلغ النهائي الذي سيوفره مصرف لبنان بالعملة الصعبة من أصل المبلغ المطلوب بموجب الخطة المذكورة لشراء المحروقات للفترة هذه، وبالتالي لا تزال الصورة غير واضحة بالنسبة لمؤسسة كهرباء لبنان بهذا الشأن لأسباب لا علاقة لها بها،

ومع الإشارة أيضاً، بذات السياق، إلى ما ورد في كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٤٩٥٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ المرسل إلى جانب مديرية العامة للنفط، والمبلغ أيضاً إلى معالي وزير الطاقة والمياه، والذي أخذ العلم به مجلس الإدارة بموجب قراره رقم ٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/٣٠-٤٨٥، ولا سيما لجهة أن مؤسسة كهرباء لبنان قد تقدّمت بمقابلات رسمية متعددة خلال الاجتماعات مع الجهات الرسمية المعنية، سيما مع مصرف لبنان منها، لإفادته مؤسسة كهرباء لبنان رسمياً وخطياً عن كافة المسائل المتعلقة بجميع شروط وأليات فتح وتسديد الاعتمادات المستندية العادة لشحنات المحروقات التي سيتم شراؤها وتوريدها لصالح مؤسسة كهرباء لبنان بواسطة وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط، موضوع المناقصات المطلقة من جانب مديرية العامة للنفط عبر منصة هيئة الشراء العام، وذلك ليتم دراستها من قبل الجهات الإدارية والقانونية والمالية في مؤسسة كهرباء لبنان، ولكن لم يرد إلى المؤسسة لتاريخه، رغم مطالباتها المتكررة، أية معطيات أو إفادات أو إجابات رسمية وخطية بهذا الشأن من قبل كل من مصرف لبنان وأو وزارة المالية، مع تحفظ المؤسسة في كتابها المذكور على مسألة ازدواجية الفوائد التي قد تترتب إما لصالح مصرف لبنان أو لموردي المحروقات المعنيين في حال توجّبها إذا سيكون هناك تسديد مُؤجل بعد فترة زمنية معينة لهذه الاعتمادات المستندية،

وعطفاً على كتب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بطلب موازنة القوى الأمنية لحملات نزع التعديات بغية تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة الكهربائية، والذي هو أحد أهداف وركائز خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها أعلاه، ومن هذه الكتب، على سبيل المثال لا الحصر، (مؤخراً) كتاب المؤسسة رقم ٤٦١ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٧ ورقم ٤٨١٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معالي وزير الطاقة والمياه، والمبلغ نسخة منها إلى جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاب المؤسسة رقم ٤٦٢ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٧ ورقم ٤٨١٩ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معالي وزير الدفاع الوطني، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معالي وزير الطاقة والمياه ومعالي وزير الداخلية والبلديات وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاب المؤسسة رقم ٤٦٣ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٧ ورقم ٤٨١٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معالي وزير الداخلية والبلديات، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معالي وزير الطاقة والمياه ومعالي وزير الدفاع الوطني وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وقد أخذ العلم مجلس الإدارة بالكتاب المذكور بموجب قراريه رقم ٤٢٦-٤٢٧ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٣ ورقم ٤٥٩-٢٠٢٢/١٢/٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨، علمأً أنه لم يرد إلى مؤسسة كهرباء لبنان لتاريخه أي جواب من الجهات المعنية على أي من هذه الكتب بالرغم من قيام المؤسسة بتذكيرها بهذا الخصوص،

وبناءً على كل ما تقدّم،

وبناءً على المادتين رقم ٨ و ٦ من قانون إنشاء مصلحة كهرباء لبنان الموضوع موضوع التنفيذ بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠،

وبناءً على المواد رقم ١٠ و ٢٢ و ٢٩ من النظام العام للمؤسسات العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٣،

وبما أن مجلس الإدارة ينوي عن استمرار قيام الدولة بتقديم سلفات خزينة إلى مؤسسة كهرباء لبنان، وفي حال عدم قدرة الدولة على إعطاء مساهمة مالية لمؤسسة كهرباء لبنان، استناداً إلى المادة رقم ١٤ من نظام موازنات المصالح المستقلة الصادر بالمرسوم رقم ٣٣٩٨ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١، من أجل تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، موضوع كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩، والمقررة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٣٠٠-١٩٦٥ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، المقترن بالتصديق وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ و تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨،

وبعد التداول، قرر مجلس الإدارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠، بالإجماع، ما يلي:

**>> أولًا:** في حال عدم إمكانية الدولة تأمين التمويل اللازم لخطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٣٠٠-١٩٦٥ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، عبر تقديم مساهمة مالية من الدولة إلى مؤسسة كهرباء لبنان لهذه الغاية، استناداً إلى المادة رقم ١٤ من المرسوم رقم ٣٣٩٨ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١، الموافقة على طلب قرض من الدولة - وزارة المالية و/أو من مصرف لبنان بقيمة ٦٥٠/ مليون د.ل. (فقط ستمنة وخمسون مليون دولار أمريكي لا غير)، وذلك بغية تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها بمندرجاتها كاملة، وفق قرار مجلس الإدارة المذكور، كمشروع متكمّل هادف إلى تأمين التيار الكهربائي بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً من الطاقة المنتجة من معامل مؤسسة كهرباء لبنان،

على أن تقوم الجهة المقرضة بإبلاغ مؤسسة كهرباء لبنان بتفاصيل وشروط هذا الترخيص المالية والإدارية وضمناً طريقة تسديده وتواريخ تسديد أقساطه (المبلغ الأصلي والفائدة)، تمهدًا لدراسته من قبل المديرية العامة - المديريات المعنية في مؤسسة كهرباء لبنان ومجلس إدارتها، وللبياني بعد ذلك على الشيء مقتضاه.

**ثانياً:** نظراً لعدم التزام الجهات الرسمية الأخرى المعنية للتاريخ، عدا مؤسسة كهرباء لبنان، بتطبيق مندرجات خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، موضوع كتاب معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٨٤٤/٢٠٢٢/٦/٢٩، والمقررة وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، ولا سيما لجهة عدم تأمين الأموال الازمة والمحروقات لزوم تشغيل معامل الكهرباء للوصول إلى تغذية كهربائية بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً، كما ولجهة عدم تأمين موارزة جدية وفعالة مطلوبة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، حيث لم يرد أي جواب بتاريخه على كتاب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بهذه الحملات، المشار إليها في حيثيات هذا القرار أعلاه، بغية تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة، وذلك بالرغم من جهوزية المؤسسة لتطبيق مندرجات هذه الخطة، فيما يعنيها، وفق ما أعربت عنه بموجب كتابها إلى معالي وزير الطاقة والمياه رقم ٤٢٠٢/٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧

التمني على معالي وزير الطاقة والمياه والأمانة العامة لمجلس الوزراء الإطلاع على ما ورد في حيثيات هذا القرار أعلاه، ولا سيما ضرورة قيام الجهات المعنية المذكورة في هذه الخطة ببذل الجهود الازمة من جانبها لضمان تطبيق كامل مندرجاتها، كل في ما يعنيها، حيث أن عدم تجاوب هذه الجهات أو بعضها وعدم قيامها بتنفيذ ما يتعين عليها القيام به لهذه الغاية من شأنه أن يعرض الخطة المذكورة برمتها لعدم النجاح، ولا سيما تعديل التعرفة الكهربائية لأحد بنود هذه الخطة والذي التزمت بتطبيقه مؤسسة كهرباء لبنان، وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ المقترن بالتصديق وفق كتابي وزارة الطاقة والمياه رقم ٥٩٤٦/٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤/٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب وزارة المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨، الأمر الذي قد يرغم مؤسسة كهرباء لبنان على إعادة النظر بقرار تعديل هذه التعرفة لأسباب خارجة عن إرادتها، كما تبين أعلاه، وذلك باعتبار خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان بمندرجاتها كاملة، دون استثناء، هي مشروع متكامل هادف إلى تأمين التيار الكهربائي بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً من الطاقة المنتجة من معامل مؤسسة كهرباء لبنان وبكلفة أقل مما يت肯به المواطن لتأمين الكهرباء في ظل الظروف الراهنة.

**ثالثاً:** تأجيل البث بكتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجية رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ القاضي بأن مصرف لبنان سيعي المؤسسة دولارات أمريكية مقابل الليرات اللبنانية المجابة وال المسلمة إلى صناديقه على سعر صيرفة مضافة إليه ٢٠٪، وذلك لحين موافقة المراجع المعنية على تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها أعلاه والمقررة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥، بالإضافة إلى تأمين موارزة جدية وفعالة مطلوبة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، وذلك للتمكن من تخفيض، بالتوازي، الهدر الفني والهدر غير الفني على الشبكة.

رابعاً: إبلاغ نسخة من هذا القرار إلى معالي وزير الطاقة والمياه وإلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء وأية جهة أخرى يراها معالي وزير الطاقة والمياه. <>

لتعمى على معاييركم:

- ١- الأطلاع وأخذ العلم بحيثيات وبنود قرار مجلس الإدارة المذكور أعلاه رقم ٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/٣٠-٤٨٥، وإبلاغه أيضاً إلى جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وأية جهة أخرى ترونها مناسبة، ولا سيما في ضوء ما ورد في البند "ثانياً" منه بشأن ضرورة قيام الجهات المعنية المذكورة في خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء ببذل الجهود الازمة من جانبها لضمان تطبيق كامل مدرجاتها.
- ٢- الإحالة أيضاً بواسطة معاييركم إلى جانب وزارة المالية و/أو مصرف لبنان بشأن تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء المطلوب بموجب البند "أولاً" أعلاه من قرار مجلس الإدارة المذكور، راجين أن يتم إفادة مؤسسة كهرباء لبنان في حال ورود جواب بهذا الشأن من الجهات المعنية، ليصار إلى إبلاغ مجلس الإدارة به، ولتيبن على الشيء مقتضاه.

وتفضوا بقبول الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

كمال الحايك

### 9. Method of Payment:

- \* Payment for the cargo shall be made by means of an irrevocable and confirmed letter of credit, opened by Banque du Liban, issued according to **Appendix No. (c)** and in U.S. Dollars upon presentation of the documents (Required documents are stated in the L/C format text). All costs and charges of the L/C opening in Lebanon will be borne by the Buyer.
- \* The letter of credit will be opened 10 calendar days prior to the first day of the delivery date range scheduled for each shipment.
- \* Even if Buyer does not open the letter of credit relevant to the shipment on the specified date and/or in accordance with **Appendix No. (1)**, Seller shall remain committed to abide by the date determined in the delivery schedule; provided that the maritime vessel shall not proceed to discharge its cargo unless the letter of credit is opened.
- \* The amount of the L/C is considered valid to cover a quantity of /66,000/ Metric Ton of gas oil (+/-) 5 % as per Buyer's calculation (Platts+ premium+additional port premium) at the time of preparing the L/C instruction letter, and no request to amend the amount of the L/C is approved before the issuance of the final invoice of the price of the received quantity from the maritime vessel, unless the variation of the L/C amount exceeds one million U.S. Dollars.
- \* The Seller must present the documents through their bank to Banque Du Liban later than 21 days after B/L date but within to the documentary credit validity, and according to it.
- \* Payment must be made by either of the two following options:
  - Either: At 30 days from date of Notice of Readiness (NOR) at first discharge port/berth (NOR date at first discharge port/ berth to count as day zero).
  - Or: up to 180 days from date of Notice of

### ٩- طريقة الدفع:

• يتم دفع قيمة البضاعة بواسطة اعتماد مصري غير قابل للرجوع ومحرز، يفتح بواسطة مصرف لبنان، ويصدر وفقاً للملحق رقم (c) وبالدولار الاميركي عند ابراز المستندات، (المستندات المطلوبة واردة ضمن نص الاعتماد المستدي)، ان جميع اكلاف ومصاريف فتح الاعتماد المستدي هي على حساب الشرقي.

• يتم فتح الاعتماد المستدي قبل ١٠ أيام تقويمية من اليوم الأول للندة المحددة لتسليم كل شحنة.

• حتى في حال لم يتم الشرقي بفتح الاعتماد المستدي الخاص بالشحنة في التاريخ المحدد و/أو وفقاً للملحق رقم (1)، يبقى على البائع التقيد بالتاريخ المحدد في جدول التسليم، على أن لا تتم المباشرة بتغريم حمولة الناقلة البحرية إلا بعد فتح الاعتماد المستدي.


• يغير مبلغ الاعتماد المستدي صالحًا لخطفية كمية ٦٦,٠٠٠ طن متري (٤٪) ٥٪ من مادة الغاز اوبل بحسب احتساب الشرقي لهذا المبلغ (بلاس اعلاوه علامة المرفأ الاضافي) عند تحضير كتاب فتح الاعتماد المستدي، ولا يعتد بأى مطالبة بتعديل مبلغ الاعتماد المستدي قبل صدور الفاتورة النهائية للمن الكمية المستلمة من الناقلة البحرية الا اذا تخطت فروقات قيمة الاعتماد المستدي المليون دولار اميركي.

• يتوجب على البائع تقديم المستندات من خلال مصرفه إلى مصرف لبنان بعد ٢١ يوماً من تاريخ التحميل، وانما ضمن صلاحية الاعتماد المستدي وفقاً له.

• يجب أن يتم الدفع وفقاً لأحد الخيارات التاليين:

إما: عند ٣٠ يوماً من تاريخ اعطاء اشعار الجمهورية (NOR) في أول مرفا / مصب تفريغ (بحسب تاريخ NOR في أول مرفا / مصب تفريغ اليوم صفر).

أو: لغاية ١٨٠ يوماً من تاريخ اعطاء اشعار الجمهورية



١٩

### **13- Demurrage at discharge ports:**

- In case of demurrage incurrence on Buyer at discharge ports, it will be calculated and paid on a prorata basis as per maritime vessel's charter party rate to be known by the Buyer at the time of maritime vessel nomination, with a maximum rate of US\$ 18,000 (eighteen thousand US Dollars) per day.
- The laytime will be counted starting from the first date of the requested delivery date range specified by the Ministry of Energy and Water - Directorate General of Oil at 6:00 a.m. Beirut local time in case the actual arrival date of a certain cargo, falls before that date.

**١٣- خدمة التأخير في مرفق التفريغ:**

▪ في حال توجّب عرامة التأخير في مرفق التفريغ على الشاري، تتحسب وتكتفى على أساس نسبتي وفقاً للمعدل المتفق عليه في عقد الشارطه، والمبلغ إلى الشاري عند تسليم البulk الخامرة، ويحدد المعدل بـ ١٨,٠٠ دينار (ثمانية عشر ألف درلار اميركي) يومياً.

▪ يتم الحساب بال Laytime لبدا من اليوم الأول من قدرة التفريغ المطلوبة والمحدة من قبل وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط عند الساعة (٦:٠٠) قبل التفريغ بتوقيت بيروت المحطة في حال وقوع تاريخ الوصول الفعلي لشحنة معينة قبل تلك التاريخ.

جمهُورَةُ الْمُبَكَّنَةُ  
وزَارَةُ الطَّاقيَةِ وَالْمَيَاهِ  
الْوَزِير



٩٠٩٣  
٢٠٢٢/١٢/٢٩  
٥٨٩

رقم الصادر:  
التاريخ:

جائب وزير المالية


الموضوع: تأخر بفتح الإعتمادات المستندية لزوم تغطية شراء كميات من الدiesel أويل والفيول أويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان.

- المرجع: - كتاب دولة رئيس الحكومة رقم ٢١٦١/م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣.  
- كتابكم رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠.  
- كتابنا الى الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢.  
- كتابنا اليكم رقم ٩٠٤٠ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧.

بالإشارة الى الموضوع والمراجع أعلاه،

وعطفاً على موافقة رئيس الحكومة على إصدار سلفة خزينة تتبع فتح اعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. بقيمة ١٩,٣٤٤,٦٢,٠١٩ دولار أميركي لتغطية شراء كمية ٦٦,٠٠٠ طن متري من مادة الغاز أويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، بموجب كتابه رقم ٢١٦١/م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ وإبلاغكم نسخة عن هذا الكتاب وذلك بعد أن طلبنا ذلك بموجب كتابنا الى الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ والذي استند الى كتاب وزير المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ الذي طلب رفع الموضوع الى الامانة العامة لمجلس الوزراء من أجل إصدار سلفة خزينة تتبع فتح الاعتماد المستدي المطلوب.

وحيث اننا وبالاستناد الى كتاب رئيس الحكومة أعلاه ورأيكم وطلبكم، قد أرسلنا اليكم كتاباً ثانياً لفتح اعتمادين مستديرين آخرين لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. الاول بقيمة ١٥,٣٣٧,٣٩٢ دولار أميركي، لتغطية ثمن شراء ٢٨,٠٠٠ طن متري من الفيول أويل من النوعية (B) والثاني بقيمة ٢٤,٨١٠,٧٤٤ دولار أميركي لتغطية ثمن شراء ٤٦,٠٠٠ طن متري من الفيول أويل من النوعية (A) بالإضافة الى تأمين حاجة



مؤسسة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh dollar) لمدة أربعة أشهر بقيمة ٥٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لزوم التشغيل والصيانة والنقل والتوزيع.

وحيث أن التأخير في الموافقة على فتح الاعتمادات المستددة العائدة لشحنات المحروقات، خاصةً بعد وصول اثنين من أصل أربعة منها إلى المياه الإقليمية اللبنانية، يؤدي إلى ترتيب وترانك غرامات تأخير (Demurrage) تلحوظها العقود المعنية وقد بلغت هذه الغرامات حتى تاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢٢ حوالي ٢٧٠,٠٠٠ دولار أمريكي والتي نحن كوزارة وكمؤسسة كهرباء لبنان وكشعب لبناني بالغنى عنها ونتحفظ عليها بالكامل،


لذلك،

ننمني عليكم مراسلة جانب حاكم مصرف لبنان بالسرعة المضرورية من أجل فتح الاعتماد المستددي إستناداً إلى سلفة الخزينة التي وافق عليها رئيس الحكومة بناءً على رأيكم وأبلغكم إياها والإجابة على كتابنا بخصوص الاعتمادات المستددين الآخرين والمبالغ المطلوبة للتشغيل والصيانة والنقل والتوزيع من أجل تجنيب الخزينة والمال العام المزيد من الخسائر غير المبررة ونؤكد على بقائنا مع مؤسسة كهرباء لبنان بمنأى عن أي تبعات إدارية و/أو قانونية و/أو قضائية و/أو مالية مهما كان شكلها أو نوعها تتأتى من جراء التأخير الحاصل في الموافقة على فتح الاعتمادات المستددة ذات الصلة.

٣٩ - ٢٠٢٢

وزير الطاقة والمياه

د. وليد فياض



نسخة تبلغ إلى:

- جانب رئيس الحكومة
- جانب حاكم مصرف لبنان



السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع : فتح إعتماد مستدي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C.

- المرجع : - قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ .  
- قرار مجلس ادارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ .  
- كتاب مصرف لبنان رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ .  
- كتبنا رقم ١٦٩٠ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨ ورقم ٢١٥٢ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ ورقم ٢١٥٨ م.ص تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١ .  
- كتب وزارة المالية رقم ٢٢١٥ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ ورقم ٣٠٢٤ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥ ورقم ٢٠٢٢/٣٠٣٩ ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ .  
- كتبكم ذات الأرقام التالية: رقم ٥٩٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ١٢٧ ت/٦٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ ورقم ٢٠٢٢/١٢/١٩ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ ورقم ٨٣٤٧ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ ورقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ .

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

بعد الاطلاع على كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ الذي يفيد بموجبه ان مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي اعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتسيير مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي لاحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر واستجرار الكهرباء من الاردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي.

وأنه بناء على المناقصة التي أجرتها مؤسسة كهرباء لبنان والتي أشرت عن توقيع عقد اتفاق مع شركة Vitol Bahrain E.C من أجل تأمين كمية ٦٦٠٠٠ طن متري من الغاز اويل لشركة كهرباء لبنان بما من شأنه زيادة عدد ساعات التغذية الكهربائية في ظل الظروف الاستثنائية الصعبة التي يعيشها غالبية المواطنين اللبنانيين،

وتضييف الوزارة أنه وفي ظل التعثر الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه، اقترح خطة طوارئ اعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان بتأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من اجل تشغيل المعامل الحرارية الاكثر كفاءة، على ان تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة اشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة او بموجب دفع مؤجل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلوواط/ساعة على أساس سعر صيرفة، وعلى ان يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجبأ والمودعة لديه الى الدولار التقدي على أساس سعر صيرفة ايضاً تمهدأ لتسديد ثمن المحرقات، ما يحقق رأسمالاً تشغيليًّا (working capital) يبلغ حوالي ٦٠٠ مليون دولار نقدي وهي كلفة المحروقات والتشغيل والصيانة طيلة فترة ستة اشهر تتمكن خلاله مؤسسة كهرباء لبنان من استكمال دورة الانتاج - البيع - الفوترة - التحويل والدفع.

وتنفيذاً للخطة التي وضعت من قبل مؤسسة كهرباء لبنان والذي تقرر فيها رفع سعر التعرفة بشكل يمكّنها من سداد ثمن ما تستورده من الغاز أويل، وبانتظار تحصيل المبالغ التي ستجبى إستناداً إلى التعرفة الجديدة وتلك الخطة،

وبما أن المبلغ المطلوب تحويله إلى الشركة يبلغ ٦٢٠١٩,٣٤٤ د.ا وهو يتوجب، بحسب رأي وزارة المالية، تحويل هذا المبلغ من الخزينة اللبنانية والطلب إلى مصرف لبنان تحويله لصالح الشركة على سعر "صirفة" بالدولار الأميركي مضافة إليها ٢٠٪ على النحو الذي جاء في كتاب مصرف لبنان المشار إليه في المرجع أعلاه،

وإن الوزارة وبعد الإطلاع على كتاب وزارة المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ الذي تفيد بموجبه بأن فتح الاعتماد المستندي يستوجب إصدار سلفة خزينة تتيح فتح الاعتماد المستندي المطلوب نظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الاعتماد المستندي المطلوب من قبلهم، مع العلم أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الاعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع الاعتماد وإرساله لمصرف،

فإنها (وزارة الطاقة والمياه) تطلب الموافقة على إصدار سلفة خزينة (بالشروط المبينة تفصيلاً في كتابها رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ المشار إليه في المرجع أعلاه) تتيح فتح اعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. بقيمة ٦٢٠١٩,٣٤٤ دولار أمريكي لتغطية ثمن شراء كمية ٦٦,٠٠٠ طن متري من مادة الغاز اويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان وذلك تقادياً للخسائر المترتبة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان، ونظراً لعدم وجود قانون او اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الاعتماد المستندي علماً ان مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الاعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع الاعتماد

وإرساله للمصرف، على أن يلتزم كافة المعنين بتأمين تمويل خطة الطوارئ وإستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي /٦٠٠ / مليون دولار اميركي.

ونظراً لعدم الدعوة لإنعقاد مجلس الوزراء في الوقت الحاضر،

ونظراً للضرورة والعجلة المتمثلة بوجوب تأمين التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المحامل الحرارية الأكثر كفاءة،

وفي ضوء وجوب البث بطلبكم راهناً لكونه يتسم بطابع العجلة والضرورة على النحو المشروح آنفاً،

ومع التأكيد على وجوب التقيد المطلوب بتنفيذ بنود الخطة الموضوعة من قبل مؤسسة كهرباء لبنان في سبيل تحقيق التوازن المالي ومعالجة الخسائر كافة على أنواعها وإختلافها،

ومع الإشارة إلى ضرورة التقيد بشروط العقد وفقاً لأحكام دفتر شروط المناقصة لاسيما في الشق المتعلق بتحديد شروط التسلیم،

نواقف استثنائياً على إصدار سلفة خزينة (بالتشروط المبينة تفصيلاً ربطاً في كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٨٣٦٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ المشار إليه في المرجع أعلاه) تتيح فتح إعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C بقيمة /١٩,٣٤٠,٠٢/ دولار اميركي (إثنان وستون مليون وتسعة عشر ألف وثلاثمائة وأربعين دولار اميركي) لتغطية شمن شراء كمية /٦٦,٠٠٠ / طن متري من مادة الغاز أويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، يصار لاحقاً إلى إصدار المرسوم المتعلق بهذه السلفة عند الاقتضاء، وذلك تقادياً للخسائر المحتملة المتربعة عن التأخير في إفراغ باخر الشحن وبعثة تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان، ونظراً لعدم وجود قانون أو اعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ تتيح فتح الإعتماد المستندي، على أن يعرض الموضوع لاحقاً على أول جلسة لمجلس الوزراء على سبيل التسوية.

رئيس مجلس الوزراء

نجيب ميقاتي

نسخة تبلغ لجانب: وزارة المالية  
مصرف لبنان



# اِجْمَعُورَّسَتِ الْبَهْرَاءِ

وزارَة الطَّاقَةِ وَالْمَيَاهِ

الوزير

رقم الصادر: ٦٨٣٧٨  
التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٢

جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: فتح إعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C.

- المرجع:
- كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٢١٥٢/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١
  - كتابنا رقم ٨٣٤٧ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠
  - كتاب وزير المالية رقم ٣٠٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠
  - كتابنا رقم ٨٣٢٦ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩
  - كتاب وزير المالية رقم ٣٠٢٣٤/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥
  - كتابنا رقم ١٢٧/٢٠١٣ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣
  - كتاب رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨
  - كتاب وزير المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥
  - كتابنا رقم ٥٩٦٠ و تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢
  - قرار مجلس إدارة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥
  - قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينة أعلاه،

ولما كان مقام مجلس الوزراء قد وافق في قراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للنهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي، والتي لاحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر واستجرار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي،

وفي ظل التغير الحاصل في تأمين التمويل المشار إليه، واستباقاً لوقوع لبنان في العتمة الشاملة، اقترحت وزارة الطاقة والمياه خطة طوارئ أعدتها مع مؤسسة كهرباء لبنان تضمن التمويل اللازم لشراء المحروقات من أجل تشغيل المعامل الحرارية الأكثر كفاءة، على أن تعيد المؤسسة المبالغ المرصودة بعد ستة أشهر على تأمينها من قبل خزينة الدولة أو بموجب دفع موجّل للموردين وذلك من أعمال الجباية بعد رفع تعرفة الكيلواط/ساعة على أساس سعر صيرفة، وعلى أن يقوم مصرف لبنان بتحويل المبالغ المجمّعة والمودعة لديه إلى الدولار التقدي على أساس سعر صيرفة أيضاً تمهيداً لتسديد ثمن المحروقات، ما يطلق رسمياً تشغيلياً (working capital) يبلغ حوالي ١٠٠ مليون

دولار نقدی هي كلفة المحروقات والتشغيل والصيانة طيلة فترة ستة أشهر تتمكن خلالها كهرباء لبنان من إستكمال دورة الإنتاج-البيع-الفوترة-الجباية-التحويل-الدفع.

وحيث أن مجلس إدارة كهرباء لبنان قد وافق بقراره رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ على خطة الطوارئ ومن ضمنها رفع التعرفة، إلا أنه ربط هذا القرار بجملة شروط ضرورية لإنجاح هذه الخطة المعروضة عليه، لعل أهمها:

- ١- تأمين المبالغ المطلوبة لشراء المحروقات لزوم المعامل وكلفة التشغيل والصيانة بحسب ما هو مذكور في الخطة أي حوالي ١٠٠ مليون دولار أمريكي.
- ٢- لحظ وزارة المالية والمؤسسات العامة في موازناتها المبالغ المطلوبة للتغطية إستهلاك الكهرباء من قبل الإدارات العامة والمؤسسات العامة.
- ٣- التزام المصرف المركزي خطياً بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى الدولار النقدي على أساس سعر صيرفة.
- ٤- التزام جميع الأطراف المعنية ببنود الخطة وتقديم الدعم اللوجستي والسياسي لإنجاحها وخاصةً بما يتعلق بالجباية ونزع التعديات.
- ٥- تحسين وضع موظفي مؤسسة كهرباء وتأمين الإمكانيات اللوجستية لهم.

وبعد موافقة دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم ١٦٩٠/٩/٢٨ على مضمون هذا القرار وطلبه من وزارة الطاقة والمياه إجراء المناسب من أجل تطبيقه، شرعت المؤسسة بالقيام بالإجراءات العمليّة من أجل تطبيق التعرفة الجديدة بدءاً من الأول من شهر تشرين الثاني عام ٢٠٢٢.

وعطفاً على المجتمعات التي جرت مؤخراً مع رئيس الحكومة وزير المالية بحاصم مصرف لبنان ومدير عام مؤسسة كهرباء لبنان للبحث في كيفية تأمين التمويل اللازم المطلوب لنجاح الخطة، حيث تلقت وزارة الطاقة والمياه توجيهها من رئيس الحكومة بال مباشرة بإجراء المناقصات. أطلقت المديرية العامة للنفط عبر هيئة الشراء العام عدة مناقصات لشراء الغاز أولي والفيول أولي لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان على أن يتم الدفع للمورّد الرابع بعد ستة أشهر على تسليم الشحنات، وقد رست المناقصات الأولى على شركة Vitol Bahrain E.C. عبر أول شحنة من الغاز أولي بقيمة ٦٢٠،١٩،٣٤٤ دولار أمريكي.

على الإثر طبّت وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١٢٧/١٢/٥٦ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٣ من مديرية القطع ومن وزير المالية فتح حساب مستندي لصالح المورّد الرابع.

تلّى ذلك إجتماع برعاية رئيس الحكومة، أبلغ فيه حاكم مصرف لبنان المعنيين بعدم قدرة المصرف المركزي على تأمين مبلغ ٦٠٠ مليون دولار بحسب ما نصّت عليه الخطة، وقلص المبلغ إلى ٣٠٠ مليون دولار للفترة نفسها، أي الممتدة ستة أشهر، ما يحتم تعديل خطة التغذية ليتناسب مع حدود التمويل.

وحيث أن وزارة المالية قد أبدت رأيها بأن تأمين المبالغ المطلوبة لا يستقيم إلا عبر إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة عند فتح كل إعتماد مستندي أي عند شراء كل شحنة وقود. من هنا أبدت وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧٣٤٧/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ عدم ممانعتها لهذا الإجراء وللسير برأي وزارة المالية.


وحيث أن جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء قد طلب بكتابها رقم ٢١٥٢/م.ص، تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ من وزارة الطاقة التعبير صراحةً عن رأيها بكتاب وزارة المالية وعدم الإكتفاء بعدم الممانعة عبر طلب صريح وواضح.

لذلك،

نطلب إليكم الموافقة على اصدار سلفة خزينة (بالشروط المبينة تقاصيلها ربطاً) تتيح فتح اعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. بالقيمة المبينة أعلاه وذلك تقادياً للخمسات المتراكمة عن التأخير في إفراج بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان ونظراً لعدم وجود قانون أو إعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتيح فتح الإعتماد المستندي علماً أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستندي من حساب الخزينة عند توقيع الإعتماد وإرساله للمصرف، على أن يلتزم كافة المعطين بتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى ما مجموعه حوالي ٦٠٠ مليون دولار، وإذا تعذر توفير هذا المبلغ بإبلاغنا خطياً وبالسرعة الضرورية بقيمة المبلغ المخقص المنوي تأمينه علماً أن تخفيض التمويل بشكل كبير سوف ينعكس على كمية المحروقات المؤمنة وعلى عقود التشغيل والصيانة ما يعرض فاعلية واستدامة الخطة للمخاطر.

٢٠٢٢/١٢/٢٠

وزير الطاقة والمياه



د. وليد فياض

اَمْمُوْرَكَهُ الْبَرَّ كَامِهَهُ  
وزارَة الطَّاقَهُ وَالْمَيَاهُ  
الوزير



رقم الصادر: ٤٩٢  
التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٧

معالي وزير المالية الدكتور يوسف الخليل المحترم

الموضوع: فتح الإعتمادات المستندية المتعلقة بالناقلات البحرية المحملة بمادة الفيول أوليل من النوعية (A) والفيول أوليل من نوعية (B) لزوم معنف الإنتاج والمتعلقة بتأمين حاجة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh Dollars) لتامين الحد الأدنى من سلامة الاستثمار.

- المرجع:
- كتاب السيد رئيس الحكومة رقم ٢١٦١/م.ص. تاریخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ ومرفقاته.
  - قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاریخ ٢٠٢٢/٨/٥
  - كتابنا رقم ٧٧٢٩ و تاريخ ٢٠٢٢/١١/٨
  - قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٥١٨٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧

بالإشارة إلى الموضوع والرجوع المبين أعلاه.

وبناءً على المذكرة التي أجرتها وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط عبر هيئة الشراء العام لتأمين حاجات مؤسسة كهرباء لبنان من المحروقات خلال شهر كانون الأول من العام ٢٠٢٢،

وحيث أنه وبنتيجة هذه المذاكرة تم توقيع عقد اتفاق مع شركة Vitol Bahrain E.C. من أجل تامين ٤٦٠٠٠ / ٢٦٠٠٠ طن متري من سعر أوليل و ٢٨٠٠٠ طن متري من الفيول أوليل من النوعية (B) و ٥٠٠ طن متري من الفيول أوليل من النوعية (A)،

وعطفاً على كتاب السيد رئيس الحكومة رقم ٢١٦١/م.ص. تاریخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ والذي وافق فيه استثنائياً على إصدار سلة خرى تتيح فتح بعتمدة مستند لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. بقيمة

١٩,٣٤٤/٦٦,٠٠٠ طن متري من مادة الغاز أوليل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان،


إضافة إلى ذلك، كما قد رسمت جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء بموجب كتابنا رقم ٧٧٢٩/٥ وتاريخ ٢٠٢٢/١١/٨ لإبلاغها بمضمون كتاب مدير عام مؤسسة كهرباء لبنان والذي يحدد حاجات المؤسسة من العملات الأجنبية (Fresh Dollar) لزوم تأمين الحد الأدنى من سلامة الاستثمار في قطاعات الإنتاج والنقل والتوزيع لمدة أربعة أشهر على الأقل، ريئما تبدأ الآليات تنفيذ رفع التعرفة بتحقيق الإيرادات المالية الناجمة عن هذه الزيادة. وقد فندت إدارة المؤسسة هذه الحاجات ووزعتها على قطاعات مقدمي الخدمات، تشغيل وصيانة محظوظ عمار الزهراني، تشغيل وصيانة المحركات العسكرية في الذوق والجية بالإضافة إلى مصروف فضحت الإنتاج والتوزيع حيث يبلغ المبلغ السطحي ٥٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي نقدي.

لذلك،

نتمنى عليكم إجراء ما ترونوه مناسب بغية القيام بالإجراءات التالية:

- ١ - فتح اعتماد مستند لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. /٢٨,٠٠٠ طن متري من الفيول أوليل من النوعية (B) بقيمة ١٥,٣٣٢,٣٩٢ / (خمسة عشر مليوناً وثلاثمائة وسبعين ألفاً وثلاثين إثنين وتسعين دولار أمريكي).
- ٢ - فتح اعتماد مستند لصالح شركة Vitol Bahrain E.C. /٤٦,٠٠٠ طن متري من الفيول أوليل من النوعية (A) بقيمة ٢٤,٨١٠,٧٤٤ / (أربعة وعشرين مليوناً وثمانمائة وعشرة آلاف وسبعمائة وأربعين وعشرين دولار أمريكي).
- ٣ - تأمين حاجة مؤسسة كهرباء لبنان من العملات الأجنبية (Fresh Dollars) لمرة أربعة أشهر بقيمة ٥٤,٠٠٠,٠٠٠ / (أربعة وخمسين مليون دولار أمريكي) موزعة بحسب الجدول المرفق في كتابنا رقم ٧٧٢٩/١١/٨ وتاريخ ٢٠٢٢/١١/٨.


وذلك تقادياً للحساب المترتبة عن التأخير في إفراغ بواخر الشحن وبغية تأمين ما يلزم من المحروقات لزوم سعمن الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان ومن حجاجات التشغيل والصيانة وقطاعات النقل والتوزيع في المؤسسة ونطراً لعدم وجود قانون أو إعتمادات في موازنة العام ٢٠٢٢ يتتيح فتح الإعتماد المستند علمًا أن مصرف لبنان سوف يقوم بحجز وسحب قيمة الإعتماد المستند من حساب الخزينة عند توقيع الإعتماد



وارساله لمصرف، على أن يلتزم كافة المبنين بتأمين تمويل خطة الطوارئ واستدامته من خلال مبلغ تراكمي يصل بعد ستة أشهر إلى مجموعه حوالي ٦٠٠ مليون دولار أمريكي، وإذا تعذر توفير هذا المبلغ، إبلاغنا خطياً وبسرعة الضرورية بقيمة المبلغ المخصص المنوي تأمينه، علماً أن تخفيض التمويل بشكل كبير سوف ينعكس على كمية المحروقات المزمنة وعلى عقود التشغيل والصيانة وقطاعات النقل والتوزيع ما يعرض فاعليّة واستدامّة الخطة للمدّطر.

٢٠١٣/٩/٢٥

وزير الطاقة والمياه

  
د. وليد فياض



الشؤون الادارية - الشؤون الادارية - مصلحة الشؤون الادارية - قلم صادر الوزير و المدير العام

رقم الملف ص 8/1

المصدر وزارة الطاقة والمياه

والفيول اويل (A) فتح الاعتمادات المستندية المتعلقة بالاتفاقات البحرية المحمولة بمادة الفيول اويل من النوعية  
الموضوع FRESH (FRESH) ازوم معامل الانتاج والمنطقة بتأمين حاجة كربلاء لبيان من العملات الاجنبية (B) من النوعية  
لتامين الحد الادنى من سلامة الاسئمار DOLLARS

التاريخ 05/01/2023

المستدعي وزير الطاقة والمياه د. وليد فياض

اسم الموظف امال حافظة

رقم المصدر و 9040

يحال الى

يحال الى

يحال الى

يحال الى

ص1/8

التاريخ: 2023/1/5

الملحوظات جانب وزارة الطاقة والمياه

والفيول اويل (A) فتح الاعتمادات المستندية المتعلقة بالنقلات البحرية المحملة بمادة الفيول اويل من النوعية

(Fresh) لزوم معامل الانتاج وال المتعلقة بتأمين حاجة كهرباء لبنان من العملات الاجنبية (B) من النوعية

لتامين الحد الادنى من سلامة الاستثمار Dollars

# كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

ELECTRICITE DU LIBAN

"Etablissement Public"

شارع النهر - بيروت

هاتف: 01/446300

المحفوظات

رقم الصادر

٢٠٢٣/١/٨٩

معالي وزير الطاقة والمياه  
الدكتور وليد فياض المحترم

[

]

[

]

[

٩/٢٧٨

بيروت في

الموضوع : التأكيد على ضرورة التزام جميع الجهات المعنية من إدارات  
ومؤسسات عامة بخطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء

المرجع : قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٣/١-١١  
تاريخ ٢٠٢٣/١٢

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناءً على قرار مجلس الإدارة المشار إليه في المرجع رقم ٢٠٢٣/١-١١  
المتخذ بالإجماع في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٢، والقاضي بالموافقة على إرسال هذا الكتاب إلى  
معاليكم التالي نصّه:

عطفاً على قرارات مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان المتعددة ذات الصلة وكتب مؤسسة كهرباء لبنان  
العديدة بهذا الموضوع، ولا سيما، مؤخرًا، القرارات والكتب المذكورة في ما يلي،

وبالإشارة إلى قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٦/٧ تاريخ ٢٠٢٢/١٤-٢٣٤ القاضي بضرورة وضع  
خطة طوارئ لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، مع اقتراح انتهاء المدة المحددة لاتفاقية مبادلة الفيول العراقي في  
حينه، وعدم تأمين مصادر أخرى وكافية للطاقة الكهربائية ولا سما مع عدم تحديد موعد البدء بتنفيذ مشروع  
شراء الغاز المصري واستجرار الكهرباء من الأردن، ونظرًا للأثر السلبي الكبير على منشآت مؤسسة كهرباء  
لبنان بسبب عدم الاستقرار على الشبكة الكهربائية نتيجة تدني القدرة الإنتاجية من معامل الإنتاج بسبب تدني  
كميات المحروقات الموردة لصالحها، وفي ظل المراسيم والقرارات والقوانين الصادرة والمرتفقة للمساعدة  
الاجتماعية وزيادة بدل غلاء المعيشة وزيادة بدل النقل لصالح الموظفين، ولضمان الاستمرار بتسيير المرافق  
العام في مؤسسة كهرباء لبنان وتتأمين التيار الكهربائي إلى المشتركين ولا سيما المرافق العامة الحيوية في البلد،  
بالحد الأدنى الممكن، في مواجهة الظروف الصعبة الراهنة،

حيث تم التأكيد، بموجب القرار المذكور، على قرارات مجلس الإدارة السابقة ذات مضمون كتب مؤسسة  
كهرباء لبنان إلى معاليكم رقم ٥٩٢٨ و تاريخ ٢٠٢١/٦/١٢ ورقم ١١٨ و تاريخ ٢٠٢٢/١/١٢ ورقم ٢١٤٥  
تاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥ بشأن ضرورة تأمين المواقف والمؤازرة اللازمة من الوزارات المعنية والقوى الأمنية



ومصرف لبنان، للتمكن من الوصول إلى الأهداف المرجوة من الخطة ذات الصلة، ولا سيما بغية تأمين الأموال اللازمة وتحديداً بالعملة الصعبة (fresh Dollars) لتسديد النفقات المترتبة بهذه العملة لتسخير المرقق العام وسلامة الاستثمار، كما والتمكن من إعادة تفعيل عمليات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية في مختلف المناطق اللبنانية، وبالتالي تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة، وبضرورة الموافقة والالتزام بالتعاون من جانب هذه الجهات عبر صدور المواقف المطلوبة من جانبها وموازنة مؤسسة كهرباء لبنان، كل بحسب دوره، لتحقيق هذه الأهداف،

وبما أن خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان، موضوع كتابكم رقم ٤٨٤٤ لو تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، والمقررة وفق قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٣٠٠/١٩-٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٩-٣٠٠، والمقرن بالتصديق وفق كتابكم رقم ٥٩٤٦ لو تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ورقم ٧٥٦٤ لو تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٨ وكتاب مالي وزير المالية رقم ٢٢١٥/ص ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ وكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨، قد تم إقرارها بمدرجات عدة تقتضي تأمين عدة أمور وبذل جهود عدّة من جانب جميع الجهات المعنية بها، كشرط أساسى لنجاح هذه الخطة، وموافقة كل من وزارة الطاقة والمياه، ووزارة المالية، ومجلس الوزراء عليها، ولا سيما تأمين التمويل اللازم لها، وضمنا الدولارات الأمريكية (fresh Dollars)، ورفع التعرفة الكهربائية، وتتأمين المحروقات الازمة لتشغيل معامل الإنتاج بغية زيادة التغذية الكهربائية لحدود ١٠-٨ ساعات يومياً، وضرورة مواكبة موازنة جذية وفعالة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات على الشبكة الكهربائية وجباية فواتير استهلاك الكهرباء ... إلخ، بحسب مندرجات هذه الخطة بوصفها مشروعًا متكاملًا بكافة بنوده،

وعطفاً على الدراستين الماليتين (EDL Financial Model) الموضوعتين من قبل مؤسسة كهرباء لبنان بشأن هذه الخطة، موضوع قراري مجلس الإدارة رقم ٣٠٠/١٩-٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/٣١-٤٩١ لو تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢

وعطفاً أيضاً على كتاب مؤسسة كهرباء لبنان إلى معايلكم رقم ٥١٦٩ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ المعطوف على كتاب المؤسسة رقم ٤٩٥٢ تاريخ ٤٩٥٢/١٢/١٣ المرسل إلى جانب المديرية العامة للنفط، والمبلغ أيضاً إلى معايلكم، على أثر عدم ورود إلى مؤسسة كهرباء لبنان، رغم مطالباتها المتكررة من السلطات المعنية، أية معطيات أو إفادات أو إجابات رسمية وخطية بشأن شروط وأليات فتح وتسديد الاعتمادات المستندية العائدة لشحنات المحروقات التي يتم شراؤها وتوريدها لصالح معامل المؤسسة، مع تحفظ المؤسسة في كتابها هذا على مسألة ازدواجية الفوائد التي قد تترتب إما لصالح مصرف لبنان أو لموردي المحروقات المعنيين في حال توجّبها إذا سيكون هناك تسديد مؤجل بعد فترة زمنية معينة لهذه الاعتمادات المستندية،

وعطفاً على كتب مؤسسة كهرباء لبنان ذات الصلة بطلب موازنة القوى الأمنية لحملات نزع التعديات بغية تخفيض الهدر غير الفني على الشبكة الكهربائية، والذي هو أحد أهداف وركائز خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء في لبنان المنوّه عنها أعلاه، ومن هذه الكتب، على سبيل المثال لا الحصر، (مؤخراً) كتاب المؤسسة رقم ٤٤٦١ تاريخ ٤٤٦١/١١/١٧ ورقم ٤٨١٧ ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معايي وزير الطاقة والمياه، والمبلغ نسخة منها إلى جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاباً المؤسسة رقم ٤٤٦٢ تاريخ ٤٤٦٢/١١/١٧ ورقم ٤٨١٩ ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معايي وزير الدفاع الوطني، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معايي وزير الطاقة والمياه ومعايل وزير الداخلية والبلديات وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكتاباً المؤسسة رقم ٤٤٦٣ تاريخ ٤٤٦٣/١١/١٧ ورقم ٤٨١٨ ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معايي وزير الداخلية والبلديات، والمبلغ نسخة منها إلى كل من معايي وزير الطاقة والمياه ومعايل وزير الداخلية والبلديات ومعايل وزير الدفاع الوطني وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، مع الإشارة إلى أنه لم يرد إلى مؤسسة كهرباء لبنان لتاريخه أي جواب من الجهات المعنية على أي من هذه الكتب بالرغم من قيام المؤسسة بتذكيرها بهذا الخصوص،

وعطفاً على كتاب مؤسسة كهرباء لبنان إلى معاليكم رقم ٥١٨٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧ الذي أبلغناكم بموجبه قرار مجلس الإدارة رقم ٤٨٥ تاريخ ٢٠٢٢/٣٠-٤٨٥ المبني على هذه المعطيات أيضاً، ولا سيما بشأن تمويل هذه الخطة بكمال مدرجاتها وضرورة قيام الجهات المعنية المذكورة في هذه الخطة ببذل الجهود الازمة من جانبها لضمان تطبيقها، حيث طلبنا بموجبه من معاليكم أخذ العلم بحيثيات وبنود هذا القرار، وإبلاغه إلى وزارة المالية وجانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وأية جهة أخرى ترونها مناسبة،

وإذ تؤكد مؤسسة كهرباء لبنان، مجدداً، بأنها قد قامت باتخاذ القرارات والإجراءات الازمة، ضمن صلاحياتها، فيما يتعلق ببنود هذه الخطة، ولا سيما في ضوء ما أدلت به في كتابها السابق إلى معاليكم رقم ٤٢٠٢ تاريخ ٤٢٠٢/١٠/٢٧، سواء بشأن إقرار التعرفة الكهربائية التي بدأ نفاذها بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١ وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٥ ورقم ٢٠٢٢/٢٦-٤٢٠ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٣ أو بشأن جهوزيتها، في حال تزويدكميات المحروقات المطلوبة لمعاملها وتأمين العملات الصعبة الازمة للبيانات وشراء المواد والمعدات... إلخ، للسير قدماً بهذه الخطة الاهادفة لتحقيق توازن مالي منشود في ميزانية مؤسسة كهرباء لبنان مع زيادة التغذية بالتيار الكهربائي لحدود ١٠-٨ ساعات يومياً في ظل الظروف الصعبة الراهنة في البلاد، مع الإشارة إلى أن ضمان نجاح تطبيق قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/٠٨/٠٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠ يتطلب تعاون جميع الإدارات الأخرى في الدولة (مصرف لبنان، وزارة المالية، وزارة الداخلية والبلديات، وزارة العدل...)، بالإضافة إلى ضرورة قيام جميع الإدارات والمؤسسات الرسمية بتسييد جميع مستحقاتها لقيام اشتراكاتها بالتنفيذ بالتيار الكهربائي" ،

يهمنا الإضافة على معطيات بالغة الأهمية للبدء بهذه الخطة ومن أجل بلوغ الأهداف المرجوة منها، ولا سيما لتقرير مدى الجدوى من التعرفة الكهربائية الجديدة في ضوء التزام مؤسسة كهرباء لبنان خطياً، كما تقدم، بتنفيذ ما يلزم من ناحيتها بموجب هذه الخطة وعدم التزام الأطراف الأخرى المعنية بها، ولا سيما وفق الركائز الثلاثة الرئيسية التالية:

أولاً: إن أحد شروط هذه الخطة هو التزام مصرف لبنان بتأمين تحويل المبالغ المالية المتوفرة في حساب مؤسسة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية إلى دولارات أمريكية (fresh Dollars) بحسب سعر الصرف على منصة صيرفة، أي دون زيادة نسبة ٢٠٪ المستجدة بموجب كتاب مصرف لبنان - مديرية القطع والحسابات الخارجية رقم ٧/١٣٧٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨، خلافاً لكتاب حاكم مصرف لبنان رقم ١٦٤ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٧ القاضي باعتماد سعر الصرف على منصة صيرفة، بغية تأمين تغذية كهربائية بحدود ١٠-٨ ساعات وفقاً للخطة الموضوعة لذلك.

تجدر الإشارة أيضاً هنا إلى أنه لم يرد إلى مؤسسة كهرباء لبنان أي كتاب خطى من جانب أية جهة، ولا سيما من مصرف لبنان، حول حجم الدولارات الأمريكية التي يمكن أن يحوّلها مصرف لبنان على هذا السعر لصرف ما تحتاجه المؤسسة من دولارات طازجة (fresh Dollars) من حسابها لديه بالليرة اللبنانية، وذلك سواء للمرحلة الأولى من هذه الخطة، أي خلال فترة ٦-٤ أشهر، وطيلة العام القادم ٢٠٢٣ والأعوام اللاحقة، بالرغم من مطالباتنا المتكررة بهذا الشأن من دولة رئيس مجلس الوزراء ومعاونته، سعادة حاكم مصرف لبنان ونوابه، معالي وزير المالية ومعاونيه، ومعاليكم.

ثانياً: من شروط الخطة أيضاً تمويل الحكومة اللبنانية ومصرف لبنان، عبر اعتمادات مستندية تفتح لديه، لاستيراد كميات المحروقات الازمة لتشغيل معامل الإنتاج لدى مؤسسة كهرباء لبنان لفترة ٦-٤ أشهر كمرحلة أولى، بقيمة إجمالية تتراوح بين حوالي ٤٠٠ مليون د.أ. و ٦٠٠ مليون د.أ.، في حين أن هذا الأمر لا يزال غير واضح المعالم على أرض الواقع لتاريخه، كون المعلومات المتوفرة لحينه، من خلال الاتصالات الهاتفية والاجتماعات الحاصلة بين دولة رئيس مجلس الوزراء ومعاليكم ومعالي وزير المالية ومصرف لبنان ومؤسسة كهرباء لبنان، تشير إلى أن مصرف لبنان مستعد، كما أفاد شفويأً بتاريخه بحسب هذه المعلومات وليس خطياً، لتمويل استيراد المحروقات لتشغيل معامل الإنتاج

لفترة ٥ أشهر تقريباً، بقيمة إجمالية وقدرها ٣٠٠ مليون د.ل. فقط، أي أقل بكثير مما هو وارد أساساً في هذه الخطة وفق قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠ والموافق عليه من السلطات المختصة، كما ورد أعلاه، الأمر الذي يؤثر سلباً أيضاً عليها باعتبارها مشروعًا متكاملاً ذات أهداف مرجوة ومن ضمنها التغذية الكهربائية بحدود ١٠-٨ ساعات يومياً، علماً أنه لم يرد بعد إلى مؤسسة كهرباء لبنان لتاريخه أي كتاب خطى من أية جهة كانت بهذا الشأن؟

**ثالثاً:** من أبرز شروط الخطة أيضاً ضرورة تأمين معايرة جدية وفعالة من جانب القوى الأمنية لحملات نزع التعديات الهدافة لتخفيض الهدر غير التقني على الشبكة الكهربائية وجباية الفواتير، حيث لم يرد إلى مؤسسة كهرباء لبنان أي جواب من جانب الوزارات المعنية على كتب المؤسسة المرسلة بهذا الشأن، ومن هذه الكتب، على سبيل المثال لا الحصر، (مؤخرأ) كتب المؤسسة التذكيرية المرسلة بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٧ و ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى معاليكم وإلى معالي وزير الدفاع الوطني ومعالي وزير الداخلية والبلديات، والمبلغة أيضاً إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء، مع التأكيد مجدداً على ضرورة تأمين هذه المؤايرة الأمنية من أجل تأمين التوازن المالي في المؤسسة وبالتالي تأمين متطلبات الاستثمار للتمكن من تسديد أي دين مترتب على المؤسسة من جراء تطبيق هذه الخطة.

بناءً على ما ورد أعلاه، نرجو من معاليكم، ومن أجل ضمان نجاح خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء، بكمال مندرجاتها وبوصفها مشروعًا متكاملاً، ولا سيما في ظل الظروف الراهنة:

١. الإيعاز بضرورة إيداعنا التزاماً خطياً من قبل كل من الوزارات المعنية ومصرف لبنان تتبعه بموجبه، كل من هذه الجهات في ما يعنيها، بتنفيذ ما هو مطلوب منها بموجب خطة الطوارئ هذه ووفق الركائز الثلاثة الرئيسية المبنية أعلاه، وذلك رفعاً للمسؤولية عن كاهل مؤسسة كهرباء لبنان في حال عدم التزام كل من هذه الجهات بذلك.

٢. في حال عدم موافقة هذه الجهات خطياً على التعهد وفق ما تقدم، إفادتنا من جانب كل منها ما هو مقدار أو حدود التزامها بتنفيذ مندرجات هذه الخطة بأقرب فرصة، ليُصار إلى دراسته من قبل مؤسسة كهرباء لبنان على أساس الدراسة المالية الأساسية الموضوعة لهذه الخطة والتعرفة الكهربائية الجديدة المقترنة بموجتها، وفق قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٠٢٢/٨/٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٩-٣٠٠، وتحديد وبالتالي مدى توجّب تعديلهما أم لا، في ضوء أجوبة هذه الجهات، وإبلاغكم بالنتيجة بعد ذلك، ليبنى على الشيء مقتضاه.

[ راجين من معاليكم إفادتنا بشأن ما تقدم، ليبنى على الشيء مقتضاه.]

وتفضلاً بقبول الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

ج.ع.

كمال الحاييك

Updated Simulation						
Month	20-Jan-23	19-Feb-23	21-Mar-23	20-Apr-23	20-May-23	19-Jun-23
Irqi G.O. (SWAP)	33,333	33,333	33,333	33,333	33,333	33,333
F.O. Grade A (SPOT)	46,000	-	-	-	-	-
F.O. Grade B (SPOT)	28,000	-	22,000	22,000	21,650	-
G.O. (SPOT)	66,000	34,000	34,000	34,000	-	-
Sub-Total (SWAP)	33,333	33,333	33,333	33,333	33,333	-
Total Combustibles	149,000	55,000	55,000	21,650	-	-

Operation Plan & Generation Capacity [MW]	Thermal + Steam	580	595	595	585	585
	Hydraulic	50	50	50	50	50
Total	-	630	-	645	-	635

Estimated Combustibles Cost [\$]	F.O. Grade A (SPOT)	25,044,744	-	-	-	-
G.O. : -1017,432 \$/mt	F.O. Grade B (SPOT)	15,625,392	-	12,889,976	12,889,976	12,690,506
F.O. : -585,908 \$/mt	G.O. (SPOT)	65,081,342	34,592,688	34,592,688	34,592,688	-
	Total	103,751,473	34,592,688	47,482,564	47,482,564	12,690,506
	Cumulative	103,751,473	138,342,155	185,926,683	233,904,949	246,000,000
	O&M Cost [\$]			54,000,000		
	Total [\$]			300,000,000		

300 M\$ BDL Loan Breakdown						
Total Loan Amount						\$ 300,000,000
O&M Cost						\$ 54,000,000
Remaining Amount						\$ 246,000,000
(Between December 2022 and January 2023)						\$ 25,044,744
Already Purchased Cargoes						\$ 15,625,392
Fuel Oil - Grade A (45,000 mt)						\$ 63,081,342
Fuel Oil - Grade B (28,000 mt)						\$ 103,751,473
Gas Oil (65,000mt)						\$ 142,248,522
Sub-Total						\$ -
Remaining Sub-Balance						\$ 0
(Between February and May 2023)						\$ -
0 x Fuel Oil - Grade A Cargoes						\$ -
3 x Fuel Oil - Grade B Cargoes (22,000 mt each)						\$ 38,470,458
3 x Gas Oil (34,000mt each)						\$ 103,773,054
Sub-Total						\$ 142,248,522
Remaining Balance						\$ 0

Noteeworthy Remarks:

- \* Operations can be sustained till 19 June 2023 at best.
- \* 4 G.O. - Sport Cargos to be purchased between January and April 2023 (1 has already arrived)
- \* 1 F.O. Grade A cargo to be purchased in January 2023 (Already arrived)
- \* 4 F.O. Grade B Cargoes to be purchased between January and May 2023 (1 has already arrived)
- \* Iraqi SWAP cargoes cost are not expected to be borne by EDL
- \* Generation Capacity will be Around 655 MW resulting in about 5 hours of daily electricity supply
- \* 300 M\$ BDL loan is expected to include 54M\$ for O&M activities
- \* After May 2023, EDL should be able to sustain its own operations based on the revenues collected from the newly adopted tariffication scheme

